

# مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

## مخطوطة

قطعة من الإمام بأحاديث الأحكام  
(من باب الآنية إلى باب اللقطة)

## المؤلف

محمد بن علي بن وهب (ابن دقيق العيد)

## الملاحظات

• أصل هذه النسخة في المكتبة الظاهرية.

١٨٧

البرلمان احاديث يوم  
لنقى الدين الكورد  
موسم

ابوداود والترمذي والنسائي وابن ماجه وصححه الترمذي  
 واخرجه ابن حزمه في صحيحه ورجح من منده ايضا صحت  
**وعنه** عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبولن احدكم في الماء  
 الدائم ثم يغتسل منه لفظ منساق وروى محمد بن عثمان قال سمعت  
 النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لا يبولن احدكم في الماء الدائم ولا يغتسل منه من الحياض اخرج ابو داود  
**وروى** مسلم من حديث ابى السائب مولى هشام بن زهير  
 انه سمع ابا هريره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
 يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال كيف يفعل يا ابا هريره  
 قال يتناولها ولا يروي بها **وروى** سيار بن حرب عن عكرمة بن اعين  
 رضي الله عنه قال اغتسل بعض ارواح النبي صلى الله عليه وسلم  
 في جفنه فجا النبي صلى الله عليه وسلم لشيء من اغتسل فذلك  
 يا رسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء حنيط لفظ رويته ابي داود  
**واخرجه الترمذي وصححه** وعن ابى هريره قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا وقع الدباب في سراب احدكم فليغسله ثم يمشي  
 لبيزعه فان في احد جناحيه داء الاخر شفا اخرجه البخاري  
**وعنه** من رواه محمد بن سيرين قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم طهورنا بالحدركم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات  
 او لاهن بالتراب اخرج مسلم وفي رواية علي بن مسهر عن مسلم  
 عن الاعشى عن ابى رزين وابي صالح عن ابى هريره قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا ولغ الكلب في الحدركم فليبرقه بلغمه

ابو داود

ابو داود

سبع مرات **وروي** الترمذي من حديث المعتمر بن سليمان  
 عن ابوب عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال يغسل الاما اذا اولغ فيه الكلب سبع مرات او لاهن او اخراهن  
 بالتراب واداولغ فيه الهرة غسل مرة وصحة الترمذي وقد  
 اخلف في رفعه **وروي** مالك بن حذرت كبشة ابن ثعلبة  
 بن مالك وكانت تحت ابن ابي قباده ان ابا قباده دخل عليها فسكت له  
 وضوء فحاجت هرة للشرب منه فاصغها لها الا ما حتى شربت قالت  
 كبشة فراني انظر اليه فقال تعجيبا ابنه اخي قالت فقلت نعم فقال  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انها ليست بحسن اما هي من الطيور  
 عليكم او الطوائف واخرجه الاربعه وان حرمة ونزجيات  
 صحيحهما وصحة الترمذي واما ابن ميثاقه **وعن** اشرب  
 مالك رضي الله عنه قال جاء اعرابي قال طائفة المسجد ورجل  
 الناس فهايم النبي صلى الله عليه وسلم فاما فني بوله امر النبي صلى الله  
 عليه وسلم بذي نوب من ما فاهن بقوله عليه لفظ رواية البخاري وهو موقوف  
**باب** الاثمة  
 عن معاوية بن سويد بن مقرن قال دخلت على البراء بن عازب سمعته  
 يقول امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع وهما ما عن سبع  
 امرنا بعبادة المريض واتباع الحمار وتنشيت العاطس وابرار  
 القسح او المقسم ونصر المظلوم واجابه الراعي وافئنا السلام وهما ما  
 عن خواتم او عن ختم الذهب وعن شرب بالفضة وعن المباشرة  
 وعن القسي وعن لبس الحرير والاسبرق والرياح لفظ رواية مسلم

في به من وجوهه وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى انم كانوا اغر حارفة  
 فاستسعي و... فاه مجوسي فلما وضع الفرح في يده وسابه ذوال لوكا  
 الي ثنية غير مرة وكلمة من كانه يقول لم افعل هذا ولكي سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تلبسوا الحرير ولا الرباع ولا  
 بشره في به الذهب والفضة ولا لوكا في بها فانها حرام في  
 ولا في لآخره مستوفى عليه رعدة من البخاري **وعن** ابن عباس  
 رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هب بالهاب دمع ففقد  
 فهدم الخرجوه لا البخاري **وعن** ثعلبة اخشي عن  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم طقت بارسوه ذابا من  
 كتاب فاكلت بينهم وبارس سيد سيدا فوي وبيد كفي لمع  
 وكاي لري بين عاقبا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما  
 ذكرت ليم بارس كتاب واما كوي بينهم لا كوي وبارس  
 كوي وبارس وبارس واما ما ذكرت ليم بارس سيد  
 بنو سلفا در سم سدوكا وما صدرت كلك مع ما ذكر سم  
 وبارس ما صدرت كلك نري ليس معك وادركت ذكاته فصار  
 حرمة البخاري وتلك من حديث عمر بن حفص بن قار  
 كاي سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم وبيد هرير فدعا ابو صو  
 هو فنادى بالعباوه فصلى الناس فلما انقضا من صلاة دهر  
 برجل من حشر مبيد مع فوي وبارس ما منعك يا اولاد ان تصلي مع قوم  
 وال اصابتني حيا به وكما قال عليك يا عبد فانه كفتك هر سار  
 النبي صلى الله عليه وسلم فاشتبى الناس به من حشر فترت شرعة

قال ما كان سميه بورجا فسميه عوف ودعا عليا فقال  
ادها لغيرها فما فعلها الصالحين وصدقوا الله  
عليه وسلم بانها افزع منه من فوره من راسه والسفوح وكما  
توهبهما واطلق عزي وودعي في سائر يستنوي وشتقوا  
منه من شقاو شتى في بناء وكان احد ذلك اعني نبي سانه  
بحاله نامر ذلك ويا اذهب فاذغ عليه شق عليه وعن  
جابر بن عبد الله بن ربي بن عمار قال سميت به عليا  
وسلم ذلك حتى لم يلد مسيتم فكنوا حبيبا لكان سياحين  
تنتشر حبيبا والادب مناعه من بلاد الخوهر واغلتوا ليو  
وذكر وسميه وان شيئا من الفتح يا مغنا ووكو فرجه  
وذكر وسميه وحمرو وبتك وادرو سميه وكونا عرضوا  
عليها شيئا ودينوا ميا حمار ووه جاري ه ه

**باب السؤال**  
عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال سوا  
معهمه اللهم من بناه لمرب اخرجته لسانه ورجحان  
محمده وخرج من حره بعرو حرك في حنجه وحاله  
في المشرك **وروي** في مسام حدين مقدم ومومن شرح عن  
ايه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا  
دخل منه يد بالسوا **وروي** جماعة عن مالك عن ابن شهاب  
عن جابر بن عبد الله عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

ابن ابي عمير  
اصبره  
تخوف

توكل ان يسوق على امته امرهم بالسوا مع كل وسوء ورواه  
روح بن عباد عن مالك بن سنده عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لو كان استق على مني لامرهم بالسوا مع كل  
وسوء ورواه ابن جرير في صحيحه **وروي** مالك عن ابن الزبير  
عن ابي عرعرة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو  
كان استق على مني لامرهم بالسوا عند كل صلاة **وعن** حذيفة  
البيهقي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا اله الا الله واشتور يعني بذلك وثا يعسا وها يقي **وروي**  
مسلم بن حذيفة بن ابي بردة عن ابي موسى قال دخلت على النبي صلى  
الله عليه وسلم في طريق السوا على سانه ورواه ابو داود في  
تيسار سوا صلى الله عليه وسلم في سانه ورواه ابن  
لسانه ورواه مسلم وهو متفق عليه من رويته في هريرة  
في رويته في هريرة في هريرة في هريرة في هريرة في هريرة  
القيمه من رخ **مسند ورواه** مسلم بن حذيفة عن ابي هريرة  
عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعطى من  
لشارب وعفا حيه وشور وشتناق وشتناق وشتناق  
وعسل برجه رشف ليه وحلو عانه وشفاق الماء في رويته  
فامعده وشتناق حاشره لان تكون معنفة ورواه  
وليع وشتناق لما يعنى **لا شني** **وعن** ابي هريرة عن ابي هريرة  
في وقت لثاني نصر شارب وتقليم الاضفار وشفاق ليه وحلو  
ان لا ينزل الا من رويته **وعن** ابن عمر رضي الله عنهما

مسلم بن حذيفة

ابن ابي عمير

ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الفرغ من وضوءه <sup>قبله</sup> وعن ان يهرقه  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجتنبت  
 ابراهيم النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن مائة سنة بالقدوم منقوعا عليه  
**باب صفته الوضوء وواجبه**  
 وسنه كذا عن جرير بن مولى عثمان بن عفان بن عثمان بن عفان بن عمرو بن  
 قيس بن مضر قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول  
 وضوء الغسل كهيئة ثلاث مرات ثم مضمض واستنشق ثم غسل وجهه  
 ووجهه ثلاث مرات ثم غسل يده الى المرفقين ثلاث مرات ثم غسل  
 يده اليسرى مثل ذلك ثم قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوضو  
 نحو وضوءي هذا ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ  
 نحو وضوءي هذا لم يبق عليه من ذنوبه الا ما يشاء الله عز وجل  
 له ما تقدم من ذنبه قال بن سهاب وكان عالما ونايقوهون هذا السبع  
 ما يوضو به احد الصلوات وعن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال رايت عليا  
 يوضو فغسل وجهه بالاناء وغسل رجليه بالاناء ومسح برأسه ووجهه  
 وقال هذا توضح رسول الله صلى الله عليه وسلم لخرجه ابوداود  
**وروي** مالك بن حذرت عن عبد الله بن زيد في صفته وضوء رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم مسح برأسه بيده فاقبها ودبر برأقه  
 راسه ثم ذهب بها الى فناء ثم ردها الى المكان الذي رده منه ثم  
 غسل يديه اخرجوه من حديث مالك **وروي** رواية خالد بن الوليد  
 في هذا الحديث مرادها بيده فاستخرجها مضمض واستنشق من  
 كف واحد مفضل ذلك لما وهب في العجوة وثروته وهيب في  
 هذا الحديث مضمض واستنشق واستنكر من ثلاث عرفات

هذا هو التوضوء الذي كان عليه  
 صلى الله عليه وسلم في كل صلاة

**وروي** سفيان بن ابي نعيم في هذا الخبر مضمض واستنشق  
 ثلاث مرات من عرفه واحده اخرجها البخاري وفي رواية  
 واسع بن حبان ومسح برأسه بما غير فضل يده وعشار يديه  
 حتى اتقاها اخرجها مسلم **وروي** عمرو بن شعيب عن ابيه عن  
 جده ان رجلا ابى النبي صلى الله عليه وسلم ان يارسل الله كيف اتجه  
 فدعا يديه ابا فغسل رجليه بالاناء وغسل وجهه ثلثا ثم غسل رجليه  
 ثلثا ومسح برأسه فادخل اصبعيه اليساريتين في اذنيه ومسح  
 باصبعيه على ظاهر اذنيه وبالكيساريتين باطن اذنيه ثم غسل رجليه  
 ثلثا وقال هكذا الوضوء من زاد على هذا اوفى قدره اساو وطرو  
 ظلم واسا اخرجها ابوداود واسناده صحيح الى عمرو بن ابي  
 حفص **وروي** شعيب عن ابيه عن ابيه وهو غدير صحيح وعن  
 ابى بصير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنشد  
 احدكم فليدع على يديه ثلاث مرات فيما بين يديه في ماء فانه  
 لا يري ثم يات بيده وعن ابن ابي عمير من رواية هارون بن ابي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ان توضح احدكم فليستشق بخرجه  
 في الماء ليستشق بها مسحا وعن عامر بن ابي سلمة عن ابيه  
 قال سمعت رسول الله اخبرني عن الوضوء ان السبع الوضوء  
 في الاستنشاق الا ان تكون صائما اخرجها الشافعي والبيهقي  
 في صحيحه وابن خزيمة في صحيحه ورواه ابوداود مضمنا ولا يبين  
 الوضوء وحده من الاستنشاق وعن ابن عباس رضي الله عنهما  
 قال صلى الله عليه وسلم يوضو من ماء اخرجها البخاري وعن ابن

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل حنثه  
لخرجه البردي وصحبه وغيره تخالفه في التصحيح وعن  
سنان بن ربيعة عن شهر بن حوشب عن ابي امامه ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال الاذن من الراس وكان يمسح بالما بين اذنيه  
ابن ماجه وسنان بن ربيعة اخرج له الحارثي وشهر بن حوشب  
ونقطة وحكي وكلم فيه غيرها وروى حبيب بن زيد عن عباد  
بن ميمون عن عمه قال رتب النبي صلى الله عليه وسلم توفضا فجعل يد  
درعيه اخرج ابو حاتم بن حبان في صحيحه وذكر حبيبا في  
كتاب اللغات وقال ابو حاتم الرزي هو مسلم وروى مسلم  
من حديث يعقوب بن عبد الله الجعفي قال رتب ابا هريرة توفضا  
فغسل وجهه فاسع لوضوءه غسل يده اليمنى حتى اشبع في  
العضد فغسل يده اليسرى حتى اشبع في العضد ثم مسح راسه ثم  
غسل رجليه اليمنى حتى اشبع في الساق ثم غسل رجليه اليسرى حتى  
اشبع في الساق ثم قال هكذا رتب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
توفضا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم اغرا المحجوب  
يوم القيمة من استطاع منكم فليطأ عنقه ويحمله وفي رواية  
فغسل وجهه ويديه حتى كاد يبلغ المنكبين ثم غسل رجليه  
حتى رفع الي الساقين وفي رواية اخرى قال كنت خلف النبي  
صلى الله عليه وسلم وهو يتوفضا فكان يمد يده حتى يبلغ ابطه احدثه وعن  
عائشة رضي الله عنها قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لحم السن في ظهوره اذ ظهر وفي رجليه اذ رحل وفي متعانه

ابن ماجه وسنان بن ربيعة

ابن ميمون

مسلم

ابن ماجه

اذا استحل من فؤاد عليه واللفظ للحارثي وعن المغيرة بن  
شعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم توفضا فمسح بياضته وعلى العجا  
وعلى الحفين رواه مسلم من جهة ابن المغيرة عن ابيه وعن ابن  
الطحاوي من حديث شهر بن حوشب عن ابي امامه ان النبي صلى الله  
عليه وسلم توفضا فمسح اذنيه مع الراس وقال الاذن من الراس  
وشهر بن حوشب وروى البيهقي من حديث عبد الله بن زيد انه ركب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم توفضا فاخذ لهما حبه فاحلقت  
الما الذي احلقت لراسه قال بعد اذ اخرجوه وهذا السناد صحيح  
وفي حديث عمرو بن عبسة الطويل عند الدارقطني ما سأل  
من اخذ تقرب وصوه به ثم مضى وسستشق بغير اذخر حيا  
وجهه وفيه وحيا شهنسة لحدثه فغسل يديه الى الكعبين  
كما امره الله وهذه اللفظة اخرجها ابن حزمه في صحيحه ايضا  
اعني قوله كما امره الله واصل الحديث عند مسلم وفي حديث  
جابر في حجة النبي صلى الله عليه وسلم من رواه النسائي اذ رواه  
ابن ابي عمير في الحديث في الصحيح لكن يصيغه خبر نبدا او يركب  
نصيغته الامر والاكثر في الروايات هذا والمرح لحدثه وحديثه  
الحارثي من حديث شمس بن سلمة في الترمذي عنه عن عمار ثم عنت  
السعيد كما مرع الدابة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال عمار  
كان كفيد ان يضع مكر او ضرب كفنه فصره على الخرص ثم  
نفضها ثم مسح ظهره كفنه بشماله وظهره كفنه بكفه ثم مسح بها وجهه  
واخرج الاسماعيلي في بعض طرقه اما كفيد ان ضرب بيدك على

مه

مسلم

كفنه



على الارض ثم يفضها ثم مسح بميثاق علي سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بميثاق مسح علي وجهه وروى ابوداود من حديث خالد بن معدان عن بعض النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 رأى رجلا في ظهر قدمه لعمه قدر الدرهم لم يصبها الماء فامره رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان يعيد الوضوء والصلوة وفي اسناده  
 يعقده بثرويه عن يحيى وهو ابن سعد وفي المسند عن ابي هريرة  
 قال حدثت بحيرة قال الاثر قلت لا خير هذا اسناد جيد قال نعم  
 وعن اسر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يتوضأ بالماء ويغتسل بالماء الى خمسة مراد ليطر روي مسلم  
 وهو مستق عليه وثبت في الصحيحين من حديث المغيرة انه صب  
 النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ وروى مسلم من حديث عبد  
 في حديث طويل قال فيه ما منكم من احد يتوضأ فسلخ او سجع او  
 من يقول اسهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله الا فحقت  
 ابواب الجنة المانية يدخل من عهنا وروى ابو محمد عبد  
 بن عبد الرحمن الدراري الحافظ في مسنده من حديث بن عباس رضي  
 الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرة مرة ونضح ورر  
 اسناده رجال الصحيح ومن حديث بريدة قال اصبح رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فمد يده الى افعال يابا ان لم يسبقني الى الجنة قال ما  
 دخلت الجنة فما الا سمعت حشر حشر ما في وجهه فقال يا ابا  
 بارسول الله ما اذنت فقط الاصلت ركعتين وما اصابني حدث  
 قط الا توضأت عندها وراثة الله علي راجع فقال رسول الله صلى

حديث  
 الشيخ  
 ان  
 الحديث  
 الفروع

الله عليه وسلم بها لفظ رواه البرمدي وحاصل حديثه  
**باب المسح على الخفين**  
 عن صفوان بن عسال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يامرنا اذا كنا سفري الا نضع حفا فابلتة ايام ولما لعن الا من  
 حيا به ولكن من عايبط ويول وتوم صحبه النبي يخرج حركه وعن  
 عروه بن المغيرة عن ابيه قال كنت في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم  
 فاهوت لاسرع حفيه فقال دعها فاني ادخلتها طاهرين مسح  
 عليها لفظ رواه البخاري وعن شرح زهابي قال ان عاتبة  
 رضي الله عنها اسألتها عن المسح على الخفين فقالت عليك ان الخ  
 طالب فاسله فانه كان يامر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لسالكه فقال جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلبة ايام ولما لعن  
 للمسافر ويوما ولله للمقيم لخرجه مسلم **وعن زيد بن الحصيت**  
 قال سمعت عمر يقول اذا توضا احركم وليس خفيه فليمسح عيهم  
 وليجلب عهنا ولا تخافهما ان نشا الا من حيا به رواه الزاروطي من حجه  
 اسر بن موسى وفيه احدثنا حماد بن سلمه عن عبد الله بن ابي بكر  
 وثابت عن اسر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله  
 بن موسى وبنه الكوفي والنسائي والبخاري وقال الحاكم في المستدرک  
 بعد ذلك حديث عهبة بن عامر خرجت من الشام ووزر روي عن  
 من فوعا باسناد صحيح رويته عن اخره ريفات الا انه مشد  
 بمره من لخرجه حديث اسر المتقدم وقال فيه على شرط مسلم دره  
**باب نواقض الوضوء وما اختلف فيه من ذلك**





عن انس رضي الله عنه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ينامون ولا يتوضون اخرجهم مسلم وفي رواية عند احمد  
بن عبيد بن امون ولا يتوضون ولا يتوضون على عهد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وفي رواية عند البيهقي لقتل اصحاب النبي صلى  
الله عليه وسلم توفظوا بالصلاة حتى لا يسبح لاحد هم غطيما  
هم يقومون فيصلون ولا يتوضون قال ابن المبارك هذا عندنا وهم  
جلوس وروى مسلم من حديث محمد بن حنيفة عن علي رضي الله  
عنه انه قال سمعت ابا عبد الله صلى الله عليه وسلم يقول  
من اجل فاطمة فامرت المنذر ان يساله فقال منه الوضوء وعنده  
في رواية عن ابن عباس عن علي فيما توضا وانفخ فرجل وروي  
خادم بن زيد عن هشام بن عروة عن ابيه ان فاطمة بنت ابي جبير استفتت  
النبي صلى الله عليه وسلم في ان اسماض فلا اطهر اذع الصلوة فقال  
لا تعرف وليست بالحيفة فاذا التفت في الصلوة واداء الترت  
يا غسلي عند اثر الدم ووضاي وحي فانما لا تعرف واستبلكه  
اخرجهم السعفي ورواه مسلم مختصرا واعرض عن انظمته توضا وروى  
عائشة رضي الله عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصلي  
المستحاضه وان قطر الدم على الحبر ورواه قطرا اخرجهم نوكر  
تصا على الحافظ الفقيه في حجة كحديث نعمش وروى عبد  
اللاه الخزري عن عطاء عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
بقدر لم يصلي ولا يتوضا اخرجهم الدرر قضي وغيره ورواه هو  
رجال الصحيح وقد اعل وعنه الى هـ وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم

الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد حدر لم يبطه شيئا فاشكل  
عليه اخرج منه شي ام لا اخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او  
يخرج اخرجهم مسلم وروى قيس بن طلق عن ابيه قال جئنا  
وقد احدثت قريتنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فابعدناه وصلينا  
معها فلما قضى الصلوة جاءه رجل كانه يدوي فقال يا رسول الله ما  
تري في رجل مش لا ذره وهو في الصلوة فقال هذا هو الاضعة  
مثلا او يذعه مثل اخرجهم ابو داود وصححه بعضهم وكلم فيه  
غيره وعن الهيثم بن ابي اسحق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
افتن سيدا الى فرجه ليس فيها جاب فقد وجد عليه الوضوء  
اخرجهم جماعة منهم ابو علي بن السكن ثم ابو عمر بن عبد البر وعن  
اسماعيل بن عباس قال جئني من اخرج عن ابي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا افاض اخرجهم في صلوته او فليس فليصبر وقلنا  
وليس علي صلواته ما لم يتكلم قال بن جرح وحدثني بن ابي مليك  
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قتله اخرجهم  
الدارقطني بالاسناد من وجهين واللفظ لا اخرجها ولا اخرجوا  
واسماعيل بن عباس وبقه خبر بن معمر مطلقا في روايه وانني  
يريد بن هارون على حفظه تتابليضا وضعف جماعة روايته عن  
الحارث بن اسحق ورواه عن الشاميين وهما بن روايه عن الحارث بن  
وعن جابر بن سمرة ان رجلا سال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من حوم العجم قال ان كنت مؤمنا وان كنت فلا يتوضا قال ان كنت مؤمنا  
من حوم الابل قال نعم مؤمنا من حوم الابل قال اصل في من اخرج العجم قال

اصل

قال نعم قال اصلي في مبارك الابل قال لا اخرجته مسلم وعراي  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من غسله الغسل ومن  
حملة الوضوء يعني المني اخرجته البرمدي وقال حدثني حسن بن قنط  
ورجاله رجال مسلم وروى حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن  
ابي سلمة عن ابي هريرة في هذا حديثنا اخرج به الظاهري وقال احمد وعلي  
بن عبد الله لا يبع في هذا الباب سوى ذكره البخاري عنها فما جاء التزيين

### باب حديث

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الطواف بالبيت صلاة الا ان الله قد رحل لكم فيه الكرامة والابتحار  
الاخبر اخرجته الحاكم في المستدرک من حديث سيف بن عطاء  
بن السائب مرفوعا هكذا وقد روي عنه غير مرفوع وعطا  
هو من الثقات الذين تغير حفظهم لخير او اختلطوا وقال يحيى  
بن معين وجميع من روى عن عطاء واعنه في الاحطاط الا  
شعبه وشيخ قلت وهو من رواه سفيان وروى  
مالك عن عبد الله بن الحارث وهو من محمد بن عمرو بن حزم ابن  
في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر  
بن حزم ان لا يمس لغيره الا طاهر وهذا امر سل وبعض  
الرواه رسول عن عبد الله عن ابيه وبعضهم عن ابيه عن جده  
ومن الناس من نبت هذا الحديث بشهره الكتاب وتلمه باليونان  
ويروى ان ذلك يعني عن طيب لاسناد وثبت في الصحيح حديث  
هرقل ان النبي صلى الله عليه وسلم كتبه بسم الله الرحمن الرحيم

تمت في هذا الكتاب

من محمد عبد الله ورسوله الى هرقل عظيم الروم وفيه يا اهل  
الكتاب تعالوا اليكم سواء مسلم ان لا تعبدوا الا الله ولا تشركوا  
به شيا ولا تعبدوا لغيره بعضا اربابا من دون الله فان يولوا فقولوا  
اسهدوا يا انا مسلمون وعن عائشة رضي الله عنها قال كان  
النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يركب احد حياضه اخرجوه الا  
الحاري والسياتي **باب** الاذاب فضا الحاجة  
عن اسحق قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء  
وضع خامة اخرجته ابوداود وقال هذا حديث مسند الترمذي  
ولكن صححه وعن عبد الله بن جعفر احب ما استتره رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لمضا حاجته هذا فلو حاجبش نجا وعن  
ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ايها  
الاعين والواوما اللعانان يا رسول الله قال الذي يتجلى في طريق الناس او في  
ظلم اخرجها مسلم وروى ابوداود والنسائي حيا رواه  
حميد بن عبد الرحمن عن رجل صحب النبي صلى الله عليه وسلم لا تحبه  
ابو هريرة فيه النهي عن البول في المغتسل وعن اسحق رضي الله عنه  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم  
الي اعود بك من الحيت والحيات انفقوا عليه واللفظ للحاري  
وعن حابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا انغوط الرجلان فليثورا كل واحد منهما عن  
صاحبه ولا يحل ما علي طوفهما فان الله يمقت علي ذلك اخرجته  
حافظ ابو علي بن السنن وصححه الحافظ ابو الحسين بن الفطار

في نسخة اخرى  
قال الظاهر في نسخة اخرى  
في نسخة اخرى  
في نسخة اخرى

وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما بال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فاما منذ انزل عليه القرآن اخرجته الحائط ابو عوانه  
 في مسنده الصحيح وقد ثبت من حديث حليفه ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم اتى سباطه فومر قال قاها وفي حديث المغيرة بن سعيبة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى سباطه فومر ففج رحليه وقال  
 فاما اخرجته من خرمة في صحبته وعن ابي هريرة رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انالكم امره الوالد  
 اعلم فاد التي احدا احاط بها استسقا انثله ولا ستر بها  
 ولا يستطب بيمينه وكان يامر بثلثة ابحار وسمى عن الروث  
 والرمه لفظ رواية ابي داود وهو عد مسلم من اخر تبثه الدار  
 وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا  
 تحرت علي جاحند فاستسقا انثاه ولايت المقدس قال عبد الله  
 لقد ارفقت علي طهرت لنا فانت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 علي لبتين مستسقايت المقدس كاحنة اخرجته مالك  
 اذ اول من هدا والحديث في الجماعه عند الجماعه كلهم  
**باب الاستسقا والاسجما**  
 روى البخاري من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم احاط فامرني ان انثه بثلثة ابحار  
 فوجدت حزين والتمست المالك فاحده فاحرت روثه فابثته  
 بها فاحتر الحزين والقي الروثه وقال هده ركس وروى  
 الدار قطن من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم في ان

روى البخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم احاط فامرني ان انثه بثلثة ابحار  
 فوجدت حزين والتمست المالك فاحده فاحرت روثه فابثته  
 بها فاحتر الحزين والقي الروثه وقال هده ركس وروى  
 الدار قطن من حديث ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم في ان

استسقا

ان يستنجي بروث او عصم وقال انما لا يظهر ان قال اسناد صحيح  
 وروى عطا بن ابي ميمون في عن انس بن مالك قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يدخل الخلاء فاجعل انا وغلام خوي  
 اداه من ما وعثره فليستنجي بالماء متفق عليه ثابت  
**اسباب الغسل** عن ابي سعيد الخدري رضي الله  
 عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال انما الماء الذي  
 لغسله وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما الرجل عليه ابيض وما الماء رقيق ابيض فايها سبغ فان  
 الشبه اخرجها النسيان وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا جلس بين شعبها امره ان  
 جهد بها فقد وجد الغسل متفق عليه وروى ابليسك وان  
 لم ينزل وفي رواية للبيهقي اذا التقى اخنا فان وجب الغسل  
 انزل اولم ينزل وسبغ الغسل من اجفان والموت وروى  
 ابن خزيمة في صحيحه حديثا عن ابي هريرة انه قال ان ثمانين  
 قال الله وفيه فمهر عليه النبي صلى الله عليه وسلم يوما فاسلم فخلد  
 ولعنت الاحباب ايرطاه فانه ان لغسله فغسله صلى الله  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم حسب اسلام اخيكم وروى  
 ابو بن سليمان الاصبغاني قال شهد علي ابي سعيد الخدري  
 قال اشهد علي رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غسل يوم  
 احمد واد علي لا فظلم وان يستنجي وان ليس صا ان وجد  
 قال عمر واد النبي فاشهد انه واجب واما الاستسقا والاسبغ

قالوا علم او اوجب لهوام لا ولا كره كدي في الحديث لفظ  
 رواه البخاري وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال اذا جاء احدكم من الجمعة فليغتسل بثلاثي عليه  
 وعن الحسن بن علي بن فضال قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم من كوفى يوم الجمعة فيها ولعبت ومن  
 اغتسل قال اغتسل افضل اخرج في الترمذي واستحسنه  
 تحمل رواه الحسن بن علي بن فضال مطلقا وبصحتها  
 يصححه **وعن عائشة** ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل  
 من يوم من الجنابه ويوم الجمعة وغسل المني والحامه  
 اخرج ابو داود وابن خزيمة في صحيحه واحكام السنن  
 وقال البيهقي رواه في الحديث كذا لقاء قلت قد علم  
 ومذهب ابن شيبه راويه قد تم ايضا واخر اخرج به  
**باب احكام الحديث الا كره** عبد الله بن سفيان  
 عن علي بن ابي طالب قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لغير القرآن  
 على كل حال ليس الجنابه لفظ رواه النسائي واحمد ابوداود  
 والترمذي وابن خزيمة واحكام السنن المستدرک لصاحب  
 البخاري وغيره رواه بيها وخطه وقال ثم اراد ابو داود  
 في روايه ابن خزيمة اذا اراد ان يعود فليتوضا حول  
 ومعتبه وعبد الله كسر اللام ابن سفيان كسر اللام قبله  
 تروى وتكره عن ابن سعيد اخذ في قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا اتاكم احدكم الفله فليتوضا وضوء للصلاه

رضي الله عنه

ان يعود في يوم الجمعة  
 فيغتسل في يوم الجمعة  
 فيغتسل في يوم الجمعة  
 فيغتسل في يوم الجمعة

اي يعني الذي حام ثم يعود قبل ان يغتسل وفي الحديث  
 هو اي يده اذا اراد احدكم العودة فليتوضا فانه انشط للعودة وخروجها  
 للماضي المستدرک اي هذه الزيادة وروي مالك عن  
 عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم انه تصيب كفاك من اللزق قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم تونبا واغسل ذلك ثم  
 اخرج في الترمذي وعن ابن ابي عمير عن ابي اسود عن عائشة  
 قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب من غير  
 ان يمسه واخرج في الترمذي ورجالها ثمان وول احمد بن محمد  
 ولا يفي داود من حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا  
 اراد ان يادل او ينام توضا لغني وهو جنب وفي غيبه النساء توضا  
 وضوء للصلاه **باب** **صفة الغسل** عن عائشة  
 رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا غسل  
 من الجنابه ييد الغسل يديه فيفرغ يمينه على شماله فيغسل كرجه ثم  
 يتوضا وضوء للصلاه ثم ياخذ الماء فيدخل اصابعه في  
 شعره حتى اذا راي ان قد استبرأ احفر على راسه ثلاث خبز  
 ثم افاض على سائر جسده ثم غسل رجليه اخرج مسلم واحمد  
 منقح عليه وفي روايه ذكر غسل اللين تانها وفي الخبر  
 ما يغسل يديه قبل ان يدخل به في الاثاب وفي روايه  
 البخاري ثم حمل شعره حتى اذا من ان قد اروي لبتنه افاض  
 عليه ثلاث مرات وعند البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم

اذا اغتسل من الجنابه داعي لشيء نحو الخلاب فاخذ كفه فبدا  
 يشهه الايمن ثم الايسر ثم قال هما على وسط راسه وعنه  
 في حديث يميم بن عبد غسل الفرج فغضب به الارض فمسحها  
 ثم غسلها فمضمض واستنشق وغسل وجهه وذراعيه  
 ثم صب على راسه ثم افاض على جسده ثم نوى لغسل قدميه  
 فناولته ثوبا فلم ياخذها فانطلق وهو يفضض يديه وفي  
 روايه له ثم ضرب بيده الارض من غير او ثلثا وفي اخرى له  
 ثم افزع يمينه على شماله فغسل يدها من وعن امسكه  
 رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان امرأه اشرف فظهر راسي  
 افاغتسل لغسل اجنابه فقال لا انا بكفك ان تحثي على راسك  
 ثلاث خبات ثم لفيضير عليك الماء فظهور لظهور واهم  
 وفي اخرى له افاغتسل لغسل الجبضه والجنابه فقال لا  
 وعن عائشه رضي الله عنها قالت سألت امرأه النبي صلى الله عليه وسلم  
 كيف اغتسل من حبيضها فذكرت انه عليها كيف اغتسل ثم باخذ  
 فرصه من سلك فظفر بها قال كيف انظفرتها قال نظفرتها  
 لها وسجان الله واستتر وبيده قاله عائشه واجتذبتني اليه  
 وعرفتها اراد النبي صلى الله عليه وسلم بعدتني اثر الدم اخر حدث لم  
 باب التيميم عن ابي ابيد  
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى قد  
 فصلني على الانبياء او قال انني على الامم باربع ارسلي اليك  
 لانه وحمل الارض كلها واني طهور او مسحا فابنجا ادره

فانت  
 فاخذت  
 بها

ان يجهز في يومه

روي

ادرت الرجل الصلاه لغناه مسجورا وظهوره ونعت  
 بالرجل يسير بين يدي مسجورا ثم يقذفه قلوب اعدائي  
 واحلت في الغنايم لفظ روايه في عبد الله التقي في النوادر  
 واجزه عن قوم موثقين واصله عند البيهقي وفي رواية  
 من حديث حليفه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فضلت على الناس ثلاثا جعلت صوفنا لصوف الملائكة  
 وجعلت لنا الارض مسجورا وجعلت تربتها لنا طهورا اذا  
 لم نجد الماء وذكر خصله اخرى وفي روايه للبيهقي  
 وجعلت تربتها طهورا ومسحاة روايه سفيان في رواية  
 في موسى عن عمار بن كنفك ان رسول الله اذا وضعت يده على  
 الارض فنفض يده فمسح وجهه وكفبه وعن ابي بصير رضي  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مسح  
 وان لم يجد الماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليتيمم به  
 بشرته فان ذلك خير اخرج الكافي ابو بكر الباقري ورواه  
 ابن القتيبي في باب احاديث ذكر ان اسانيد صحاحه وعنه  
 ابن سيرين الخدي قال خرج جاز في حضرت الصلاة وليس معي  
 ما قمتما صعبا اطمئنت وحده الملك الوقت فاغاد احداهما  
 الصلاة والموضو ولم يعبد الاخر فابتا رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فذكر ذلك قال الذي لم يعبد اصطلحتم واخرت  
 صلاتك وقال للذي توضا واغاد الاخر من غير اخرج له ابوداود  
 والحاكم في المستدرک ولنصحجه طريق يذكره الامام وعن

وعن ابن هرون رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أهبطت من شهر  
 فاجتنبوه وإذا ارتفع بامر فأتوا منه ما استطعتم ثم غلب  
 كتاب الكبيش روى ابن أبي عمير في حديث  
 فاحمد بنت كة حبش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن  
 دم الحيض اسود يعرف فإذا كان ذلك فامسك عن الصلاة  
 فإذا كان الآخر فتوضأى أخرجه النساء ورجاله جالسه  
 مسلم وقال قد روى هذا الحديث غير واحد فلم يذكر واحد  
 منهم ما ذكره ابن أبي عمير في رواية ابن أبي عمير  
 سفيان في حديثها وإذا أذرت فاغتسلي وصل وذاك  
 في حديث ابن أبي عمير قال ولا ردي الصلاة قدر الأمام التي  
 كنت تحيضين فيها ثم اغتسل وصل وعندك إذا ودم من  
 رويده سبيل ابن أبي عمير عن الزبير عن عمرو ابن الزبير  
 عن أسماء بنت عميس قالت قلت يا رسول الله إن فاحمه بنت كة حبش  
 استحضت منذ كذا وكذا فم لم تصد فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم سبحان الله لهذا من الشيطان لجلس في مرز فإذا  
 رأت صفاء فوفق لها فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا  
 وفتسل للغرب والعشاء غسلا واحدا وفتسل للمغرب غسلا  
 واحدا ولو صافيا بين ذلك وسهيل احتج به مسلم كثيرا وقد  
 أعلن بعضهم لهذا الحديث وعند ابن أبي عمير بنت حبش  
 قالت كنت استحاض حيضة كثيرا شديدا وفيه فحصى سبند  
 أيام أو سبعة أيام في علم الله تعالى ثم اغتسب حتى إذا رأيت أنك

دم

ابن

كتاب الكبيش  
 روى ابن أبي عمير في حديث  
 فاحمد بنت كة حبش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن  
 دم الحيض اسود يعرف فإذا كان ذلك فامسك عن الصلاة  
 فإذا كان الآخر فتوضأى أخرجه النساء ورجاله جالسه  
 مسلم وقال قد روى هذا الحديث غير واحد فلم يذكر واحد  
 منهم ما ذكره ابن أبي عمير في رواية ابن أبي عمير  
 سفيان في حديثها وإذا أذرت فاغتسلي وصل وذاك  
 في حديث ابن أبي عمير قال ولا ردي الصلاة قدر الأمام التي  
 كنت تحيضين فيها ثم اغتسل وصل وعندك إذا ودم من  
 رويده سبيل ابن أبي عمير عن الزبير عن عمرو ابن الزبير  
 عن أسماء بنت عميس قالت قلت يا رسول الله إن فاحمه بنت كة حبش  
 استحضت منذ كذا وكذا فم لم تصد فقال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم سبحان الله لهذا من الشيطان لجلس في مرز فإذا  
 رأت صفاء فوفق لها فلتغتسل للظهر والعصر غسلا واحدا  
 وفتسل للغرب والعشاء غسلا واحدا وفتسل للمغرب غسلا  
 واحدا ولو صافيا بين ذلك وسهيل احتج به مسلم كثيرا وقد  
 أعلن بعضهم لهذا الحديث وعند ابن أبي عمير بنت حبش  
 قالت كنت استحاض حيضة كثيرا شديدا وفيه فحصى سبند  
 أيام أو سبعة أيام في علم الله تعالى ثم اغتسب حتى إذا رأيت أنك

أنك قد طهرت واستنقذت فضل بلا ما وعشرين ليلة أو أربع  
 وعشرين ليلة وأيامها وصومي فإن ذلك خير لك وكذلك  
 فافعل كل شهر كما تحض النساء وطهرت منقذات حيضهن  
 وطهرهن وأخرجه الزمخشري ونحوه وهو من رواية عبد الله بن  
 محمد بن عجل وعبد الله بن أحمد في الأحكام وعند  
 النساء من رواية ابن الهادي في حديث عائشة أن أم حمزة  
 بنت عمار التي كانت تحت عبد الرحمن بن عوف وأنها استحضت  
 فذكر شأنها للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لبيت الحية  
 والنها ركضه من الشيطان الرحم لتظرد فرورها التي لا  
 تحض لها فتترك الصلاة ثم تنصربا بعد ذلك فلتغتسل  
 عند كل صلاة وابن الهادي مختلف في الأحكام به  
 وعند البخاري عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 اعتك وأعتك بعد بعض نساءه ولم يستحاضه نرى الدم  
 الحديث وكند عن أم عطية قالت كنا لا نعلم المصروف  
 والكدن شيئا وزاد أبو داود بعد الظهر وكذا الذي  
 إلا أن لفته كنا لا نعلم بعد الظهر شيئا وهي المصروف  
 والكند وعن ابن أبي عمير في حديثها إذا حاضت المرأة  
 فيهم لم يواكلها ولم يحامعها في البيوت فانزل الله تعالى  
 ولعلنا نكفركم عن المحض فكل هو إذا وعزلوا النساء المحض  
 إلا آخر الآية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اصنعوا كذا  
 إلا النجاسات أخرجه إلا البخاري وعن عائشة روى

دم

رضى الله عنها قالت لانت احبنا اذا احضت امرها رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان تترر ثم يباسرهما لفضلها وهو  
 متفق عليه وعن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم في الحديث يا ايها الذين آمنوا اذ جاءكم كتاب من ربكم فاقبلوه  
 ولعلكم تتقون رواه النسائي في الاغراب واخرج جده ابو  
 داود وابن ماجه باب ازاله الخاسه  
 وذكر بعض الاعيان لخصه عن ابن رضى الله عنه ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم ساء سيد عن الخمر حتى دخل قال لا  
 اخرجهم مسلم وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا يمسوا موتا لم فان المسلم ليس بحس  
 جبارا ميتا اخرجهم الكرم في المستدرك وقال صحيح علي  
 شرطهما ولم يخرجاه وروى النسائي رضى الله عنه انه عليه السلام  
 لما رمى الحجر وخر لسجده وطحن ناول الحلاق شعبة اليمين  
 ودعا ابا طلحة الانصاري فاعطاه اياه ثم ناوله الشق الآخر  
 فقال احمر خلقت فناوله ابا طلحة فقال اقمه من الناس ارفع  
 رواه مسلم و 2 حديث لسلمه ابن الاكوع رضى الله عنه  
 فابينا خبير فحاصرناهم فاصابتنا حمصة شديده ثم ان  
 الله فعل فتخها عليه فلما نسي الناس اليوم الذي فتح عليهم  
 او قد وانا راكضه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذا  
 الذي ان علي شي ثوقه قالوا اعلى لم قال اي كرم قالوا اعلى كرم  
 الحمر الا سيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اهر يقوهما

طريق

ان يقوهما رسول الله

اهر يقوهما واكسروا فقال رجل يا رسول الله اوفر يقوهما  
 ونفسها قال وذاك احدث وهو في الصحيح وعن ابن  
 عمر رضى الله عنهما في قصه داهية في الحج وان كانت نافذة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يسن لها بها سمعه يلجى باج  
 اخرجها اليه في هذا محصرا وفي الصحيحين من حديث  
 ابن عباس رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على قبر فقال  
 انهما لعذبان وما لعذبان بكلمة اما احدهما فان لا تستنر  
 من بولك وفي رواية ليستنه واما الاخر فان لم يمسى بالقبية  
 وثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم خاف على عمر وانه قال  
 لم سلمه طوفة من وراء الناس وانت رابه وصح الحاكم جده  
 انه السمع رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم غسل من بول  
 لجارية وبرش من بول الغلام واخرج ابو داود

### كتاب الصلاة عن

الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله لهول سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم لهول من الرجل وبين الشرك والدمير القلاء  
 وعن علي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يوم ال جزاء تشغلوا عن الصلاة التي سجدت صلاة العصر  
 ما لا الله بيوتهم وقبورهم ناراً ثم صلاها من العتامين  
 من المغرب والعشا وقد تبين من حديث جابر ابن عبد الله رضى  
 الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى العصر بعد ما عرس  
 وصلى بعدها المغرب وعن النسائي رضى الله عنه قال قال رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رقد احدكم عن الصلاه او غفل  
 عنها فليصلها اذا ذكرها فان الله عز وجل يقول اهم الصلاه  
 لذكري وكل صلاه الاحاديث عندها وعند من حضر  
 ليرى عمر بن ابي حنيفة في النوم عن الصلاه حتى استيقظ  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما رفع راسه فرأى الشمس قد برقت  
 قال ارتحلوا فصار حتى ابيضت الشمس فصل بنا الغداة الحديث  
 وعند ابي داود في حديث لانه هرهه قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم تخولوا عن مواضعكم الذي اصابكم منه الغفلة  
 قال فامر بلالا فاذا و اقام فصل باب مواقيت  
 الصلاه عن عبد الله بن عمر و بين العاصم رضي الله عنهما  
 قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مواقيت  
 فقال وقت الصلاه الفجر ما لم يطلع قر الشمس الا و وقت  
 صلاه الظهر اذا زالت عن بعض السماء الى تخضر العصر  
 و وقت صلاه العصر ما لم تغرب الشمس و لسقط قرها  
 الا و وقت صلاه المغرب اذا غابت الشمس ما لم يسقط  
 الشفق و وقت صلاه العشاء الى نصف الليل و عن عائشة  
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم و رضي الله عنها قالت ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ليصل الصبح فيصرف السما متلعفات ثم يركب  
 ما يعرف من الفرس و عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبحوا بالصلاه فانه اعظم اجوركم  
 او اعظم الاجل الا ان اخرج ابو داود و ابن ماجه و في روايه

ان يقولوا في الصلاه

التي تدعى اسفروا بالخ فانه اعظم الاجر و حسنة و في اولها  
 اسفروا بالخ فكلما اسفرتتم فهو اعظم الاجر او قال الاجر  
 و عن جابر ابن سمير رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله  
 وسلم ليصل الظهر اذا دحضت الشمس و عن ابي هريره  
 رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان الحر  
 فابرد و ابر الصلاه فان شدة الحر من فيج جهنم و ذكر ان النار  
 تشتت لا رجا فاذا رويك عام بنفسين نفس في الشنا و نفس  
 في الصيف و عن النبي ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم كان يصل العصر و الشمس لتعده حيد قد  
 الذهب الا العوالي في اية العوالي و الشمس مرتفعه و عن ابي  
 ابن خديج رضي الله عنه قال كنا نصل المغرب النبي صلى الله  
 عليه وسلم فيصرف احدانا و انه ليصرف مواقيت بيله و عن  
 عائشه رضي الله عنها قالت اعتم النبي صلى الله عليه وسلم  
 ذات ليله حتى ذهب عامه الليل و حتى تاي اهل المسجد  
 ثم خرج فصل فقال انه لو قتها لولا ان اشق على النبي و كل  
 معه الاحاديث عند سلم الاحديث الاسنار بالخ و الخاري  
 و حديث رواه عن جابر رضي الله عنه و العشاء اجابنا و اجابنا  
 اذ اراهم اجتمعوا على و اذ اراهم ارجوا اخر و عن عبد الله  
 ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول لا تغلبكم الاعراب على اسم صلاتكم الا انها العشاء  
 و هم يعتمون بالابل و عن شعبه عن سبكا رابن سلامه قال

في مواقيت الصلاه



لا يجب التعمق فيها

سمعت ابا بزة لهول كان رسول الله صل الله عليه وسلم لا يزال  
بعض تلخير صلاة العشاء الى نصف الليل ولا يكدر بعدها  
ولا يحب النوم قبلها قال شيخه لقيته من اخرى فقال اوتد  
الليل اخرجهما مسل وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول  
الله صل الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الصبح قبل ان  
تطلع الشمس فقد ادرك الصبح ومن ادرك ركعة من العصر  
قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر متفق عليه وفي رواية  
ان سلمه عن ابي هريرة رضي الله عنه عند البخاري اذا ادرك  
احدكم سجدة من صلاة العصر قبل ان تغرب الشمس فليتم صلاته  
واذا ادرك ركعة من صلاة الصبح قبل ان تطلع الشمس فليتم  
صلاة ولمسلم في حديث عن عائشة عن النبي صل الله عليه وسلم  
من ادرك سجدة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك السجدة  
انما هي الركعة وعن عقب ابن عامر رضي الله عنه ثلاث ساعات  
كان رسول الله صل الله عليه وسلم يتبانا ان يضل فيهما وان  
تغير فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازعه حتى ترتفع وحين يقوم  
قام الظهر حتى يسيل الشمس وحين تضيق الشمس للغروب  
حتى تغرب اخرجه مسل وعند النسائي في حديث لعمر بن  
عبد قيس فان الصلاة مشهورة بحضوره لا تطلع الشمس فانها  
تطلع بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الفار فدرج الصلاة  
حتى لم يعد قد ربح وبدلت شعاعها وعن ابي شعيبه اخبرني  
رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صل الله عليه وسلم يقول

اذا ادرك الصبح  
بلا تطلع الشمس  
فقد  
اجوز

ان يقول في ركعتي

تتم

لصلاة بعد الصبح حتى ترتفع الشمس ولا صلاة بعد العصر  
حتى تغرب الشمس متفق عليه وعن ابي سلمة انه سأل  
عائشة رضي الله عنها عن السجدة التي كان رسول الله  
صل الله عليه وسلم يصليها بعد العصر فوالله ان يصليها  
قبل العصر ان شئ الله منها او يسيبها فصلاها بعد العصر  
ثم ابتها وان اذا صل صلاة اشبهت اخذ مسل وعند  
في حديث عن معاوية اذا اصلت الجمعة فلا تضل الصلاة حتى  
تسلم او خرج فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى ذلك الرجل  
صلاة حتى تكلم او خرج وعمر بن الخطاب رضي الله عنده ان  
رسول الله صل الله عليه وسلم قال يا بني عندما فليتمحوها  
طاف بهذا البيت وضل ايه ساعة شامرا ليل افقار اوجه  
النسائي والتهذي ونحوه باب الاذان روى عنه  
ابن حبان عن عمه قال ثبت معلوم ان ابن سنان فجاه المودن يدعي  
الى الصلاة فقال معلوم سمعت رسول الله صل الله عليه وسلم يقول  
المودون اطول الناس عناقا يوم القيامة رواه مسل وعن  
مالك ابن الحويرث رضي الله عنه ان النبي صل الله عليه وسلم قال  
اذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم وليؤدكم اكبركم  
متفق عليه وعن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه قال لما امر النبي  
صل الله عليه وسلم بالناس فليؤذن لهم ليضرب به للناس كح الصلاة  
كافنة وانا نائم رجل يحرك ناقوسا في يدك فقلت يا عبد الله انبت  
الناقوس قال وما صنع به قلت ندعو ابويك الصلاة قال فلا ذلك

بجدة

عند

على ما هو خير من ذلك فقلت له بلى قال فعول الله أكبر الله أكبر الله أكبر  
الله أكبر أشهد إلا اله إلا الله أشهد إلا اله إلا الله أشهد أن محمدا  
رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة  
حي على الفلاح حي على الفلاح الله أكبر الله أكبر لا اله إلا الله قال ثم  
استأذني غير بعيد ثم قال ثم فعول الله أكبر الله أكبر الله أكبر  
الله أكبر أشهد إلا اله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أكبر الله أكبر  
رسول الله حي على الصلاة حي على الفلاح قد قامت الصلاة قد قامت  
الصلاة الله أكبر الله أكبر لا اله إلا الله فإني أصلي أيتها  
النبي صلى الله عليه وسلم فاحزبه بما رأيت فقال إنما رأيت ما حوينا الله  
فتمرح بلان فإني عليه ما رأيت فليؤذنه فإنه اندي صوتنا منك  
فتمرح بلان فإني عليه فليؤذنه قال فسمع ذلك عمر بن  
الخطاب وهو يتلى فخرج جردا وهو يكلم رسول الله والذي بعثك  
بالحق لقد رأيت مثل ما رأيت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقله  
لحمد أخرجه أبو داود في حديث ابن إسحق وصححه ابن جرير  
وروي مسند حديث عامر الأحول بسند الأئمة محذوران  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما إذا الأذان لله أكبر الله  
أكبر أشهد إلا اله إلا الله أشهد إلا اله إلا الله أشهد أن  
محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله ثم يعود بصوت الشهادتين  
إلا اله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين الحديث  
ورواه النسائي عن أحمد بن حنبل في غير الكبر في لوله  
مرغبا ورواه جماعة عن عامر بن جهمان وهو في هام عن عامر بسند

أذان

أذان  
أذان  
أذان

بسند لا أبي محزون قال علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الأذان تسع عشرة كلمة الله أكبر الله أكبر أشهد أن محمدا  
الترجم والاقامة سبع عشرة كلمة الله أكبر الله أكبر الله  
أكبر الله أكبر الحديث وفيه تثنية الشهادتين والجمع بينهما  
وقد قامت الصلاة أخرجه ابن ماجه عن رجل الصبي وأخرجه  
الترمذي مختصرا لم يرد على أن النبي صلى الله عليه وسلم  
علم الأذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة وقال  
سدا الحسن صحيح عن الشوق من السنة إذا قال للمؤذن  
في صلاة الحج حي على الفلاح قال الصلاة خير من النوم الصلاة  
خير من النوم الله أكبر الله أكبر لا اله إلا الله أخرج  
الدارقطني ورأوه ابن خزيمة في صحيحه مختصرا لم يذكر  
فيه تثنية التثويب وعن النبي صلى الله عليه وسلم عند ان النبي صلى  
الله عليه وسلم أمر بالأذان تسع الأذان ولو شاقه الأقامة أخرجه  
النسائي وهو يفتن عليه لأن يلفظ أمر بلال وفي لفظ البخاري  
من جهة سليمان بن حرب عن حماد الأقامة وقيل أنه رواه  
غير واحد عن حماد لم يذكر في هذه اللطيفة وروي بها  
من حديث أبي حفصة قال أبيت النبي صلى الله عليه وسلم وضوءنا  
في قبة حرام من آدم وفيه فتوصوا واذن بلال قال فجعلنا  
فأهنا وهنا وكما هنا يقول علينا وشمالا حي على الصلاة حي على  
الفلاح وفي رواية الترمذي رأيت بلالا يؤذن في يدور وهو  
فأهنا وهنا وأصغاه أذنيه وقال حديث أبي حفصة

حديث حسن صحيح وروى الدارمي في مسنده من حديث ابي مخزوم  
 يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر نحو اربعين رجلا  
 فاذنوا فاجبه صوتا في محذوره فغلبه الاذان واخرجه ابي خزيمة  
 في صحبه وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يذنان بلال وابي ام حكيم الاعراب وعن  
 جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال صليت مع رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم العدين غير مرة ولا من غير اذان ولا اقامة  
 وعن عبد الله ابن كعب بن ابي جراح في قتالاه في حديث طويل في  
 النوم عن الصلاة وفيه ثم اذن بلال فصل رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رلعتين ثم صل الغداة احدث فضع كما بان  
 يسبح كل يوم في حديث جابر الطويل في صفة حج النبي صلى  
 الله عليه وسلم سافده الى ذكر خطبه النبي صلى الله عليه وسلم  
 اي يعرفه قال فاذن ثم اقام فصل الظهر ثم اقام فصل العصر  
 ولم يصل بينهما شيئا وفي صلاة الحدي حتى اذن المزدلفه فضا  
 بها المغرب والعشا باذان واحد واثم يتر اخرج بها الاحاديث  
 مسلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم لما  
 جاء للمزدلفه جمع بين المغرب والعشا فصل المغرب ثلاثا والعشا ولعتين  
 باقامة لكل واحد منها ولم يصل بينهما شيئا وفي حديث شعبه  
 بسند الا برع ان النبي صلى الله عليه وسلم صلاتها باقامة  
 واحدة وعن سالم بن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال ان بلا الابدون يبلوا واهلوا واشربوا حتى لو ذن ابن

ابن عمر رضي الله عنهما  
 ابن عمر رضي الله عنهما  
 ابن عمر رضي الله عنهما

بقاما محمودا الذي وعدته الاطتله الشفاعة يوم القيمة  
اخبره الاسلام وعنه بنظر ابن عبد الله عن عثمان بن  
العاص قال قلت يا رسول الله وفي رواية ان عثمان بن العاص  
قال يا رسول الله اجعلني امام قومي قال انت امامهم واقتد  
باصغفهم واتخذهم ذنابا يخذ على الاذان اجرا اخرجه  
ابو اوداب باب شروط الصلوة عن ابن عمر رضي  
الله عنه قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم لا يقبل الله  
صلاته لظلم اذا احدث حتى يتوضا تنفق عليه وتقدم حديث  
ابن عباس في القبرين وعن عبد الرحمن بن سعيد الخديري  
عن ابيه رضي الله عنه ان رسول الله صل الله عليه وسلم قال لا  
ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا ينظر المرأة الى عورة المرأة  
ولا يقضي الرجل الى الرجل ثوب واحد ولا يقضي المرأة الى  
المرأة في ثوب واحد لفظ مسلم وروى به ابن حنبل عن  
ابيه عن جده رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله عورتنا  
مانا في ثوبها وما ندر قال احفظ عورتك الامن وجنتك او  
ما ملك بينك قال قلت يا رسول الله اذا كان القوم لبعضهم  
في بعض قال ان استطعت ان لا يرينها احد فلا يرينها قال  
قلت يا رسول الله اذا كان احدنا خاليا قال الله اجاب  
لسمعي من الناس اخرجه ابو داود ومن لفظه النسخة  
فاحديثه عنده صحيح لعمدة الاسناد اليه وعن ابن الدرداء  
رضي الله عنه قال قلت لابي عبد الله النبي صل الله عليه وسلم اذا

ان يقول في صلواته

اذا قبل ابوبكر اخذ ابطرف ثوبه حتى اهدى عن ركبتيه  
فقال النبي صل الله عليه وسلم اما صاحبكم فقد عامر الحديث  
اخرجه البخاري وعامر خاصم غيره كانه دخل في غير الحضور  
وعنه عابثه رضي الله عنها عن النبي صل الله عليه وسلم انه  
قال لا يقبل الله صلاة جالبض الا بخار اخرجه ابو داود وقد  
روى موقفا ورواه ابن خزيمة في صحيحه بلفظ لا يقبل الله  
صلاة امرأه قد حاضت الا بخار وعنه ابن عمر رضي  
الله عنها قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم من حرثه  
خيلا لم ينظر الله اليه يوم القيمة فقالت ام سلمة كل لصنع  
النساء يد يولهن اجر خبير بشرا قال اذا نكحتك اقدمين قال  
قال يرخينه ذراعا لا يزدن عليه اخرجه النسائي في التمهيد  
وصححه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول  
الله صل الله عليه وسلم النخذ عورة اخرجه البيهقي عن  
روايه في حبي عن مجاهد عنه وثبت ذلك من حديثه ليس  
ان النبي صل الله عليه وسلم انكشفت فخذه حين اخرجت في القبر  
برفاق خبير وعنه ابن عمر رضي الله عنه ان رسول الله صل  
الله عليه وسلم قال لا يصل احدكم في الثوب الواحد ليس  
على عاتقه منه شئ لفظ مسلم وعنه سعيد بن الجارود قال  
سالنا جابر عن الصلاة في الثوب الواحد فقال جئت النبي  
صل الله عليه وسلم في بعض اسفاره فحيت الله لبعض من يركب  
يصل وعليه ثوب واحد فاستجاب به وصليت الاحاسه فلما

الضرف قالها السري يا جابر فاخبرته بما حدث فلما فرغ قال يا  
 هذا الاشمال الذي رايت قلت كان ثوبا قال قائل كان واسعا  
 فالتفت به وان كان ضيقا فارتز به لغيره وابه الجاردي عن  
 لاسلمه قال قلت لاس ابن مالك اكان رسول الله صل الله  
 عليه وسلم يبصلي في الغلظين قال نعم وعن النبي صلى الله عليه ان  
 رسول الله صل الله عليه وسلم كان يبصلي نحو بيت المقدس  
 فتركت قد تركي لقلب وجهك في السماء فلو لي بك قلبه بفضاها  
 قول وجهك شطر المسجد الحرام فمر رجل من بني سلمه وسمع  
 ركوع في صلاة الحجز وقد صلوا ركعة فنادى الا ان القبلة  
 قد حولت فما لوا كما سمعوا القبلة اخرجها مسلم وعن ابي  
 هريرة رضي الله عنه ان النبي صل الله عليه وسلم قال ما اشرق  
 والمغرب قبله اخرج به الترمذي وصححه وعن سالم ابن عبد الله عن ابيه  
 رضي الله عنه قال كان رسول الله صل الله وسلم يسبح علي  
 الراحلة قبل ان يوجه توجهه ويوتر عليها غير انه لا يبصلي عليها  
 الركعتين وعنه زيد بن اسلم رضي الله عنه قال كنا  
 نكلم في الصلاة بكلم الرجل منا صاحبه وهو الاجنه  
 في الصلاة حتى تترك قوموا الله فاستبقر فامرنا بالسكون فبينا  
 عن السلام وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صل الله عليه وسلم  
 قال التسبيح للرجال والتغيب للنساء وعن مطرف عن ابيه قال  
 رأت النبي صل الله عليه وسلم يبصلي وفي صدره ارنيز كارتيز  
 المجل من الجنا اخرجها مسلم باب صفة الصلاة

في صلاة ركعتين  
 في صلاة ركعتين  
 في صلاة ركعتين  
 في صلاة ركعتين

اخرجها مسلم  
 في صلاة ركعتين  
 في صلاة ركعتين

في صلاة ركعتين

قالوا له

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صل الله عليه وسلم  
 دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جالس على رسول  
 الله صل الله عليه وسلم فردد رسول الله صل الله عليه  
 وسلم وقال ارجع فصل فانك لم يصل ورجع الرجل فصلى كما  
 كان يبصلي ثم جلا الذي صل الله عليه وسلم فبصلي عليه  
 فقال رسول الله صل الله عليه وسلم وعليك السلام ثم قال  
 ارجع فصل حتى تفعل ذلك ثلاث مرات فقال الرجل والذ  
 بعنك يا اخي بئس ما احسن غير هذا علمني قال اذا كنت  
 لا الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم  
 ارجع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم  
 اسجد حتى تصبر ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل  
 ذلك في صلاتك كلها وفي رواية اذا قمتم الى الصلاة  
 فاصبوا الوضوء ثم استقبلوا القبلة وكبر لفرقة مسلم وهو  
 منتقب عليه في الجملة وعن محمد بن عمر وابن عباس انه كان جالسا  
 مع نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا الصلاة التي  
 صل الله عليه وسلم فقال ابو امية الساعدي انا كنت احرف  
 لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم رايت ادا كبر رجل يديه حذو  
 منكبيه واذ ارجع امسح بيده من ركبته ثم مضى فصرخ  
 فاذا ارفع راسه استنوى حتى يعود كل فقار مكانه فاذا  
 سجد وضع يديه غير منتثرين ولا قابضهما واستقبل بالاربع  
 اصابع وجهد القبلة واذا جلس في الركعتين جلس على جبه

عن أبي بصير  
عن أبي بصير  
عن أبي بصير  
عن أبي بصير

اليسري وثوب اليمن وقد علمت عنده رواه البخاري  
وعن عابدين رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يستقر الصلاة بالتخبير والقرآن بالحمد لله  
رب العالمين وكان إذا ركع لم يتخبر رأسه ولم يهويه  
ولكن يرد ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد  
حتى يستوي قائما وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد  
حتى يستوي جالسا وكان يقول في كل ركعتين التحيموه لأن  
يفرش جله اليسري وينصب رجله اليمنى ولأن يهوي عن عقبيه  
الشيطان ويهوي أن يفرش الرجل ذراعيه أفتراش السبع وكان  
يختم الصلاة بالتسليم أحرجه مسلم وعنه علي بن الخطاب  
رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا  
قام في الصلاة قال وجهت وجهي للذي فطر السموات  
والأرض حنيئا وما أنا من المشركين إن الصلاة وتسبيح  
ومجاءي لله رب العالمين لشريبك له وبذلك أمرت وأنا من  
المسلمين اللهم أنت الملك لا اله الا انت ربي وأنا عبدك كظلمت  
نفسى واعترف بدينى فاعف عني ذنوبى معاً انه لا اله الا انت  
الا انت واهدني لأحسن الاحلاق لا يهدينى لأحسنها  
الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت ليبيك  
وسعديك والخير كله في يديك والشرك ليس اليك انا بك  
واليك تباركت وتعاليت استغفرك وانور اليك وإذا ركع قال  
اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعى وبصرى

رموز

في سجود

والبصير ولحمى وعظمى وعصبي واذا رفع قال اللهم رساوك  
الحج ملو السموات وملو الأرض وملو ما بينهما وملو ما شئت  
من شئ بعد واذا سجد قال اللهم لك سجدت وبك امنت  
ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشئوعه  
ولصبره تبارك الله احسن الخالقين ثم يكون من آخر ما يقول  
بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت  
وما أسررت وما أعلنت وما أسألت وما أسألك مني من  
المقدم وما أنت الموفق لا اله الا انت احرجه مسلم وعنه رواه  
اذا افتتح الصلاة كبر ثم قال وذكر في رواه ان ذلك  
في صلاة الليل **وعنه** في هرسه رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جسد الامم ليوتنم  
به فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا واذا قال سمع  
الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد واذا سجد فاسجدوا  
واذا صلى جالساً فصلوا واحوا وساً اجمعون احرجه البخاري  
وعنه سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان يرفعه يديه حراً وسكراً اذا افتتح الصلاة  
واذا كبر للركوع واذا رفع رأسه من الركوع رفعهما  
كذلك ايضا وقال سمع الله من حمده ربنا ولك الحمد وان  
لا يفعل ذلك في السجود هذه رواه مالك عن ابن شهاب  
عن سالم عند النخعي وفي روايه شعبة عن ابي بصير رضي الله  
عليه وسلم افتتح التخبير في الصلاة فرفعه يديه حين يكبر

حتى جعلها خذ ومنكبيه وفي رواية ابن حزم عنه اذا قام  
لا الصلاة رفع يديه حتى يكونا خذ ومنكبيه ثم كبر وقال  
في رواية يونس حتى يكونا خذ ومنكبيه وعند البخاري  
عن نافع ان ابن عمر كان اذا دخل في الصلاة كبر ورفع  
يديه واذا قال سمع الله من حمده رفع يديه واذا قام من الركعتين  
رفع يديه ورفع ذلك ابن عمر لما صلى الله عليه وسلم  
وعند مسلم من حديث مالك بن الجويرث ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان اذا كبر رفع يديه حتى كاد ي  
يلهما اذنيه الحديث وعند من رواه وابي ابراهيم  
ذكر رفع اليدين ثم التفت بثوبه ثم وضع يده اليمنى على  
اليسرى وبها قال السيد سعيد بن كعبه وعن ابي هريره  
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يسكت بين الكبر والقرآن اسكاته حسبه قال هنيهة  
فقلت بكه وامي يا رسول الله اسكاته من التجبير والقراه  
ما تقول قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما  
باعدت بين المشرق والمغرب اللهم تقني من الخبايا كما  
تقني الثوب الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء  
والثلج والبرد لفظ رواية البخاري وعن ابي سعيد الخدري  
رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام  
من الليل كبر ثم يقول سبحانك اللهم وبحمك تبارك اسمك وقال  
جرك ولا اله الا انت انا انتم يقول الله احببنا اعدوا

منكبيه  
رفع يديه  
واذا قال  
قال  
الكل  
الغير معقول

وروي في نسخة

اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من هذبه ونهجه  
ونفته ثم لقا رواه ابو داود من جهه جده ابن سليمان  
وقد احتج به مسلم كثيرا عن ابن عمر وولعه ولم يحي  
ابن معين وابو زرعه وقد اعلم الحديث وعن عبد الله بن الصامت  
رضي الله عنه يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمن لم  
يقربها لله العباد لله مسلم وهو متفق عليه وعن ابن عمر  
رضي الله عنه قال صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر  
وعمر وعنه فلم اسمع احدا منهم يقرب الله الرحمن الرحيم وفي  
رواية الاوراعي عن قتادة انه كنت اليه يخبره عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم  
والابن عمر وعنه فكانوا يستحبون يا محمد يا محمد يا محمد  
يا محمد ومن كسب الله الرحمن الرحيم في اوله فراه ولا يخفى  
اخرجها مسلم وعنه فيهم الجهر وان صلب في قوله  
وقال بسم الله الحمد لله الرحمن الرحيم قرانهم القرآن حتى بلغ  
وهذا الضال فيقال امين وقال الناس امين ولقول كلما حمد  
الله اذ عثر فاذا قام من كل من قال الله احببنا اعدوا  
سبحانك اللهم وبحمك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله الا انت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجها الكافي ابو احمد ابن الحارث  
والدارقطني والبيهقي ودخل في كتابه في الفرائض وعن  
ابن الصامت رضي الله عنه قال صلى خلف رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اعدوا الله اعدوا الله اعدوا الله اعدوا

وهو في نسخة  
وهو في نسخة  
وهو في نسخة

تقرؤن خلف اما حكم قلنا نعم هذا يا رسول الله قال  
انظروا الالباقخذ الكتاب فانه لاصلاه لمن لم يقرأ بها  
اخرجه ابو داود وغيره وفي اسناد ابن اسحق في الاحتج  
به فهو عندك صحيح واما رواية في حديث لا يدرى من شيوخ  
هرويد فاذا قرأوا فالتصوا يعني الامام وعن ابن ابي اوتة  
رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله علمني شيئا يجزي  
عن القرآن قال سبحان والحمد لله والاكبر والتعالى  
الحديث اخرج به ابن الجارود في المنتقى وعن ابي هريرة رضي  
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا قال الامام  
غير المعصوم عليهم ولا الفضائل فتقولوا اللهم فاند من وافقنا  
تأييد الملاحة غير لما تقدم من ذنبه وفي رواية لصاح  
عن ابي هريرة رضي الله عنه اذا قال الامام فاستوا وكلامه عند  
مالك حمد الله وعن عبد الله بن كفاة عن ابي هريرة رضي الله  
عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ الركعتين  
الاولتين في صلاة الظهر بآية الكرسي وسورة يرحم في  
الاولى ولقبه في الثانية ويسمى الايام احيانا وكان له في  
صلاة العصر تقاعد الكفاي وسورة تين وكان يطول  
الاول من صلاة العصر وفيه الثانية لفظ رواية البخاري  
وفي رواية لمسلم وفيه الركعة الاخرتين تقاعد الكفاي  
وعنه في الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه  
وسلم كان يقرأ في صلاة الظهر في الركعة الاخرتين في كل

في سورة يرحم

في كل ركعة قدر ثلاثين آية وفي الاخرين اقد خمس عشرة  
آية او قال نصف ذلك وفي العصر الركعتين الاولتين في  
كل ركعة قدر خمس عشرة آية وفي الاخرتين قدر نصف ذلك  
اخرجه مسلم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال ما صلت  
والاحد اشهد صلاية رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
فلان ان سلم لم يزل يسار كان رسول الرحمن الاولين  
من صلاة الظهر وكثفت الاخرتين وكثفت العصر وبقراءة للذي  
من قضاء المنديل وبقراءة العشاء من صلاة المنديل وبقراءة  
في الصلوة بقول المفضل اخرج النسائي ثبت في الصحيحين  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالمسلمات والطور  
وعن ابن عباس ابن سهل ابن سعد قال احب اليه ابو حميد  
وابو اسيد في الصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأوا  
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد ان  
اعلمت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في صلاة ركعتيه علم ركبتك صابرا  
فانظر عليا او وثق بيدي في ايام جنته اخرج الترمذي  
في صحيحه وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى  
الله عليه وسلم السنان والناس من فوف خلفك انك تقول  
يا ايها الناس انتم بيوم من ينشأه النبوة الا الروا الصالحين  
يا ايها المسلم اوترب له الاواني التي انزل الله بها  
وساخر انا الرضوع بضموا فيه ايها واما السجود



فاجتهدوا في الدعاء فتران استجاب لكم وعن عائشة رضي الله عنها قالت  
 لان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثرا في دعاء ربه  
 وسجود سبحانك اللهم وبحمك اللهم ان يقول القرآن ارحمه  
 الخواتم وعن ثابت قال لان النبي صلى الله عليه وسلم لما صلى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فضاء ليصلي فاء ارفع يديه  
 من الدعاء قام حتى يقول قد كسى ارجله الخواتم وعن  
 ابن ابي عمير في الدعاء قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اذا قام للصلاة يجزيه من يومه ثم يكبر حين يكبر  
 ثم يقول سمعنا للذي من حين يكبر في صلب من الدعاء ثم  
 يقول ويحيى قلوبنا ربنا لك الحمد ارحمك الخواتم ورواه  
 الخواتم بعضهم ولكن عند ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال اذا قال الامم سمع الله منكم ان يقولوا اللهم بما لك  
 اللهم فانهن وافق قوله قول الملائكة عنده ما لم يسمع  
 منه انه الخواتم وقد رواه عن ذلك وعن ابن ابي عمير  
 اخذ في الدعاء عند قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اذا رفع يديه في الركعة قال ربنا لك الحمد ملو السموات وملو  
 الارض وملو ما شئت من شئ بعد ان التنا والمجد ارحمنا  
 قال الهيد واما دعاء دعاء دعاء دعاء دعاء دعاء  
 لما نعت ودعوت ذاجد نك الحمد ارحمك وسلم وعن  
 وايل ابن حجر قال رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
 سجد وضع ركبتيه فبايديه واذا افاض **بسم الله**

لنقل من هو  
 يعقوب عليه  
 الخ

في  
 من  
 رواه الخواتم  
 عن ابن ابي عمير  
 رضي الله عنه

في يديه قبل ركبتيه له رواه الترمذي ويقول لا يعرف  
 الا عن شريك وعن ابن ابي عمير رضي الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد ركعتين فلابد ان يركع  
 بين ركعتي العير وليضع يديه قبل ركبتيه اذ سجد ابو داود  
 واحتم به بعض الفضل الخواتم وعن ابن عباس رضي الله عنهما  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على ستم  
 ولا اكتب الشعر ودا الثياب الخبيثة والاذن والميدان كثير  
 والقديس لفتح مسلم وهو من سنة عليه وعن البراء رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سجد ركعتين  
 كفيك وارفع من فمك وعن عبد الله بن مسعود ان ابن  
 جينه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى فخرج بين  
 يديه حتى يبدو بيانه ارحمك وسلم وعن ابن عباس  
 رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يركع  
 من المسجد غير اللهم اعزنا وارحمنا واهدنا وعاقتنا وارزقنا  
 اخرج به ابو داود وعند الترمذي واجمعه بدل واهدا  
 لم يقول وعافني وفي اسنادها كامل ابو العلاء عن  
 ابن ابي عمير توثيقه وعن ثابت قال جانا ما لك ابن  
 المديونك فصل بنا في مسجدنا الخواتم لا اصله بكر وما  
 اريد الصلاة التي اريد ان اريكم كيف رايت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يصلي قال الرب فعدت ذلك قلابه  
 واكبر خواتم صلواتك صلوات سبحانك يعني

عمر وابن سلمة قال ايوب وكان ذلك التشريف التكبير  
 وادار رفع راسه عن السجدة الثانية جلس واعتمد على الارض  
 ثم قام اخذ حبه البخار وعنه النبي صلى الله عليه قال انك  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم نيت في صلاة العشاء حتى  
 مات الدنيا فاشهدوا ابو ابي رازي وقد وقع غير واحد  
 وقال الفساي ليس بالقوي وعن ابي رازي قال قال  
 الحسن بن علي علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك  
 اقول في الوثور وفي رواية في قنوت الوتر اللهم اهدني  
 صراطك وعا في فم عافيت ولوليت فم نوليك وبارك  
 فيما اعطيت في شهر ما قضيت انك لفي ولا يقضي عليك  
 انه لا يذك من البيت تباركت ربنا وتعاليت ارجو ان يرد  
 وك وفي الزم الشيطان يخرجك وعن عبد الله بن الزبير  
 الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قعد  
 في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين يديه وساقه وقرش  
 قدمه اليمنى ووضع يده اليمنى على محمده اليمنى وانشأ  
 باصبعه لوجهه وفي حديث ابن عمر وبينه اليسرى  
 على ركبته باسطا عليها وفي رواية عنه ووضع يده اليمنى  
 على ركبته اليسرى وعقد لانا وخمسين وانشأ بالسبابة وفي  
 حديث ابن الزبير عند الاداوة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 يشير باصبعه عند الاداوة ولا يركبها وعن عبد الله بن  
 مسعود رضي الله عنه قال كان ابا القاسم النبي صلى الله عليه وسلم

الميسر  
 ووضع يده  
 على ركبته اليمنى  
 ووضع يده

في حديثه

في الصلاة قلنا السلام على الله من عباده السلام على نبي الله  
 وقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقولوا السلام  
 على الله فان الله هو السلام ولا تقولوا التحية لسوا الله  
 والتحيات السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته  
 السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين فانكم اذا قلتم ذلك  
 اصاب مثل عبد صالح في السما او بين السماء والارض اشهد  
 ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يرسوله  
 من الرعا انجبه اليه في يدعو الرجل الجاري وهو منفق  
 عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يجعلنا الشاهد ضمنا بعلمنا المؤمن  
 من الغرض وكان يقول الحمد المبارك الدواني التحيات  
 لله السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام  
 علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد الا اله الا الله محمد  
 ان محمدا رسول الله الفرد به مسلمة وعن فضالة ابن عبد  
 رضي الله عنه قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلا يدعوا  
 في صلاته فلم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم عجل هذا ثم دعا فقال له ولغيره  
 اذا صلى احدكم فليبدأ بحمد الله تعالى والتعا عليه ثم  
 لصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم ليبدأ بعبداننا  
 ارجو ان يرد في الحديث وعن الامير المؤمنين

في

الأضراس رضي الله عنه قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وخرني مجلس سعد بن عباد فقال له بشير بن سعد امرنا  
الله ان نصل عليك يا رسول الله فكيف نصل عليك قال  
فصحت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قمينا انه لم  
يسالني ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا اللهم  
صل على محمد وعلى آل محمد صل على ابراهيم واسمه  
وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت بآدم ابراهيم  
وعلى ابراهيم انتم خير مجيد والسلام كما علمتم اخرج  
مسلم وعنه ان هرون رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذ التفت احدكم فليستعد بالله من اربع اركان  
الهم ان اعوذ بك من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن  
قتل المدا والممات ومن شرفسد المسية الدجال لفرقة  
مسلم وعنه عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يدعو الصلوات الخمس وفيه اللهم ان اعوذ بك من الماتم  
والمغرم اجد به مسلم وعنه ابن عمر الصديق رضي الله عنه انه  
قال يا رسول الله علمني دعاء ادعوا به في صلواتك قال قولوا اللهم  
انظمت نفسي فلما كنت اولا لغفر الذنوب اذ انت فاغفر لي  
مغفرة فمن عندك وارحمني انضمت العنق والهمم وعس والبد  
ابن عمر رضي الله عنه قال صليت به النبي صلى الله عليه وسلم  
وكان يسلم عن يمينه السلام عليهم وحمد الله ويردانه  
في يده بيانه خذوا الهمم واليساء والسلام عليهم وحمد

الان  
عبد الله  
والعالمين

وحمده الله وبركاته حتى ترى ناصر خذ الهمم اخرج ابو داود  
وعنه وراي رسول المغيرة بن شعبه قال كتبت المغيرة بن شعبه  
الى معاوية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امره من الصلاة  
قال لا اله الا الله حمد لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل  
شيء قدير اللهم كما نالني لما اعطيت ولا سمعتم لما منعت ولا تمنع  
فما حمدتاك اجد لفظ مسلم وتصوتت فوق عليه وعن ابن الزبير  
قال كان ابن الزبير يقول في ذلك صلاة حين يسلم على الهاله  
الله حمد لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير  
بحول يدقوه لا اله الا الله لا اله الا الله ولا تعبد الا اله لا اله الا  
وله الحمد وله الغنا والافاء لا اله الا الله الحمد لله الذي ولو كره  
الكافرون وقال بان يسوع الله صلى الله عليه وسلم يجلع من ذر  
ابصار وعنه ثوبان بن نسيه عن قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا التفت في صلاة استغنى بلا او قال  
اللهم ايت السلام وامنك السلام تبارك ذا الجلال والاکرام  
قال الوليد بن قيس لا اوتراعي كيف الاستغفار قال تقولوا استغفر  
الله استغفر الله وعنه ابن عمر رضي الله عنده عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال من سبحه في كل صلاة  
ثلاثا وثلاثين مرة لم يزل الله ينادي له يا ابن آدم انا وثلاثون  
فذلك تسعة وتسعون قال تمام المائدة لا اله الا الله وحمده  
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عرفت  
خطاياه وان كانت مثل ريد البحر وعنه الزوار رضي الله عنه

عنه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه وآله  
احببنا ان نكون عن طينه يقبل علينا بوجهه قال فسمعته يقول  
رب قتي عذابي يوم تبعث عبادك انفرادها كلها سلم به بلع  
باب امور مستحبه وامور مكرهه في الصلاة  
سوى ما تقدم عن عقبه ابن عامر الجعفي رضي الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وآله قال ما من احد من امتي  
فحسن الوضوء ويصل ركعتين يقبل لقلبه ووجهه عليهما  
الا وجبت له الجنة اخرج ابو داود وعنه ابن عمر رضي الله  
عنه ان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا خرج يوم  
العيد امر بالجر يد فتوضع بين يديه فيصل اليها والناس  
وراءه وكان ينفذ في الماء في الله يفرق ثم اتخذها الامم اورد  
مالك عن ثقف ابن سعيد ان زيدا ارسله الى ابي جهم لينقله  
ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وآله في المار من يد المصل  
فقال ابو جهم قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لو تعلم  
المار من يد المصل ما زاد عليه من المار كان ان يقف اربع  
خير له من ان يهر يزد به قال ابو النضر الرازي نويا و  
عن عابثه رضي الله عنها قالت سئل رسول الله  
صلى الله عليه وآله عن ستره المصل فقال انما يوتره الجسد  
الفرد به سلم عن سهل بن جندب رضي الله عنه بانه سئل  
صلى الله عليه وآله قال انما يصل عليه لا ستره فليدن منه لا  
يوجد التضرع عليه في ما سجد ابو داود وعنه ابن عمر رضي

في يوم الجمعة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه سئل ان يصل الرجل  
ختمه لخط الخاري وهو مسموع عليه وعن ابن عمر رضي  
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله اذا وضعت  
عنا احداكم واقمت الصلاة فابدوا بالمشا واد الجاهل  
يفرغ منه وعن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا كان احدكم في الصلاة فانه يباي يبه  
يخشى فلا يبرق يدين يديه ولا عن يمينه ولا عن شماله تحت  
قدمه وعن يعقوب رضي الله عنه انه سئل لو ارسل  
الله صلى الله عليه وآله عن المسيح في الصلاة فقال واحده  
قلت المراد سوره كحفا للشويه تبيذ ذلك روي  
اخرى وعن كثره رضي الله عنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ما بان من الدين يرفع يديه في الصلاة  
قبل الامام ان يحول الله صورته صورة جاريه عليه  
كلما والارض طمس وعن عائشه رضي الله عنها انها  
سالت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن المار في الصلاة  
قال هو اختلاس تجلسه الشيخ من صلاه العبد  
وعنه انس رضي الله عنه قال كان فراد لعائشه  
سترت به جانب يمينها فقال النبي صلى الله عليه وسلم  
ايضا عن ابراهيم في المرافقه لان القضاوين في  
صلاة الفرد هما الخاري وعنه عائشه رضي الله عنها  
في قصد لا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
ايضا اخذوا الرماح ولا وهو يدرك الاحياء وعن

وعن كعب بن رافع عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الثاوي  
في الصلاة من الشئ فاذن الثاوي احدث فليكن من ما استخافون  
جابر بن سمير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ليتهين القوام بغير نية البصا فكم اودت روح اليهم الذي لم يعلم  
باب سجود الكاهن عن كعب بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
الله عنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ انشأ احدكم  
في صلاته فلا يدرككم صلى الله عليه وسلم اذ انشأ احدكم  
عليما استهزئ فان كان صلى الله عليه وسلم له صلاة وان كان  
عليما لا يراه كان ثاوي غيا للشيطان اذ جسد وفي  
رواية في شام ابن سعد في كتابه الحديث اذ انشأ احدكم في  
صلاة فلا يدرككم صلى الله عليه وسلم اذ انشأ احدكم في  
الحديث اذ جسد النهي في الله في من حديث ابن وهب عن  
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واذا انشأ احدكم فليتهن القوام بغير نية البصا فكم اودت روح اليهم الذي لم يعلم  
لنفسه وعندك داود فليتهن القوام بغير نية البصا فكم اودت روح اليهم الذي لم يعلم  
وجاله جال الصفة وفي رواية كعب بن جابر قال اذا زاد الرجل  
اولفقه فليسه سجدة عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن كعب بن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
يا رسول الله صلى الله عليه وسلم احدث صلاة في الغنى فليس  
في كعب بن جابر حديثك فله المني فاستعد اليها فغصاه في  
اليوم ابوجه وع فيها ارجل وخرج سرعان الناس  
في صلاة فقام دو الدير فقال يا رسول الله اقر الصلاة

السماهي  
الصلاة

تتبع  
حد  
نفسه

ابن عمر

نفسه

قوله  
اما قوله  
الجمعة

أقر الصلاة ام نسيت فقرر النبي صلى الله عليه وسلم  
وشاد فقال ما بينك دو الدير فالوا صدق في فضل الصلاة  
ففي ركعتين وسلم ثم صبر ثم في اثم لم يفرغ ثم كبر  
ثم صبر فرفع قال واخبرني عن عمران ابن حصين قال قال  
لنفسه اوفي رواية عند البخاري فقال السب اوقفت  
قال في النس ولم لقرر قال بلي قد نسيت وفي رواية  
عند داود فامسوا اي تصم وعنده في رواية في  
في الدير صبر ثم كبر وسجد وفي حديث عمران ابن حصين  
عند مسان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العصر  
فسلم من ثلاث ركعات ثم دخل منزله فقام الله جل  
العال لد الخفاق وكان في بيته حدث يا رسول الله قد خسر  
به صدق وخرج غضبان يجر رداءه حتى انتهى الى الناس  
فقال اصدق لعمري قالوا نعم فصل في سجدة  
ثم سجد سجدة ثم سلم وعند داود عن عمران  
النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم فسجد فسجد  
ثم تشهد ثم سلم وعن عبد الله بن كعبه لا روي  
حليف بن عبد المطيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
سجد في صلاة الظهر وعليه جلود فلما صلى  
سجد في صلاة الظهر وهو جالس فم ان يسجد وسجدها الناس  
في مكان ما نسي من الجلود لغيره رواية ما ذكر عند البخاري



وعن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه ان النبي صلى الله  
عليه وسلم صلى الظهر مسافرا فقلده ان يبدئ الصلاة قال  
وتاذك قال صليت مسافرا فبني سجدة بين يدي ما سئل  
بخاري وفي رواية مسلم وفيها قصد فتحة سجدة بين  
ثم سئل باب صلاة المرحل عن غير ابن  
حصين رضي الله عنه قال كانت في ثوب اسير فسالت  
النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال صلى كما  
فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب اجرا  
بخاري وعن ابن الزبير عن جابر رضي الله عنه ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عاد من ليل فراه لصل على  
وسادة فاخذها ففرج بها فاخذ عودا ليصل به  
فاخذه ففرج به وقال صلى على الارض ان استطعت والا  
فاومر بما و اجعل سجودك اخفض من ركوعك في  
رواية ان اطقت ان تقبل على الارض والافق  
البيهقي فيها وعن عائشة رضي الله عنها قالت رأت  
النبي صلى الله عليه وسلم صلى مترجعا اخرجته النساء  
باب صلاة المسافر  
عن عائشة رضي الله عنها قالت فرضت الصلاة ركعتين  
ركعتين في الحضر والسفر فاقرت صلاة السفر وزيد  
في صلاة الحضر فتفق عليه وعن ابن النبي صلى الله عليه  
وسلم كان يقصر في السفر ويقرأ ويصوم

وتصوم اخرجته الدارقطني وقال بعد اسناد صحيح  
وعن يحيى بن يزيد الهنائي رضي الله عنه قال  
سالت انس ابن مالك عن قصر الصلاة فقال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اخرج  
مسيبه ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ تشعبه التاك  
صلى ركعتين اخرجته مسلم وعن الغلابي  
الحضري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال بركت المهاجرة لقضاء نسكك لانا متفق  
عليه وعن انس ابن مالك رضي الله عنه قال  
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة  
الى مكة فصلى ركعتين حتى رجع قلت كم اقام  
بمكة قال عشرة وعن ابن عباس رضي الله  
عنهما اقام رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر  
يوما يقصر الصلاة فتح اذا سافرنا تسعة لوما قصرنا  
واذا زدنا اثمنا اخرجته البخاري وفي رواية ل  
داود اقام تسعة عشر يوما يقصر الصلاة وروي  
مع يسئله عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه اقام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبول عشرة ركعات  
لقصر الصلاة ومن رواه ابن داود اقام سبع عشرة  
يوم يقصر الصلاة التي ورواه غيره في قوله  
وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم اذا تجلده السير لآخر الظهر لا وقت  
العصر ثم ينزل فيجمع بينهما فان زاعت الشمس قبل ان يتحل  
صلى الظهر ثم ركب اخرجته مسل وفي رواية البيهقي  
كان اذا كان في سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر  
ثم ارتحل وعن نافع ان ابن عمر كان اذا جد به السير  
تجمع بين المغرب والعشاء ما يقرب الشفق ويقول ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا جد به السير  
بين المغرب والعشاء لفظ مسل وفي رواية ابن فضال عن  
ابيه عن نافع وابن عبد الله بن واقدان مودان ابن عمر قال  
الصلوة قال سرحتي اذا كان قبل غروب الشفق فصل  
المغرب ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا  
عجبه امر صنفه مثل ما صنعت قبل ولبعثه رواه جابر وعكا  
وروي باللسان لسده الامعاء ابن جيلانهم حرج واه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك فكان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب  
والعشاء قال فآخر الصلاة كوما ثم حرج فصل الظهر  
والعصر سجدة ثم دخل ثم حرج فصل المغرب والعشاء  
الحديث وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال جمع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء  
بالمدينة من غير خوف ودمح قبل لابن عباس ما اراد  
بذلك قال اراد الا يخرج امته وفي رواية صلى بنا رسول

السمي  
نزل  
ثم انظر حق غاب  
صلى العشاء

رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر والمغرب  
والعشاء يتعالي في غير خوف ولا سفر وروي  
عبد الله بن محمد بن عجيل في حديث المستحاضة  
بين الصلوات وهو عند كداود وغيره وابن عثيل  
لقدم **باب صلاة الخوف**  
روى مالك عن يزيد بن رومان عن صالح بن خوات  
عن صالح بن النضر صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة  
الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة صفت وجاء  
العدو فقبل بالذي معه ركعة ثم سب قائما والموا  
لا أنفسهم ثم انصرفوا وجاء العدو وجاءت الطائفة الاخرى  
فصلى ركعتين ركعتين من صلاة ثم سب قائما  
والموا الا أنفسهم ثم سبهم ثم صلى ركعتين ركعتين  
لهذا الحديث من وجه اخر عن صالح بن خوات بن جبير  
عن سهل بن ابي حنيفة فيمن الميهم في رواية مالك وروي  
البخاري من حديث شعيب بن المزخري قال سألت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة الخوف  
فقال اخبرني سالم بن عبد الله بن عمر قال عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قبل خيبر قواربنا العدو فصاقتهم  
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بيننا فقامت  
طائفة معه واقبلت طائفة على العدو فركع رسول الله

الله صلى الله عليه وسلم من بعد وسجد سجدتين ثم  
 انصرفوا وكان الضابطه التي لم تصل فجاءوا فركع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعة وسجد سجدتين ثم  
 ثم قام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجدتين  
 ورواه مسلم من حديث نافع عن ابن عمر رفته اخرى  
 قال وقال ابن عمر فاذا كان خوف اكثر من ذلك فضل  
 ركعتا وقاما تؤمى اياما وروي البخاري من حديث  
 ابن جريح عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال خروا  
 من قول مجاهد اذا اختلفوا قبايا وزاد ابن عمر عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم وان كانوا اكثر من ذلك  
 فليصلوا رجلا وركعتا وهذا الذي اشار اليه من قول مجاهد  
 اخرج به البيهقي بلان اذا اختلفوا قبايا في الاشارة بالركع  
 والتخيير وعن ابن عباس رضي الله عنه قال فرض الله  
 عز وجل الصلاة على لسان نبيك في الحضر اربع ركعات  
 السفر ركعتين وفي الخوف ركعة وعطا عن جابر  
 ابن عبد الله رضي الله عنهما قال شهدت مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصنفنا صنفين خلف  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم والعدول منه ومن القبلة  
 فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركع  
 وركعنا جميعا ثم رفع راسه من الركوع فركعنا جميعا ثم  
 انحدر بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف الموخر في غير

٢٢

في غير العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود  
 وقام الصف الذي يليه انحدر الصف الموخر بالسجود وقبلوا  
 ثم تقدم الصف الموخر وتاخر الصف المتقدم ثم ركع النبي  
 صلى الله عليه وسلم وركعنا جميعا ثم انحدر بالسجود  
 والصف الذي يليه الذي كان موخرا في الركعة الاولى وقام  
 الصف الموخر في غير العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه  
 وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر الصف الموخر بالسجود  
 فصيده واثر سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلكنا جميعا  
 قال جابر كما يصنع خربك لها ولا بأس بهم اخرجها  
 مسلم باب صلاة الجماعة عن ابن عمر  
 رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 صلاة الجماعة تفضل صلاة الفديسبع وعشرين  
 درجة وفي حديث ك سعيد بن جهم وعشرين درجة وفي  
 حديث ابن ابي عمير وعشرين جزءا والكل في الصحيحين  
 وعن ابن ابي عمير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال والذي نفسي بيده لقد هممت ان امرجكم  
 فيحضتم امر بالصلاة فيؤذنها ثم امر رجلا فيؤم  
 الناس ثم اختلف الي قوم فاحرق عليهم بيوتهم والذي  
 نفسي بيده لو يعلم احدكم انه يجرد عن قاعنا او يواس  
 حسنتين لشهد العشاء متفق عليه وعن ابن عمر رضي الله  
 عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنادتكم

٢٦

رفع راسه ثم جمعنا



استاذ فقم لساولم بالليل الى المسجد فاذا نوالهن لفتك رواه  
 البخاري وعند داود ولا تمنعوا النساء المساجد  
 وتقولن خير لهن وعن ثبير بن سعيد ان زنت  
 التثنية كانت حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 انه قال اذا شهدت احدا من العشاء فلا تطيب تلك  
 الليلة اخرج مسند وعنده البخاري عن ابي موسى رضي الله  
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلم الناس  
 اجراء الصلاة بعدهم فالجهد ثم ممشا والذي ينظر الصلاة  
 حتى يصل بها مع الامام اغفر اجركم من الذي يصل بدينام  
 وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال من سمع النداء فقام بانه فلا صلاة له الا من عذر راجحه  
 ابن ماجه وروي الكوفي ان ابن عمر اذن بالصلاة في  
 ليلة ذات برد وريح فقال الاصلوا في الرجال ثم قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يامر الموذن اذا كانت  
 ليلة بارده او ذات مطر في السفر ان يقول الاصلوا في  
 رجالكم متفق عليهما واللفظ الماء في التيسر ورواه  
 محمد بن اسحاق عن يافع عن ابن عمر قال نادى نادى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم بذلك في الليلة المطيرة والغداة  
 الفرد وعن عبد العزيز بن صهيب قال سئل السر عن  
 الثوم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اجل من  
 هذه الشجرة فلا يقربنا ولا يصل معنا اللهم مسلم

رواه ابن ماجه  
 ورواه ابن جرير  
 ورواه ابن خزيمة  
 ورواه ابن حبان  
 ورواه ابن عساکر  
 ورواه ابن الاثير  
 ورواه ابن السكيت  
 ورواه ابن الاثير  
 ورواه ابن الاثير  
 ورواه ابن الاثير

في الحديث

مسلم وهو متفق عليه وعن جابر بن يزيد بن الاسود  
 عن ابيه قال شهدت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة  
 فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف فلما قضى  
 صلاته اذا هو برجلين في اخر القوم لم يقبلنا معه فقال  
 عليهما فحي ترعد فرايمصهما فقال ما منعكما ان  
 تصليا فقالا يا رسول الله انا قد كنا صليين والنا  
 فقال فلا تفعلوا اذا صليتما في رحاكما ثم انما سجد  
 جماعة فصلوا معهم فانها لكم نافله اخرج الترمذي  
 ومحمد وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا يقول لا تبادروا الامام  
 اذا كبر فكبروا والحديث اخرج مسند وفي روايه  
 مصعب بن محمد عند ابي داود انما جعل الامام ليومر  
 به فاذا كبر فكبروا ولا تكبروا حتى يكبروا واذا  
 ركع فاركعوا ولا تتركعوا حتى يركعوا وفيه واذا  
 سجد فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجدوا ومصعب بن  
 محمد قد وثق وروى ابو اسحاق عن عبد الله بن  
 يزيد قال قال ط البراء وهو غير كذب انهم كانوا  
 يصلون خائفين رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا رفع  
 راسه من الركوع لم ارا احدا حتى ظهر حتى يضع  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم جبهته على الارض ثم  
 تخرمز ورايه سجدا متقيا عليه واللفظ مسلم وعن

لا سعيد المحذرى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم راي في اصحابه تاخر افعالهم لقد مروا فامروا  
 في ولبا ثم بعثهم من بعدكم لا يزال قومه تاخرون حتى يوم  
 الله اخرجهم مسلم وعنه عائشة رضى الله عنها قالت  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل من البيت في حجة  
 وجرار الحرة فقصر فرأى الناس شخص النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقام بلبته اناس يهلون بصلاة فاصبحوا يتحدثون بذلك  
 فلم الله الثانية فقام معه ناس يصلون بصلاة صنعوا  
 ذلك ليلتين او ثلاثا حتى اذا كان بعد ذلك جلس رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لم يجر فلما اصبحت ذكر ذلك  
 الناس قال قال في حديثك ان كتب عليكم صلاة  
 اللد لفظ رواية البخارى وعند مسلم في رواية زيد بن  
 ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ حجرة في المسجد من  
 حصر فضلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى  
 اجتمع ناس ثم فعدوا صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فحسوا انه قد نام الحديث واصدق منفق عليه وعنه  
 جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال صلى معاذ بن جبل  
 الا لسانى لم يحابد العتاق فحول عليهم فالصرف رجلا  
 من افضل الحديث واصدق منفق عليه وفي حديث مسلم فاخروا رجل  
 فسلم ثم صلى وحده وفي حديث الاسود عن عائشة قالت  
 لما اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم جال لال يودنه كالملاء

الله

لبالي

البيه

انما صلواته  
 على  
 من الله عليه

بالصلاة وفيه مروا ابى بكر فليصل بالناس فلما دخل في  
 الصلاة وجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في لسة خلفه  
 فقام لهما اي بين رجلين ورجلاه بظنانه الارض حتى دخل المسجد  
 فلما سمع ابو بكر حسد ذهب ابو بكر يتاحر فاولم  
 اليه النبي صلى الله عليه وسلم فجاء رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حتى جلس على يسار ابى بكر وكان ابو بكر  
 يصل قائما وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصل  
 قاعدا يفتدى ابو بكر بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم  
 والناس يقتدون بصلاة ابى بكر متفق عليه والمنظر للنجار  
 وعن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله  
 وسلم قال اذا صلى احدكم بالناس فليخف فانهم  
 الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه  
 فليطول ما نشأ متفق عليه وعنه عمرو بن سلمة قال  
 كنا بمصر الناس وكان مربيا الركبان فنسئلهم  
 ما للناس تاها هذا الرجل فيقولون يزعم ان الله ارسل  
 اوحى اليه كذا فحنت احدث ذلك الكلام فلما  
 لقر في صدرى وكاتب العرب بلوم باسلامها وقول  
 ان ركوه وقومه فانه ان ظهر عليهم فانه في صادق فلما  
 كانت وتعد اهل التبع با در كل قوم باسلامهم  
 ويدرك قومي باسلامهم فقال حيثكم والله من عند  
 في الله فاقال صلوا صلاة كذا في حين كذا

دخل المسجد

اوحى اليه كذا

٤٥  
وصلاه كذا في غير كذا فاذا حضرت الصلاة فليؤدركم اجمعين ولو لم يكن في التوراة  
قرآنا فخرنا ولم يكن احد الاثر قرآنا مني لما كنت اتلقى من الربان  
فقد صوّت بين ايديهم وانا ابن ست سنين او سبع سنين ولبس  
عليه بردة فقلت اذا سيرت لقلعت عني فقال امراه من ابي الفخري  
عنا انت قاريهم فاشترى واقطع حولي قميصا فما فرحت  
فرحتي بذلك القميص اخرجني البخاري وعنه ابو مسعود  
الاضاري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يوم القوم افروهم لكتاب الله فان كانوا في الفرة  
سوا فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سوا فاقدمهم  
شجرة فان كانوا في الشجرة سوا فاقدمهم سما ولا يؤمن  
الرجل في سلطانه ودينه ردة في بيته على تكريمه الا يات  
اخرجني مسلم وفي رواية له كان سما سنة في رواية يوم  
القوم اقرهم لكتاب الله واقدمهم قرانه فان لم يقرانهم سوا  
فليؤمهم اقدمهم شجرة فان كانوا في الشجرة سوا فليؤمهم  
الكرهم سوا ولا يؤم الرجل في اهله ولا في سلطانه ولا  
يجلس على تكريمه الا يات ذلك اوبادته وعنه عبد الله بن  
مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا يلبسني بنحس اولوا الاحلام والنهي ثم الذين يلونهم  
ثلاثا واربعا وهيشات الاسواق لوطهمسلا والمهيش  
العيب يقال لها ش اذا غابت وكان المراد الفتن والهيج  
وعنه ابن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى

صلى الله عليه وسلم قال رصوا صفو فوضم وقاربوا بينها  
وحادوا بالاعناق فوالذي نفسي بيده اني ادرى الشياطين  
تدخل من خلل المصوف حشاها الحذف اخرجها ابو داود  
عن حال الصخرة والحذف لعمركا التمهله والبال المعج  
سعا غمر معمار يعال من عنده الحجاز وعنه كاهن  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خير مصوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير مصوف  
النساء اخرها وشرها اولها وعنه ابن عباس رضى الله  
عنها قال بت عند خالتي ميمونة فعا ر النبي صلى  
الله عليه وسلم يمشي من الليل فقربت عن يساره فاخذ  
براسي واقامني عن يمينه وعنه ابن مالك رضى  
الله عنه قال صليت انا وبيتي في بيتنا خلف النبي صلى  
الله عليه وسلم وامي خلفنا ام سليم لوط البخاري  
فيها **وعنه** الحسن بن ابي بكره رضى الله عنه  
ان انا النبي صلى الله عليه وسلم وهو راضع فله  
قبل ان يصل الى الصف وذكر ذلك للنبي صلى الله  
عليه وسلم فقال ر ا ذلك الله حراما ولا تؤد اخرجني  
البخاري وعنه عمرو بن راشد عن واليه ابن عبد  
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا  
يصل خلف الصف وحده فامر ان يعذب واه ابو داود  
وغيره وقال احمد حديث واليه حسن وقال ابن المنذر

بَيَّنَّتْ الْحَدِيثَ أَحْمَدُ وَاسْحَقُ وَعَنْ لُحَيْبِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ  
فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمْ السَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ وَلَا تَسْرِعُوا  
فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَوْهُ فَاتُوا لِقَدِّ النَّخَارِيِّ وَهُوَ  
سَبَقَ عَلَيْهِ وَقَدْ أَخْلَفَ فِي هَذِهِ اللَّيْطَةِ فَمَاتُوا وَقَبِلَ  
فَاتَبُوا وَكَذَا الصَّحِيحُ بِأَنَّ  
صَارَتْ **التصريح** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ  
الْفَنُوتِ وَعَنْ رَسَدِ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
كَتَبْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَهُ بِوَضُوءٍ  
وَكَاجْتِهَدِهِ فَقَالَ يَسِّرْ قَلْبَكَ سَأَلَكَ لِمَ افْتَدَيْتَ فِي الْجَنَّةِ  
قَالَ أَوْغِرْتُ الْكَفَّ فُلْتُ هُدُودَ آجِكَ قَالَ فَأَعْنِي عَلَى نَفْسِكَ  
بَلَدُ السُّجُودِ وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حَنَظَلْتُ مِنَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ رَكَعَاتٍ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ  
بَعْدَهَا وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ فِي بَيْتِهِ وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ  
فِي بَيْتِهِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ لِأَنَّ سَاعَةَ لَا يَدْخُلُ  
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا حُدُوثٌ حَفِصَةُ لِقَدِّ النَّخَارِيِّ  
وَصَوْمُ تَنَقُّ عَلَيْهِ وَتَلْبَسُهُ وَبَعْدَ الْجَمْعِ رَكَعَتَيْنِ وَلَمْ يَذُرْ  
رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ  
الْعِشَاءِ وَرَأَى النَّخَارِيَّ وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ

انه طرأ اذا ادان الموزن وطلع العمود العنبري

أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَلَّى مِنْ حَافِظِ عَلِيٍّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ  
تَبْدَأُ بِالظُّهْرِ وَأَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَهَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ وَالْحَدِيثُ  
عَرَبِيٌّ هَذَا الْوَجْهَ **وروي** إِصْبَانُ حَدِيثُ عَنَّمْ  
ابْنُ ضَمْرَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلُّ قَبْلَ الْعَمَلِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ يُفْعَلُ  
بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى الْمَلَائِكَةِ الْمُتَزَيِّبِ وَهِيَ تَبْعُهُمْ مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ وَالْمُؤْمِنِينَ قَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ قَالَتْ وَبَعْضُهُمْ لَمْ يَسْمَعْ  
رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ عَدْنَانَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَوَى بِسَلْمٍ  
عَنْ الشَّيْخِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا فِيهِ وَكَانَ أَفْضَلَ  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ  
الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ قَوْلٌ لَهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّاهُمَا قَالَ كَانَ يَرَانَا لِمَا صَلَّيْنَا فَلَمْ يَأْمُرْ بِلَوْلَمْ  
بَيْنَهُمَا **وروي** النَّخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلُّوا قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ قَالَتْ  
الثَّلَاثَةُ لَمْ يَنْشَأْ كَرَاهِيَهُ أَنْ يَتَّخِذَهَا النَّاسُ سُنَّةً وَعَنْ عَلِيٍّ  
أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سَلِمَتْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَلِيذَةٍ فَجَالَبَ أَنْ يَصِلَ بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ  
رَجَعَتْ إِلَى أَهْلِهَا فَيَصِلُ أَرْبَعًا ثُمَّ يَأْتِي بِالْفَرَاشَةِ الْحَدِيثُ أَحْمَدُ  
وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصَلُّ  
رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ الْغُرُوبِ حَتَّى يَلْغُوَ لِقَدِّ النَّخَارِيِّ وَرَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ أُمِّ حَبِيبَةَ

بنا

البرادري

رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ركعتي  
 الفجر قال بها الكافرون وقل هو الله احد وعن ابن  
 عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقرأ ركعتي الفجر قولوا امنا بالله وما انزل الينا الاية  
 التي في البقرة وفي الاخرة منها امنا بالله واشهد باننا  
 مسلمون اخرجها مسلم وعن عابثه رضي الله عنهما قال  
 كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى ركعتي  
 الفجر اضطلع على جنته الايين لفظ رواية البخاري وهو متفق  
 عليه وروى مالك عن نافع عن عبد الله بن دينار عن ابن  
 عمر رضي الله عنهما ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم  
 عن صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة  
 الليل متني متني فاذا حشي احدكم الصبح صلى ركعتين  
 توتر له ما قد صلى متفق عليه وعند داود من حديث يعلا  
 هو ابن عطاء عن علي بن عبد الله الباري عن ابن عمر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال صلاة الليل والمهارة متني وسئل  
 البخاري عن حديث يعلا اجمع هو قال نعم وخالف النسائي  
 وقال هذا الحديث عن علي بن عطاء والله اعلم وعن ابن هرون عن  
 الله عند يرفعه قال يتكلم بعني النبي صلى الله عليه وسلم  
 اي الصلاة افضل بعد المكتوبه واي الصلوة افضل  
 بعد شهر رمضان قال افضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبه  
 الصلاة في جوف الليل وافضل الصيام بعد صلوات شهر

112

الصلاة  
 افضل  
 المكتوبه  
 او المكتوبه  
 او المكتوبه

بسم الله الرحمن الرحيم

شهر رمضان صيام شهر الله المحرم الفرد به مسلم وعن عبد الله  
 ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال له احب الصلاه لا الله صلاه داود واحب الصيام لا  
 الله صيام داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وسام  
 سداسه ويصوم لوماً ولما لم يزل في التمارك وعزبه  
 ابن خالد الجهني رضي الله عنه قال لا يفرض صلاه رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في ركعتين خفيفتين ثم صلى  
 ركعتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون  
 التين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون التين قبلهما ثم صلى ركعتين  
 وهما دون التين قبلهما ثم اوثر في ذلك ثلاث عشرة ركعة  
 الفرد به مسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا قام في الصلاة  
 من جوف الليل اللهم لك الحمد اب نور السموات والارض ولك  
 الحمد انت قوام السموات والارض ولك الحمد رب السموات  
 والارض ومن فيهن انت الحق ووعدك الحق وقولك الحق  
 ولقاوك الحق والخنه حق والتاريخ والساعة حق اللهم  
 لك اسلمت وبيك امننت وعلبك توكلت واليك انتهت  
 وبيك خاصمت واليك حاتم فاغفر لما قدمت واحترت  
 واسررت واعلنت اب الهى لا اله الا انت لفظه مسلم  
 وهو متفق عليه وعن عبد الله ابن عمر وابن عباس رضي الله  
 عنها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله



لا يخرج مثل فلان كان يقو الليل فترك قيام الليل لفظ البخاري  
وهو متفق عليه وعن عاصم بن عمرو عن علي رضي الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا اهل البدر اوتروا  
فان الله وتر يحب الوتر اخرج ابو داود وعاصم يخرجه  
الحاكم في المستدرک عن عبد الله بن عمرو رضي  
الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر  
صلاة لكم بالليل وثرا اخرج البخاري وعن عائشة  
رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر  
بتسع ركعات ثم اوثر بسبع ركعات وسرع ركعتين وهو  
جالس بعد الوتر ليراقبها فاذا اراد ان يركع فانه فرغ  
اخرجه ابو داود وقد روى في كتابي هذا من حديث  
سعد بن بشام عن عائشة وليس فيه القيام اذا اراد  
ان يركع وفي رواية لاسن عن سعد بن قيس قال قالها  
الكافرون وادار لرات وروى ابو داود من حديث ابن  
اسحق عن الاسود بن زريق انه دخل على عائشة فسالها  
عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت ان  
لصلي ثلاث عشرة ركعة بالليل رانه صلى احد عشر ركعة  
وترك ركعتين ثم قنصر في قنصر وهو يصلي من الليل تسع  
ركعات اخر صلاة بالليل الوتر واخرجه ابن جرير عن  
ابن داود فابن الاسود مشرف وقيل ان روايه ابن داود  
اصح وعن خلق ابن علي رضي الله عنه قال سمعت رسول

ادجانه

مسلم  
بعد الوتر حاشا

ابن جرير

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا وترانية ليله اخرج  
ابو داود والحوار منه والترمذي وقال حسن غريب  
قيل وغيره يصح الحديث وعن ابن ابي عمير رضي الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر ثلاث  
ركعات يقرأ في الاولى بسبع اسماء ربك الاعلى وفي الثانية  
يقول يا ايها الكافرون وفي الثالثة لقل هو الله احد  
ولقيت في الرصوع فاذا فرغ قال عند فراغ سبحان الملك  
القدوس ثلاث مرات يصلي في اخرهن اخرج النسائي عنه  
وعن عائشة رضي الله عنها قال كانت النبي صلى الله عليه  
وسلم يصل من الليل ثلاث عشرة ركعة لوثر من ذلك  
بمسن لا يجلس في شي الا في اخرها وعنه رضي الله عنه  
قالت من كل الليل اوثر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
واثنى وثوره لا السمر او عن جابر رضي الله عنه قال سمعت  
النبي صلى الله عليه وسلم يقول ارحم خافا الا يوم اس  
اخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام الليل فليوتر  
من اخر فان قرأه اخر الليل محضورة وكان ذلك افضل  
الفردية سلم وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال اذا הלح الفجر فقد ذكره كل صلاة اللد  
والوتر فاوثر واقل خارج الفجر اخرج الترمذي عن جابر  
سلم بن موسى وقيل انه لفرد بدو الجواب تكلم فيه من  
الحديث ان فرد بها قبل صلاة منها وقال الترمذي

اصح

اسمع احدا من المتقدمين تكلم في سليمان بن موسى وسليمان  
ابن موسى فقد عند اهل الحديث وعن ابي سعيد الخدري  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام  
عن وثرة او نسيه فليصله اذا ذكره اخرج ابو داود  
وعن ابي بصير رضي الله عنه قال او صاع خليل صلى الله عليه  
وسلم يلات صيام بلانه ايام من عمل شهرين ورهني الضحى وان  
او شرب قبل ان انا من وعن ام هان رضي الله عنها قال ذهبت  
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فوجدته يغتسل  
وقاضه ابنته ليستريح بثوب قال فسلت عليه فقال من هذه  
فقلت ام هان بنت ابي طالب فقال مرحبا يا ام هان فلما فرغ  
من غسله قام فصلى ثلثي ركعات ملحقا في ثوب واحد  
فلما انصرف قلت يا رسول الله زعم ابن امي علي بن ابي طالب  
انه قال رجلا اجرته فلان بن شيبه فقال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قد اجرتنا من اجرت يا ام هان فقال لم  
هان ذلك رضي الله عنهما وعن زيد بن ارقم رضي  
الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
اهل قبا وهم يبسلون فقال صلاة الاقارب اذ اريتم  
الفصال الفردية مسلم وعن عاصم بن ضمر عن علي بن ابي  
طالب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اذا زالت الشمس اجتمع على صلواتها فدرج او رجع حتى يحق  
صلاة العشاء ثم يصلي حثيثا ثم انهل حتى اذا ارتفع

اذا ارتفع الضحى صل اربع ركعات ثم انهل حتى اذا زالت  
الشمس صل اربع ركعات قبل الظهر حين تزول الشمس  
الحديث لفظه رواه النسائي وفي رواية حمير لم وكحد  
التسليم في اخر ركعة يعني من الاربع ركعات وعاصم  
تقدم وعن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الا ستخار به الا نور  
كلها كما يعلمنا السورة من القرآن واستقدرك بقدرتك  
يقول اذا هم احدكم بالامر فليركع ركعتين من غير الفريضة  
ثم يقول اللهم اني استخيرك بعلمك واستقدرك بقدرتك  
واسالك من فضلك الفهم فانك تقدر ولا تقدر وتعلم ولا  
اعلم وانت غلام الغيوب اللهم ان كنت تعلم ان فلانا  
المرحوم في ديني ومعاشي فعاقد امره او قال  
قال في عاجل امره واجله فاقدره في ويسره في ثم يارك  
في فيه وان كنت تعلم ان فلانا المرثوق في ديني ومعاشي  
وفاقد امره او قال في عاجل امره واجله فاقدره في  
واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رضي به قال  
ويسم حاجته الفردية البخاري فصل عن الهرة  
رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة  
في صلاة الفجر الم تنزير السجدة وهل ان على الانسان ان يركع  
البخاري وعن اسعاس رضي الله عنهما قال صل لي من  
عزائم السجود وقد رايت النبي صلى الله عليه وسلم يسجد  
وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم سجد بالجم وسجد

المسلمون والمشركون والجن والانس وعن زيد بن اسب رضي الله  
عنه قال قرأت علي النبي صلى الله عليه وسلم والحمد اذا  
يسون فلم يسجد فيها انتفق عليه والفتحة للخارج والذات  
قبلة الفرد لهما وعن ابن هرون رضي الله عنه قال سمعت ابا  
النبي صلى الله عليه وسلم في اذا الله انشئت واقرا باسم  
ربك الا عن الذنوب لفته مسلم وعن البراء رضي الله عنه  
قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد الى اليمن  
يدعوهم الى الاسلام وذكر الحديث في بعثته عليا واقفا  
له خالد اتمر في اسلامهم قال فكتب علي رضي الله  
عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم باسلامهم فلما قرأ  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب خرسا جذا ثم رفع  
راسه فقال السلام على همدان السلام على همدان اخرج  
البيهقي في المعجم وقال هذا اسناد صحيح باب  
المساجد عن ابن هرون رضي الله عنه ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لما قال قائل الله اليهود اخذوا  
قبور انبيائهم مساجد متفق عليه وعن عائشة رضي الله  
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بينا المساجد  
في الدور وان تصيب وتنتف اخرج ابو داود والدور  
القبائل والمحال وعن ابن عمر رضي الله عنهما انه كان  
بناه وهو كتاب اعرب لا اهل له في مسجد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في لغة البخاري وعن ابن هرون  
رضي الله عنه بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا

مساجد  
المساجد  
المساجد  
المساجد

خيلا قبل نجد فجات من رجل من بني حنيفة فقال له ثامه  
ابن اناك فزيهوه بساربه من سوار من المسجد الحديث لفته  
البخاري وهو متفق عليه وعنه ان عمر بن الخطاب  
وقوه تشد الشعر في المسجد فليخا اليه فقال قد كنت تشد  
وفيه خبر منك - ثم التفت الى ابن هرون فقال الشدك  
بالله اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول احب  
عني اللهم ايده بروح القدس قال اللهم نعم لفته مسلم  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سمع رجلا  
يشذ ضاله في المسجد فليقل لا اله الا الله طي فان  
المساجد لم تبين لهذا اخرج مسلم وعنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال اذا راى من يبيع او يبتاع في المسجد  
فتولوا لا اربح الله تجازئك الحديث اخرج النسائي وعن  
عبد الرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من اخطأ اخطأ البرية حينا  
فقال ابو بكر انه دخل المسجد فاذا انساك لتسئل فوجد  
كسره خيرة يد عبد الرحمن فاخذها ودفعها اليه  
اخرج ابوداود وعن عائشة رضي الله عنها قال  
اصيب سعد يوم الخندق في الاصمحل فصرر النبي صلى الله  
عليه وسلم خيتم في المسجد لعوده من قريب فخط الختم  
وعنها قال لعد راب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما  
في باب حرة والحشد بلعبون في المسجد ورسول الله صلى



اللّه عليه وسلم يستتر في برذابه انظر لا احبهم وعنا ان وليه  
 كان على من العرب فاعترفوا فكانت معهم وفيه فحاش لك  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسلمت قاله عائشه فكان  
 لها جناح في المسجد او حفت له حجاب الخار و عن عبد  
 الله بن كعب بن مالك كعب انه تقاضى ابن لا جد ردونا  
 كان له عليه في المسجد فارتفعت اصواتها حتى سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته يخرج اليها فلنفتحت حجاب  
 فنادى يا كعب قال لك يا رسول الله قال وضع من دينك هكذا  
 واوما اليه لا الشطر قال لقد فعلت يا رسول الله قال ثم  
 فاقضه وعن ابن رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم البراق في المسجد خضه وكفارها اذ فتها من  
 عليه وعند ان الى صل الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة  
 حتى يتباهى الناس في المساجد اخرج ابو داود وعن ابي قتادة  
 السلمى رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس لرفع  
 الخاوى وهو معنى عليه باب صلاة الجمعة عن  
 ابي بكر بن تميم ان ابن عمر وابا هريرة رضى الله عنهم قال  
 سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على اعداد  
 منبره لبنتي فبين اقولم عن دعهم الجمعة او ليختم الله  
 على قلوبهم ليخوشن من العاقل اخرج مسلم و عن سلمة بن  
 الاكوع رضى الله عنه قال جئنا نجمع مع رسول الله صلى الله

وإذا

الجمعة

اللّه عليه وسلم اذا زالت الشمس ثم تروح تتبع النبي  
 عليه وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال كنا نصل  
 مع النبي صلى الله عليه وسلم للجمعة ثم تكون العابد و عن جابر  
 ابن عبد الله رضى الله عنهم قال سما عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم اذا قبلت غير محمد فعلمنا فالفتوا اليها حتى  
 ما الفتوا النبي صلى الله عليه وسلم الا اثني عشر رجلا فزانت  
 واذا راوا نوحا او لهوا الفضوا اليها وركوك قاسما لوه  
 البخاري فيهما وروى الدارقطني من حديث يقيده قال  
 حدثني لولس ابن بن يدا ايلي عن الزهري عن سالم بن عبد الله  
 ابن عمر عن ابن عمر رضى الله عنهم قال قال رسول الله  
 عليه وسلم من ادرك را حة من صلاة الجمعة وعديتها  
 فليخفيف اليها اخرى وقد يلبس حمله معدا ودي افراد  
 بقيه عن لولس وبقية موتى وقد جاز يهون ان شره رضى  
 الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج ركعتين  
 تا بيتم اخرجها صلاة مسلم وبعضها تقوم عليه باي  
 صلاة الاستسقا عن هشام ابن احمق  
 ولهو ابن كنانة عن ابيه قال ايسلنى الوليد بن عقبة  
 وهو امير المدينة لا ابن عباس لسلكه عن استسقا بوا  
 الله صلى الله عليه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خرج مبتدلا فتوا منها من خذوا اخرجوا اليه وقال  
 حديث حسن صحيح وعن عائشة رضى الله عنها قالنا النبي

ندى  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل  
 الكحل

واستد غضبه حتى كأنه مند رجيش يقول صبحكم وساكم  
ولهول بعثت انا والساعة لها تيز و يقرن بين اصبعيه الساب  
والوسكى ولهول اباعد فان خير الحديث كتاب الله وخير  
الهدى هدى محمد وشر الامور محدثاتها وكل بدعه  
ضلالة ثم لهول انا اولى بكل مو من نفسه من ترك  
بالا فلا هله ومن ترك ديننا او ضياعا فالي وعلى وعلى  
روايه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب  
الناس كبر لله ويتنخى عليه بما سوا اهله ثم لهول من لجه  
الله فلا هله ومن يخطب ولا هادى له وخير الحديث  
كتاب الله وعن اخيه لعمري قال في حديث في والفران المجيد  
ين في رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب بها  
على المنبر في كل جمع وعن واصل بن حيان قال قال  
ابو اويل خطبنا عمار فاو جزوا بلع قلب يا ابا اليقضا لعمري  
البلق واوجرت تنفست فقال في سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لهول طول صلاة الرجل وقصر خطبته  
هنيئة من فقته فاطيلوا الصلاة واقصروا الخطبة فان  
من البيان سحرا اخرجها لها مسلم وعن سعيد بن المسيب  
ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا قلت لصاحبك انصت يوم الجمعة والامام  
عصب فقد لعوت لعمري وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من توضا فاحسن الوضوء انى

تقرأها  
فلا تترك  
فلا تترك

بليغ

ثم ان الجمعة فاستمع وانت عزله ساكن الجمع ورواه  
ثلاثة امام ومن من الخطب ما فقد لغى وعن جابر رضي الله  
عنه قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة  
اذ جرح رجل فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلبت  
يا فلان قال لا قال فم فاركع لفظ مسل وهو متفق  
عليه وفي رواية مسلم باسلك فم فاركع ركعتين  
وخطب فيهما ثم قال اذا جاء احدكم يوم الجمعة فادعوا  
نحو خطب فليرك ركعتين وليتخوز فيهما وعن ابن  
عباس رضي الله عنهما في حديث وان النبي صلى الله عليه  
وسلم كان يقرأ صلاة الجمعة سورة الجمعة  
والمناقض وعن النعمان بن بشير رضي الله عنهما  
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في  
العبدين في الجمعة لسبع اسمر بك الاعل وهل انك  
حانت القاشيه قال واذا اجتمع العبد والجمعة في  
يوم واحد يقرأ بهما ايضا الصلاة من اخرجها مسلم  
وعنه فم من رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم اذا اصل احدكم الجمعة فليصل بعدها  
اربع اخرجه مسلم وروى مالك من حديث عبد الله بن  
عمر رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب راي حلية  
سيرة عند باب المسجد يعني تباع فقال يا رسول الله لو  
اشترى بعتك فلبستها لعمري لجمعة وللوفد اذا قدموا

عرفت الحديث وعنه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا كان يوم الجمعة فليصلي  
 على كل باب من ابواب المسجد ثلاث ركعات  
 في كل ركعة ركعتين ثم يركع ركعتين  
 الذكر ومثل الميمر مثل الذي يهدى البدين ثم  
 كالذي يهدى البقر ثم كالذي يهدى الالبيس ثم  
 كالذي يهدى الدجاجة ثم كالذي يهدى البيضة  
 اخرجه مسلم وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
 ان في الجمعة لساعة لا يوافقها عبد مسلم قبيح الا الله  
 فيها خير الا اعضاء اياه قال وفي ساعة حقيفة وعن  
 ابن ابي عمير سمعت اباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في شأن ساعة الجمعة قال قلت لعمرك من يترك  
 يومها من ان يجلس امامه ان تقضى الصلاة ه ه ه  
**باب صلاة العيدين** عن يزيد بن خنيس  
 التميمي قال خرج عبد الله بن بشر صاحب النبي صلى الله  
 عليه وسلم في الناس في يوم عيد في قريظة او ارضي فانصر  
 ايضا الامام وقال انا كنا قد فرغنا ساعتنا فهدرنا وذلك  
 في النبيج اخرجه ابو داود ويزيد بن خنيس ولفظه شجبه  
 وكفى من معين وفي رواية البيهقي انا كنا نسير في  
 الله صلى الله عليه وسلم وعن ابي عمير بن النضر عن رسول

قال  
 ابن عمر سمعت اباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في شأن ساعة الجمعة قال قلت لعمرك من يترك  
 يومها من ان يجلس امامه ان تقضى الصلاة ه ه ه

عمومه له من اهل البيت النبي صلى الله عليه وسلم ان رجا  
 جاوا الى النبي صلى الله عليه وسلم يشهدون انهم راوا  
 الهلال بالامس فامرهم ان يعطروا واذا اصبحوا  
 يجذروا الى مصلاههم اخرجوا ايضا وقال البيهقي  
 بعدة تخرجه هذا اسناد صحيح وعن ابي هريرة رضي  
 عنه ذكر النبي صلى الله عليه وسلم قال وفيكم  
 يوم كفترون وافحواكم يوم كفتون احدث اخرجته  
 ايضا وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم لا يغدو وايوم الفطر حتى ياكل  
 تمرات اخرجته البخاري وفي رواه علقها واسندها  
 الاسمعيلى وياكلهن وثرا وعند الترمذي من حديث  
 ثواب ابن عتبة عن عبد الله ابن بريده عن ابيه قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يخرج يوم الفطر حتى  
 يطعم بركه يطعم يوم الاضحى حتى يصل وتؤلف وتقد  
 يحيى من معين وعن ام عكيبة رضي الله عنها قال سألت  
 لعنى النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرج من العيدين عوفى  
 وذوات الخدور وامر الخبز ان يعزله من مصلح المسكين  
 مسلم وهو موقوف عليه وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر لا يواظبون العرس  
 قبل الخطبة لفظ مسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم انه خرج يوم الفطر وصل

رخصته لم يصبل قبلها ولا بعد لها الحديث وهو متفق  
 عليه وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رجع من المصلي  
 صل ركعتين في اسباده عبد الله بن محمد بن عقيل وقد  
 تقدم وعن محمد بن شعيب عن ابيه عن ابيه ان النبي صلى  
 الله عليه وسلم عبر في العيينة في الاواسج قبل  
 الفراه وفي الاخير في مساقيل الفراه اخرج الترمذي  
 واستحسنه في الجامع وذكر الشافعي عنه عن بخاري  
 انه صح الحديث وعن عبيد الله عن ابي واقد الليثي رضي  
 الله عنه قال سالت عن ابي الخطاب عن قراءة رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في يوم العيد فقلت يا فتى المياعة  
 والشق الكرووق والقران المجد الذي يرد مسلم وعن  
 جابر رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اذا كان يوم عيد خالت الطير الفردية الحارب  
 وعن عائشة رضي الله عنها قال دخل علي ابو بكر وعندي  
 جارتان من حواشي الانصار لغيبان ما تقاولت به الانصار  
 يوم كعاب وليستا بلغنبتين فقال ابو بكر الميزور الشيطان  
 في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك في يوم عيد  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر ان كل قوم  
 عيداً اؤده ارا عبدنا لخصم وقد مر حديث عائشة  
 رضي الله عنها في لعب لبيته في المسجد وفي روايه  
 فيه

ابي عبد الله  
 عن  
 عن

في يوم

فيه وكان يوم عيد تلعب السودان فيه بالدينق والهراب  
 فاب ما منع لبسها او يكره وما ليس  
 كذا الك  
 عن عبد الرحمن بن عمر بن عبد الرحمن  
 ابو اعمر او ابو مالك والله يلين احري حديثي انه  
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لكونت  
 في امي اقوله ليستحلون في حديث دحيم الخزي  
 والحبر والخمر والمعازف الحديث اخرج البخاري  
 لعليقا وابو داود والاسماعيلي متصلا وهذا المتن  
 لفظ الاسماعيلي وفي ترجمته داود والشعبي ما  
 يعنى انه الحبر بالخيار والزهرة وزعم بعضهم انه لصيف  
 وان الصواب الحبر بالحاء والراء بالتحفيف وفي روايه  
 جبر ابن حارم في حديث اسلسها حدقه المتقدم ان  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان نشرب في ابنة  
 الذهب والفضة وان ناكل فيها وعن لسر الحبر  
 والرياح وان نجلس عليه وفي مسلم عن سويد بن  
 علفه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه دخل بالجابية  
 فقال لظني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لسر الحبر  
 الا عن موصو اصعين او ثلاث او اربع وعن قتاد  
 ان اناس قالوا انهم ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم دخل لعبد الرحمن بن عوف والريين ابن العوام في  
 لسر الحبر في السدر من كذا لاس بها وفي روايه

حاشية  
 في الحديث

في يوم



فرضه لهما في حصر الحر في غزاه لهما وعن علي رضي الله عنه  
قال اهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حله سيرا  
فبعث لهما فلا فليست بها ففرقت الغنم في وجهه فقال  
لم البعث لهما اليك لتلبسها انما بعثتها اليك للتشقة  
فما من النساء وكلها عندهم وسلم وبعثها منه وعليه وعند  
فضيل بن فضالة عن ابي رجا العطاردي قال حرج علينا عن  
ابن حصين وعليه مطرف بن قنفذ لما صاحب رسول الله  
تلبس بها ان افعال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم  
ان الله يجب اذا الغم على عبد لفته ان تترك ان تلبس  
عليه اخرج البيهقي وقال يحيى بن معين فضيل بن  
فضالة الذي روى عنده شعبة ثقة وثبت النهي عن  
لبس المعتمد من حديث علي رضي الله عنه وثبت ليس  
الذي صلى الله عليه وسلم مر حرام من شعر اسود  
من حديث عائشة رضي الله عنها باب صلاة الاسوف  
عن الزهري يخبر عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان  
الذي صلى الله عليه وسلم جهز في صلاته الخسوف لقائه  
فصلى اربع ركعات في ركعتين واربع سجدة ان قال  
الزهري واخبرني كثير بن عباس عن ابن عباس رضي  
الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في ركعتين واربع سجدة في ركعتين  
حديثا هو في ذلك انما اتممت الشمس قل ان يعرف

عنه

عنه

ثم قام فخطب الناس فانتبا على الله بما هو اوله ثم قال  
ان الشمس والنيران من ايات الله الحديث وفي  
رواه الهوزاعي عن ان الشمس خسفت على عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فبعثت مناديا الصلاة جامعة  
فاجتعوا فتقدم فكبر الحديث وفي رواية عبد بن عمر  
من عائشة رضى الله عنها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم  
صلى ست ركعات واربع سجدة وفي رواية غيره عنها  
بالعائشة في عام قبا صويلا ثم رخص ركوعا طويلا  
ثم رفع في عام قبا صويلا وهو دون القيام الاول ثم رخص  
ركوعا طويلا وهو دون ذلك الركوع ثم رخص وقد كذب  
الشمس فقال قد رايتكم لتفتنوا في القبور كفتنة  
الرجال الحديث وفي رواية عن جابر فصل ست ركعات  
باربع سجدة وفيها بعد ذكر السجدة في الاول  
ثم قام فصلى المصليات ركعات ليس منها ركعة  
الا لله فلها اهل من التبعها وركوعه فيها  
تخون سجدة وروي جاور عن ابن عباس قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم حين خسفت الشمس ثلثي  
ركعات في اربع سجدة وعن ابن مسعود ان الصادق  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان الشمس والنيران من ايات الله يخوف بها عباده  
وانما لا يكسفن لموت احد من الناس فاذا رايتن من اياتها

انما يتبين انما  
 انما يتبين انما  
 انما يتبين انما  
 انما يتبين انما

فصلوا وادعوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
 اذا راى المطر قال اللهم صبها نافعاً ارحمها البخاري  
 وعن انس رضي الله عنه قال اصابنا وحر مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال فحسر رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ثوبه حتى اصابه من المص فلعنا يا رسول الله فصنعت  
 لهذا فقال لانه حديث عهد بربده عن وجلب ارحمهم مسلم  
**باب صلاة الجنائز وما يتبعه** ٥  
 عن انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال لا يتمنين احدكم الموت لغير نزل به  
 وليقل اللهم احببني ما اذنت للحسنة خيراً لي ووفني  
 اذا اوت الوفاة خيراً لي الفقهاء على ارجاه واللفظ  
 للترمذي وعن حار رضي الله عنه قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته سلا لا  
 يموت احدكم الا وقد ركب من الله الصن لفظ رواه  
 اب داود وارجحه مسلم وابن ماجه وعنه ابن هرون  
 رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لفتوا موتاكم لا اله الا الله اخرجوه الا البخاري واللفظ  
 لمسلم عن ام سلمة رضي الله عنها قالت دخل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في بيته فوجد شق بصره ف  
 فاغمضه ثم قال ان ابراهيم اذا قبض تبعه البصر ففتح ناس  
 من اهل بيته فقال لا تدعوا في القبر الا خيراً فان الله

فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون ثم قال اللهم اغفر لامي  
 سلمه وارفع درجاته في المهديين واخلفه في عقبه  
 في الغابرين واغفر لنا وله يا رب العالمين وافصح له  
 في قبره وثوبه فيه اخرجوه الا البخاري والترمذي  
 وعن عائشة لم المؤمن رضي الله عنها قال سمعت رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب حبره لفت  
 مسلم وهو مضيق عليه وعن ابن ابي عمير رضي الله عنه  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تتركوا نفس المؤمن معفنه  
 بدينه حتى يقضى عنه اخرج البهقي ٥ ٥

**فصل في غسل الميت** عن ابن عباس رضي  
 الله عنهما ان رجلاً وقصد لغيره وحر مع رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وهو محرم فقال النبي صلى الله  
 عليه وسلم اغسلوه كما وسدر وحفوه في توبين  
 ولا تمسوه كيباً ولا تخموا راسه فانه يبعثه الله لعم  
 القبر ملبداً لفظ رواه سعيد بن ابن عباس للحديث  
 وفي رواية عمرو بن عبد ملبيا وعن يحيى بن عباد عن  
 عباد بن عبد الله بن الزبير قال سمعت عائشة تقول لما  
 ارادوا غسل النبي صلى الله عليه وسلم قالوا والله ما نرى  
 الجرد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نرى من اهلنا  
 ام لغسله وعليه ثيابه فلما اختلفوا الف افسد عليهم النعم  
 حتى تاملهم في الاود فنه في صدره سم كلهم

كلم من ناحية البيت لا يدرون من هو اغسلوا النبي صلى  
الله عليه وسلم وعليه ثيابه فيما مولا النبي صلى الله  
عليه وسلم فغسلوه وعليه قميصه بصوت المائتين  
فوق القيص ويد لكونه بالقيدين دون ايديهم وهاك  
عائشه تقول لو استقبلت من امرى ما استقبلت  
ما غسله الا نساوه رواه ابو اسحاق عن يحيى بن عباد  
فعل قول من يوثقه هو صحيح لان يحيى وثق عوى مسلما  
اخرج له عباد واكدت عند اداود وعن ام عطيده روى  
الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث امرها  
بغسل ابنته قال ابدان عيانتها وهو اضع الوضوء منها فقوى  
عليه والله طمس وروى له البخاري عنها لو فئت احدك  
بنات النبي صلى الله عليه فانانا النبي صلى الله عليه وسلم  
انما اغسلتها بالسدر وثرا وفيه قال وضعتا شعرها  
لانه قروز فالقيناها خلفها **فصل في الاثر**  
عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في ملأه الواب بيض حوله ليس فيها قبيص  
ولا عمامة اخرجوه جميعا وعن ابن عمر رضي الله عنهما  
قال جاء عبد الله بن عبد الله بن ابي النبي صلى الله عليه وسلم  
الله عليه وسلم في حيز مات ابو بهال اعطيتي قبضتك  
اكفنه فيه وصلى عليه من عليه وروي الشامي  
عن سعيد بن الحسن رضي الله عنه حدثنا في وقال

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وى احدكم  
اخاه بلحيتن كفنه واخرجه ابوا داود  
**فصل في الصلاة على الميت**  
عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتل  
احد في ثوب واحد ثم يقول اللهم اكثراخذ اللذان  
ناذا اشير له الى احدهما قدمه في اللحد وقال انا  
شهيد عليهما ولا امر يدفنهم بدمائهم ولم يصل  
عليهم ولم يغسلهم اخرج البخاري واخرج الطائفة  
حدث عفته ابن عمار ان النبي صلى الله عليه وسلم  
خرج يوما فصلى على قتلى احد صلاه على الميت  
سم انصرف المني فقال اني فرط لكم وانا شهيد  
عليكم الحديث ورواه قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم على قتل احد بعد ثمان سنين في المودع  
لراحياء والاموات الحديث واخرج مسلم في حديث  
الغامدي من رواه عبد الله بن بري عن ابيه من  
امر بها فصلى عليها ودفت وعز جابر بن سمرة رضي  
الله عنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم رجل قتل  
نفسه يشنأ قبره فلم يصل عليه اخرج مسلم وعن  
ابن عباس رضي الله عنهما قال مات انسان كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليجود فمات بالليل

القطر السوي

بالليل فدقنوه ليلا فلما أصبح اخبروه فقال يا منعم  
ان تغلونا فالواك ان الليل وكبرهنا وضانت خلة  
ان تشق عليك فاني قبره فصرى عليه لفظ الخاريج  
حدده ابن ابيان رضى الله عنهما قال اذ امت فلا تؤذونا  
في اهدنا فاني اخاف ان يكون نعييا فاني سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ينهى عن النعي اخرج الترمذي وصححه  
وعن كريب بن موزن بن عباس عن عبد الله بن عباس انه قال  
ان له بقدينا ولجس فان قال باكر بن انضربا اجتمع له  
من الناس قال فخرجت فاذا اناس قد اجتمعوا فاحبرته  
فقال انزلت من ارجوز قال نعم قال اخرجوه فاني سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت فيقوم  
على جنازة ارجوز رجلا لا يشركون بالله شيئا الا شفيع  
الدين فيه وعن اسلم بن عبد الرحمن ان عائشة رضى  
الله عنها لما ماتت سعد بن ابي وقاص قالت ادخلوا  
المسجد حتى اصلي عليه فانكروا ذلك عليها هالك والله  
له صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابني بيضا  
في المسجد سبيل واخيه اخرجها مسلم وعن سمرة بن  
جندب رضى الله عنه قال صليت وراى صلى الله  
عليه وسلم على امرء مات في ناسا فقام عليها  
وسمها وعن ك هره رضى الله عنه ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نعى لثعلبة في اليوم الذي مات

فيه وخرج بهم لا المصلي فصف بهم وخبر عليه  
اربع تحبيرات مهن عليهما واللفظ للخاريج وعن  
عبد الرحمن بن ابي ليلي قال كان زيد بن عكر على جنازة  
جابر بن ابي نقاسم انه كبر على جنازة همتا فسأله فقال  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر بها اخيه  
مسلم وعن طلحة بن عبد الله بن عوف قال صليت  
خلف ابن عباس على جنازة فقرا لفاكح الكلب قال لعليها  
الهاسنه اخرج الخاريج وعن عوف بن مالك رضى  
الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على  
جنازة محفظ من دعا به ليعول اللهم اغفر له وارحمه  
وعافه واعف عنه واجزه ناله ووسع مدخله واعنه  
للماء والنك والبرد ولقد من الخطاب ضلوع الموت  
الابيض من المدرس وابد له دارا خيرا من داره واهلا  
خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجته وادخله الجنة  
واعذه من عذاب القبر ومن عذاب النار حتى يثيب  
ان يكون ذلك الميت اخرج مسلم وعن عبد الله  
ابن ابي قتادة عن ابيه انه شهد النبي صلى الله عليه  
وسلم صلى على ميت قال سمعته يقول اللهم اغفر  
لحبيتنا وبيتنا وشتاهتنا وغايبتنا وصغيرتنا وكبريتنا  
اللهم من احببته منا فاجبه على الاسلام ومن نوتته  
مناهوفه على الايمان اخرج البيهقي ٥٥٤

المعلمية

المعلمية



فصل في عمل الجنائز والدفن عز الدين

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنائز فان تلك صالحه فخير تقدمونها عليه وانك غرد الكفشر لضعونه عن رقابكم متفق عليه وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنائز حتى يصل عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجدين العظيمين وعن جابر بن سمير رضي الله عنه قال اني رسول الله صلى الله عليه وسلم لغيره من غرور اجيب النصف من حازه بن الدجاج وخر عسي حوله اخرجوه الا البخاري وابن ماجه واللفظ لمسلم وروى سفيان ابن عيينه عن الزهري عن سالم عن ابيه قال راب النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنائز اخرجوه الاربعه والفضل منى وعمل روى جماعة من الحفاظ عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم والمرسل صح وعن سعيد الخديري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا راس الجنائز فقوموا فمن تبعها فلا يجلس حتى توضع متفق عليه وعن علي ابن ابي طالب رضي الله عنده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يمت احد من قبلي الا وقد وجد في قبره من اهل بيته فقام فقمنا وقد فقدنا يعني في الجنائز وعن ابن اسحق

عازي

عنه

وعنه اسحق قال اوصى الحارث ان يصل عليه عبد الله ابن يزيد فصل عليه ثم ادخله القبر من قبل رجل القبر وقال هذا من السنه رواه ابو داود وقال الذهبي هذا اسناد صحيح وقد قال هذا من السنه فصار كما لمسند وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا وضع الميت قال بسم الله وعلى سيد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه ابو داود وقال الذهبي والحديث يتفرد به همام بن يحيى لهذا الاسناد وهو لعله الا ان تتعبد وهشاما السنوي روياه عن قتاده موقوف فاعلى من عمر قلها احوط من همام والشيخان قد احتجاه وعن عامر بن سعد ابن ابي وقاص ان سعيد ابن ابي وقاص قال في مرضه الذي هلك فيه الحدوث اني اخذ او الضبوا على اللين نصيا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجته مسلم وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عقرة الاسلام اخرجته ابو داود قال عبد الرزاق كانوا يعفرون على القبر يعني لعرة او شاة وعن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كسر عظام الميت ككسرها اخرجته مسلم وعن جابر رضي الله عنه قال افر معك رجل فلم يطيب ولم يحن اخرجته فحولت

مؤخر

عنه

عنه

عنه

عنه

في قبر علي جثة اخذه البخاري وعن القسطنطين  
 محمد قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت يا  
 اياه النبي يا عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وصاحبه وكشفت لي عن يلاه صور دمشق  
 وبلاد حبه وهو وجه يطحا العرصة البحر الا  
 ابو داود ثم الحاقم في المستدرك بزاده من ابي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قدنا واني روي  
 راسه بين كنف النبي صلى الله عليه وسلم وعمر راسه  
 عند رجل النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا حد  
 صحبه الامام ولم يخرجاه عن جابر رضي الله عنه  
 قال كفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي على  
 القنورا ويجصص او يعدد وهي التي عليه هم قال هذه  
 الاسانيد صحبه وليس العجل عليها فان اشد المسلمين  
 من المشرق لا الهز كروب من قبورهم وهو عمل  
 اخذه اليه عن المسالك واخرج ابو داود في ثامن  
 رواية بشيخ فقهه وحاشية رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في رواية جليل في الورد عليه نعلان وقال  
 صاحب السبطين فيك التي يستيق فنظر الرجل  
 فا اعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خوجهما  
 فرمى بها واخرج الحاقم في المستدرك في قوله  
 ونحتم اقلت ورواه خالد بن شهير وان ذكره

في قبر علي جثة اخذه البخاري وعن القسطنطين  
 محمد قال دخلت على عائشة رضي الله عنها فقلت يا  
 اياه النبي يا عن قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وصاحبه وكشفت لي عن يلاه صور دمشق  
 وبلاد حبه وهو وجه يطحا العرصة البحر الا  
 ابو داود ثم الحاقم في المستدرك بزاده من ابي  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قدنا واني روي  
 راسه بين كنف النبي صلى الله عليه وسلم وعمر راسه  
 عند رجل النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا حد  
 صحبه الامام ولم يخرجاه عن جابر رضي الله عنه  
 قال كفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمشي على  
 القنورا ويجصص او يعدد وهي التي عليه هم قال هذه  
 الاسانيد صحبه وليس العجل عليها فان اشد المسلمين  
 من المشرق لا الهز كروب من قبورهم وهو عمل  
 اخذه اليه عن المسالك واخرج ابو داود في ثامن  
 رواية بشيخ فقهه وحاشية رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في رواية جليل في الورد عليه نعلان وقال  
 صاحب السبطين فيك التي يستيق فنظر الرجل  
 فا اعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خوجهما  
 فرمى بها واخرج الحاقم في المستدرك في قوله  
 ونحتم اقلت ورواه خالد بن شهير وان ذكره

وكذا

ابن ابي عمير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير

ابن ابي عمير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير  
 عن ابي بصير

### فصل في الكايع الميت

والتقريبه وغير ذلك

عن ابن ابي عمير قال شهدنا ابنه رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس  
 على القبر فراب عينيه تدمان فقال هل من ضمير اطم  
 يفارق الليله فقال ابو الحارث انا قال فانزل في قبرها  
 فترك في قبرها اخرج البخاري وعن ابي بصير  
 عند قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم  
 في الناس لهم كف الطهر في النسب والنسب في النسب  
 الميت وعن عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا  
 من ضرب على الخدود وشق الحبوب ودعا يدعوكا عليه  
 شق عليها وعن عبد الله بن جعفر قال لما مات  
 لعن جعفر ا قال النبي صلى الله عليه وسلم استجوا ذلك  
 جعفر ضعيفا فقد جاشه ما يشغ لهم اخرج الزينبي  
 صححا و ابو داود و ابن ماجه وعن عبد الله بن عمر  
 ابن العاص رضي الله عنهما قال قبرنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في الجوف ميتا فلما فرغنا الكفر رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم و الكفرنا معه فلما جادل  
 باه ووقف وداخن بامر الله فقل في عرفه فلما ذهب

اذا هو فاحمه فقال لما رسول الله صل الله عليه وسلم ما  
 اخرجك يا فاحمه من بيتك قالت ابيت يا رسول الله  
 اهل هذا المنزل فرميت على مبتم او عزبتهم يد فقال  
 رسول الله صل الله عليه وسلم لعلاء بلغت معيهم الذين  
 قال معاذ الله وقد سمعتك تدعق قبتها ما تدعق فان  
 لو بلغت معي الكذب فدعرت بشديدا في ذلك فسالت  
 ربيعة عن الكذب فقال القنور فيما احسب اخرجها الودود  
 سم احاسم في المستدرك محتور او طولا في رواية وغيرهم  
 وفيها لو بلغت معي الكذب ما رانت لكنه حتى يراها ابيك  
 وقال حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وفيما قاله  
 عندي نظرفان رواية ربيعة ابن يونس لم يخرج النبخان  
 في الصحيحين له شيئا فيما اعلم **فصل في زيارته**  
**القبور والسلام والدعاء**  
 عن الامير رضي الله عنده ان رسول الله صل الله عليه  
 وسلم قال لعن الله زوارات القبور اخرجها لثرومك  
 وعن ابن بريدة عن ابيده قال قال رسول الله صل الله  
 عليه وسلم لا يتبعن من عن زياره القبور **فمن زيارتها وتبسم**  
**عن جوم الاضاحي فوق ثلاث فاستسوا بئذ اكرم**  
**وتبسم عن النبيذ الا في سقا فاشربوا في الاسقية**  
**كلها ولا تشربوا مستكرا اخرجهم مسلم وعن**  
**ابن علقمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صل**

في

سيف

صلى الله عليه وسلم كلما كان ليلة من رسول  
 الله صل الله عليه وسلم يخرج من احرى الليل الى البقيع فيقول  
 السلام عليكم دار قوم مؤمنين وانا انتم يا نوحون  
 هذا السور وانا ان شاء الله بكم لا حقون اللهم  
 اغفر لا هذا ليقين الغرقى وعن سليمان بن  
 يريه عن اسد قال كان رسول الله صل الله عليه  
 وسلم يعاينهم اذا خرجوا الى المقابر في رواية السلام  
 على اهل الديار وفي رواية السلام عليهم اهل  
 الديار من المؤمنين والمسلمين وانا ان شاء الله  
 بكم لا حقون اسأل الله لنا ولكم العاقبة اخرجها  
 مسلم وزاد السمع في روايته في حديث سليمان بن  
 لنا فركه وكثر كبريت تسئل الله لكم العاقبة وعن  
 عابشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صل الله  
 عليه وسلم لا تسبوا الاموات فانهم قد افضوا الى  
 ما قدموا الفردية البخاري كتاب الزكوة  
 عن ثمانية ابن عبد الله بن النسر ان اسانا حدت ان  
 ابى بخر لثلاثا لهذا الميت لما وجهه الى البحر لسم  
 الله الرحمن الرحيم هل ذر فربضه الصدقة التي فرض  
 رسول الله صل الله عليه وسلم على المسلمين والى  
 امر الله بها رسوله من سبلها من المسلمين على وجهها  
 فليعطها ومن سئل فوفا فلا يعور في اربع وعشرين

غدا

الله الماتية

رسول

من الابد فنادونها من الغنم في كل خمس شاه فاذا بلغت  
 عشا وعشرين من الخمس وثلاثين ففيها بنت مخاض اثني  
 فاذا بلغت ستا وثلاثين من الخمس واربعين ففيها بنت لبون اثني  
 فاذا بلغت ستا واربعين من الخمس ففيها حقة طروقة  
 الحمل فاذا بلغت واحدا وستين من الخمس وسبعين ففيها  
 حدة فاذا بلغت لعن ستم وسبعين من الخمس  
 ففيها بنت لبون فاذا بلغت احدى وتسعين من  
 عشرين ومائة ففيها حقتان طروقتا الحمل فاذا  
 زادت على عشرين ومائة ففي كل اربعين بنت لبون  
 وفي كل خمسين حقة ومن لم يكن عنده الا اربعة من الابد  
 فليس فيها صدقة لان لسانها وفي صدقة الغنم  
 في سائتها اذا كانت اربعين من الخمس ومائة شاه فاذا  
 زادت على عشرين ومائة لاما بين خمسين وستين فاذا  
 زادت على مائة لثلاث مائة ففيها ثلاث فاذا زادت  
 على مائة ففي كل مائة شاه فان كانت سائمة احد  
 ناقصه من اربعين شاه واحده فليس فيها صدقة الا  
 ان لسانها وفي الرق ربع العشر فان لم يكن الا  
 تسعين ومائة فليس فيها شي الا تارها ارحمه  
 الغائب واحج لها الاسناد ايضا ولا يخرج  
 الصدقة ههنا ولا ذات عوار ولا تيس الامسا  
 المصدق وقد ان ابا بكر كتب له الصدقة التي

فاذا بلغت  
 من الابد فنادونها من الغنم في كل خمس شاه فاذا بلغت

شاه

من الابد فنادونها من الغنم في كل خمس شاه فاذا بلغت

التي امر الله رسوله بهذا الاسناد ان ابا بكر كتب  
 له التي فرض النبي صلى الله عليه وسلم في حقه من  
 متفرق ولا يفرق بين مجمع خسيبة الصدقة وبين قاك  
 وما كان من خيلهم فانهما يتراجعان بينهما بالسوا  
 وبه من بلغت عنده من الابد صدقة جعدة وليست  
 عنده جعدة وعنده حقة فانها تقبل منه الحقة  
 ويجعل معها شاتين ان استيسرتا له او عشرين درهم  
 ومن بلغت عنده صدقة الحقة او عنده احدى وانما  
 لعل منه احدى وعشرين درهم او عشرين درهم  
 او شاتين ومن بلغت عنده صدقة الحقة وليست  
 عنده الا ابنة لبون فانها تقبل منه ويعطى شاتين  
 او عشرين درهما ومن بلغ عنده صدقة بنت لبون وعنده  
 حقة فانها تقبل منه الحقة ويعطيه المصدق سائتين  
 ومن بلغ عنده صدقة بنت لبون وليست عنده وعنده  
 بنت مخاض فانها تقبل منه بنت مخاض ويعطى معها  
 عشرين درهما او شاتين وقال في هذه الرواية ان ابا  
 بكر كتب له فريضه الصدقة التي امر الله رسوله عليه  
 السلام وفي موضع اخر ان ابا بكر كتب له التي امر الله  
 ورسوله ومن بلغت صدقة بنت مخاض وليست عنده  
 وعنده بنت لبون فانها تقبل منه ولو صد المصدق  
 عشرين درهما او شاتين فان لم يكن عنده بنت مخاض

حقة  
 بنت

عشرين درهما

على وجزئها وعنده ابن لبون فانه لعنه وليربعه  
شي وروي ابو داود من حديث ابن شهاب قال هذه  
نسخة كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم التي  
لنبي في الصدقة وهو عند ال عمر بن الخطاب قال ابن  
شهاب اقرأنيها سالم ابن عبد الله ابن عمر فوعيتها على  
وجها ربه التي انتسخ عمر بن عبد العزيز من عبد الله بن  
عمر وسالم بن عبد الله بن عمر وفيه فاذا كان احد وعشرين  
ومايه ففيها ثلاث بنات لبون حتى تبلغ تسعا وعشرين  
ومايه فاذا كانت ثلاثين ومايه ففيها ثمانون وحمته  
حتى تبلغ تسعا وثلاثين ومايه فاذا كانت اربعين ومايه  
ففيها حمان وثلث لبون حتى تبلغ تسعا واربعين ومايه  
وذكر الحديث لا ان قال فاذا كانت مائة ففيها اربع  
حقاق او خمس بنات لبون اي السنن وجدت اخذت هذا  
من رسول الا ان لونه كالماء متوارنا عند ال عمر قد يغيب  
عن ذكر الاسناد فيه وعن مسروق عن معاذ ان النبي  
صلى الله عليه وسلم لما وجد لا ال يمن اهره ان ياخذ  
من البقر من كل بلاه تبيعا او تبعه ومن كل اربع  
مسنه ومن كل حالم يعني محمل دينار او عدله من  
المعافر ثيات تكون باليمن اخرج له الاربعه وقال الوديع  
هنا حديث حسن وذكر ال بعضه رواه مسالا قال  
وهذا ال و اخرج ال حاكم في المستدرك ولم يقد

ولم يقبل او تبعه وقال ال احدث صحبه على شره  
الستخير ولم يجرجاه قلت ان كان مسروق سمع  
من معاذ فالامر كما قال وعن ابن عباس رضي الله  
عنها ان معاذ قال لعنني رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال انك تات في قومنا من اهل البيت فادعهم  
لا شهاده الا ال الا الله و ال رسول الله وقد اعلمهم  
ان الله افترض عليهم صدقة لو خلد من اعينهم فنزد  
في فقر ايم فانهم الخاعه لذللك فابالك و ال الهم الهم  
واتق دعوة المظلوم فانه ليس يلبس بينهما وبين الله حاجات لو  
مسلم وهو متفق عليه وعن عمر بن شبيب عن ال عن  
جده عن ال صلى الله عليه وسلم انه قال لا جلب ولا  
جنب ولا لو خذ صدقاتهم الا في دورهم اخرج ال ابو داود  
من حسا بن ال عن عمرو و ال الاحجاج بدل ذلك خلاف  
وعن ال هريه رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال ليس على المسلم في عده ولا في فرسه صدقة  
لهو مسلم وهو متفق عليه و ال رواه مسلم ليس في العبد  
صدقة الا صدقة الفطر وعن هريه بن حكيم عن ال  
عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في  
كل سلامه ابل في كل اربعين ابله لبون لا يفرق ابل  
عن حسا بن ال عن ال قال قال ابن ال الامو حرا  
بها لدا خرها ومن منعها فانا اخذوه او شطرا ك

تجميع

عزيمه من عزيمات ربنا ليس لخال محمد منها شئ لو ط ابي دار  
واخرجه الريمذني والنسائي وقال الحاكم بهذا حديث  
صححه الاسناد علي ما قد بنا ذكره في هذه الصحيفة  
ولم يخرجاه قلب صحيحها مختلفه وروى ابوداود  
من حديث بن وهب قال حدثني جرير بن حازم وسما اخر  
عنه اسحق بن عاصم ابن صخره واكارث الاعور عن علي  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قد كرثيا قال في اخره الا  
ان جريرا قال بن وهب بن يونس احدث عن النبي صلى الله  
عليه وسلم ليس مال زكوة حتى يجول ثقله الجول وعاصم  
ابن صخره ذكر ابنه حازم عن علي بن المديني انه نقله  
وقال النسائي في التمييز لا يارس به **باب**

**زكوة المعشر** رأيت عن ابي سعيد  
الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال ليس حب ولا ثمر صدقة حتى تبلغ خمسة اوسق ولا  
فيادون واد صدقة ولا فيما دون خمس اواق من الورق صدقة  
لقد رووا به لمسلم وعنه في الزبير انه سمع جابر بن عبد الله  
يذكر انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قال فيما سفت  
الاشهار والغنم العشر وفيما سفت بالسائبة نصف العشر  
اخرجه مسلم ورواه في داود فيما سفت الايهل واليهون  
العشر وعن طلحة بن يحيى عن ابي بردة عن ابي موسى  
وعاد بن جبريل عن النبي صلى الله عليه وسلم  
لا ييمن لعلان الناس ابردينه لا تاخذوا الصدقة الا

عن ابي سعيد  
وروى في  
دين جبريل  
عن ابي سعيد  
العشر  
ابن الساجع  
وعنه في  
عن ابيه فيما سفت  
النسائي واليهون  
والاكثر وقال  
علاء العشر  
يقول السوا  
المتفق فيه العشر

الامن هانزه الاربعه الشعير والحنطه والزبيب والتمر  
اخرجه الحاكم واخرج ايضا من حديث موسى بن صالح  
عن معاذ بن جبل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال فيما سفت السما والبعل والسيل العشر وفيما  
سعت بالنعيم نصف العشر وانما يكره ذلك في التمر والحنطه  
والحبوب فاما القثا والبطنج والربان والقصب فقد  
عمي عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صححه ادا  
ولم يخرجاه وزعم ابو موسى بن حاكمه تابعي كبير لا ينكر ان  
يدرك ايام معاذ وفيما قال نظر كبير فانه روى من  
حديث موسى انه قال عندنا كتاب معاذ عن النبي صلى الله  
عليه وسلم انه انما اخذ الصدقة من الحنطه والشعير  
والزبيب والتمر وهكذا يشعر انه كتاب ودكر ابو زرعه  
ابن موسى عن عمر بن عبد الله بن مسعود قال قال جانا سهل بن  
سعد الى مجلسنا قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اذا ارضعتم فخذوا ودعوا الثلث فانه ندهوا او  
تخذوا الثلث فدعوا الربيع اخرج ابو داود والترمذي  
والنسائي ثم الحاكم في المستدرک وقال هذا حديث صحيح  
الاستاد وفيما قال نظر وعنه في امامه ابن سهل عن  
ابيه رضي الله عنها قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عن ابي هريرة ولو ان الخبيث ان لوخذت الصدقة قال لهر

لوني من غير المدينه اخرج به ابوداود ثم احكامه باسناد  
اخر وزاد وكان ناسا يتهمون شراهم فيخرجونها  
في الصدقه فهو اعز لوني من التمر فنزلت ولا يتهموا  
الحنث منه تنفون قال صحيح على شرط البخاري ولم  
يجزاه قلت الحثيق لضم الحاء المهمله وفتح الباء  
الموحدة وكثيف اذ الحروف وعن عمرو بن شعيب عن  
ابيه عن جده عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه اخذ من الغنم العشر اخرج ابن ماجه من حديث  
نعيم بن حماد وهو حافظ اخرج له البخاري وقدم عن  
ابن المبارك وهو امام عن ابيه بن زيد واخرج له مسلم  
فمن صحيح بنسخه عمرو وبالرجلين اخرجته في باب  
زكوة الناض عن الزهر عن ابن بربير محمد بن عمرو  
بن حزم عن سليمان بن داود عن ابيه عن جده عن النبي صلى  
الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن كتاب فيه التزايض  
والسنة والديان فذكر الحديث وفيه وفيه دلل اربع بنايا  
دنا اخرج احكامه قال سليمان بن داود الدمشقي الخولاني  
معرفة بالزهر وان كان عيني بن مور عمه فقد عدل عنه  
ثم روى اسناد الى ابي حاتم انه قال سليمان بن داود الخولاني  
عندنا من لا بأس به وقال بن حاتم وسعت ابى زرعة يقول  
ذا الله وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال الحثيق لضم الحاء المهمله والورث ووزن اهل مكة

ابو حنيفة

عن سليمان بن داود بن ماجه

مكة اخرج به النساء وابوداود وعن عطاء بن سلمه رضي  
الله عنها انها كانت تلبس اوصا خاضع من ذهب فسالت  
عنه النبي صلى الله عليه وسلم فقال اكثر هو فقال  
اذا اديت زكاته فليس يجزي اخرج احكامه من حديث محمد  
ابن صالح عن ثابت بن عبد الله وقال صحيح على شرط  
البخاري ولم يجزاه وقد اخرج ابوداود ايضا قريبا  
من لونه **باب زكوة المعدن والركاز**  
عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال اجمعوا جبار والبير جبار والمعدن جبار والركاز  
الحنث منفق عليه وعن ابي حنيفة بن بلال بن الحارث عن  
ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ من المعادن  
القبليه الصدقة وانما اقطع بلال بن الحارث الوقتي اجمع  
فلما كان عمر رضي الله عنه قال لبلال ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لم يقطعك لتخبره عن الناس  
ليقطعك لا لتعز قال فاقطع عمر ابن الخطاب لنا من الوقتي  
اخرج احكامه من حديث نعيم بن حماد عن عبد العزيز بن محمد  
وقال اجمع البخاري بنعيم بن حماد وسلم بالدر ووردي  
وهما حديث صحيح لم يجزاه ولك لوله علم حال الحارث  
والدر ووردي هو عبد العزيز بن محمد والقبليه منقوه فان  
والباقي قيد بنسوة الى ناحية من ساحل البحر بينهما  
ومن المسد مسد ايام **باب صدقة الفطر**

رواه ابن ماجه  
 رواه ابن جرير  
 رواه ابن خزيمة  
 رواه ابن حبان  
 رواه ابن عساکر  
 رواه ابن الاثیر  
 رواه ابن السكيت  
 رواه ابن الاثیر  
 رواه ابن الاثیر  
 رواه ابن الاثیر  
 رواه ابن الاثیر

روي مالك عن يافع عن ابن عمر ان رسول الله صل الله عليه  
 وسلم فرض زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على  
 كل حر او عبد ذكر وانثى من المسلمين اخرجوه الامور  
 وفي رواية المخرم من مفضل وفي رواية عبد العزيز بن  
 ابي رواد عن يافع بن عمر قال كان الناس يخرجون على عهد  
 النبي صل الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا من تمر  
 او سلت او زبيب اخرجوا كالحالم وقال حديث صحيح وقال  
 عبد العزيز بن سعد عابد وابو امر خالفه في التصحيح كما  
 دل عليه كلامه وفي رواية الليث عن يافع ان عبد الله بن  
 عمر قال امر النبي صل الله عليه وسلم بزكاة الفطر صاعا من تمر  
 او صاعا من شعير قال عبد الله بن محمد بن الناس عدله مدين  
 من حنيفة وعن ابن سعيد الجدي رضي الله عنه قال كنا نؤتيها  
 في زمن النبي صل الله عليه وسلم صاعا من شعير او صاعا  
 من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب فلما جاء  
 معلومه وجران السير قال ابن عمر ان من قبله بعدك من  
 لغة البخاري وفي رواية كنا نخرج زكاة الفطر صاعا من  
 شعير وفيها او صاعا من تمر وفي رواية عن ابن عمر  
 في حديث لا سجد انا الا نخرج على عهد النبي صل الله عليه  
 وسلم فقال فيه او صاعا من تمر او صاعا من تمر وقال  
 في رواية وهو من ابن عبيد وقال حامد هون يحيى فان روا  
 عليه الاقيم في حديثه وفي حديثه عن ابن عمر رضي الله عنهما ان

رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير

ان النبي صل الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر قبل خروج الناس  
 الى المصل لفة البخاري وهو متفق عليه وعن عكرمة عن ابن  
 عباس رضي الله عنهما قال فرض رسول الله صل الله عليه وسلم  
 زكاة الفطر حمزة للمساكين من اللغو والرفث ولتفقد المساكين  
 من اديانها قبل الصلاة انتهى هذه مقبوله ومن اراها  
 بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات اخرج ابو داود  
 وابن ماجه من حديث ابن يزيد الحراني وقال منه مروان  
 وكان شيخ صدق عن سيار بن عبد الرحمن وقال صد ابو زرعة  
 لا بأس به وزعم الحالم في المستدرک انه صحيح على شرط  
 البخاري ولم يخرجاه وفيما قال يفرقان اليه يريد وسياحه  
 يخرج لهما الشيخان وان الحالم اثنان وعكرمة فان  
 البخاري اخرج به باب تسمة الصدقات  
 عن ابن سعيد الحذري رضي الله عنه قال قال رسول الله صل  
 الله عليه وسلم لا تكل الصدقة لغني الا تكسبه لتمام  
 عليها او لغازي سبيل الله او غني اشتراها بملكه او فقير  
 تصدق عليه فانه افاقا لغني او غارم وعن ابن عمر رضي  
 الله عنهما ان رسول الله صل الله عليه وسلم كان يقول  
 اللهم لك اعوذ بك من الفقر واعوذ بك من القتل واللاه  
 واعوذ بك ان اظلم او يظلم ابو حنيفة ابو داود والنسائي  
 وعن عبد الله بن عدي ابن البخاري فان خير من جرد بها  
 انبا النبي صل الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو ليس

ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير  
 رواه ابن الاثير



الصدقة فسا لا منها فرغ فينا البهر وخفضه فرأنا جديس  
فقال ان شئنا اعطينا كما ولا حرج فيها لغني ولا لغني سلبت  
وهو كالمذوق قبله وقد نضر فيه وعن قبيصة ابن مخاروف الخلال  
رعى ليد عن قال قلت حمله فالتيت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اسأله فيها فقال اقيم حتى نائمتنا الصدقة قاسم لك  
ها قال هم قال يا قبيصة ان المسئلة لا تخل الا لحدب  
لما له رجل غدا حمله فقلت له المسئلة حتى يصيبها شئ يسير  
ورجل اصابته جا بجه احتناحت ما له فقلت له المسئلة  
حتى يصيب فواما من عيش او قال سدا اذ من عيش ورجل  
اصابته فاقد حتى يقوم بانه من ذوق الحجى من قومك لقد  
اصابته فلا يافقه فقلت له المسئلة حتى يصيب فواما من  
عيش او قال سدا اذ من عيش وما تسوا من المسئلة  
يا قبيصة سمعت بالها صاحبها سمعا اخرجته مسلم وعمر  
عبد المطلب ابن ربيعة قال اجتمع ربيعة بن الحارث والعباس  
ابن عبد المطلب فنادوا والله لو بعثنا كلبين الغلابيين قالوا  
والفضل بن العباس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلوا  
فامرهما على هذه الصدقات فاديا ما يودون الناس  
واصابا ما نصيب الناس قال فسميها عان ذلك جا  
على طالب قوم عليها فذكرت ذلك قال فقال  
لنعم ان فوالله ما هو لينا على فانتجا ربيعة بن الحارث فقال  
والله ما اضمنه الله الا لفاصدتك علينا فوالله لقد ات

ح  
١٥٤

لديت صهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فما انفساه  
عليك قال على ارسلوها فانطلقنا فاضحى على فلما  
صل رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم استغفرنا  
الحج فسمنا عنده حتى جا فاخذ باذنا سم قال ارجا  
ما لضر ان تم دخل ودخلنا عليه وهو يوسد عند زينت  
بت حمش قال فتوا كانا الكلام ثم تكلم احدنا  
يا رسول انت ابر الناس واوصل الناس وقد بلغنا  
النجاح فحجنا التورنا على بعض الصدقات فنود الخ  
كما يودي الناس ولصيت كما يصون الناس قال  
فصدحت كويلا حتى اردنا ان نكله قال وحك زينت  
نلع اليناس ورا الحما لانك ماه قال ان الصدقة  
لا تبغى ذلك محمد انما اوساخ الناس ادع الى محبه ومان  
على الحس ونوفل بن الحارث بن عبيد المطلب فجااه فقال  
لمحمد اذ رح سانا الفلام ابتك للنصل ابن العباس  
فاحمد وقال لنوفل بن الحارث اذ رح هذا العلاء ابتك  
يا فاهي حش فقال لمحمد اصدق عنهما من الحس كذا وعد  
وكذا قال الزهري ولم يسمه بل اخرجته مسلم ورويه  
فقال له ان هذه الصدقة لا تخر لنا انما اوساخ القوم  
وانما لا تخر لمحمد ولا محمد وعمر رافع ابن خديع رضي الله  
عنه قال اعجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان  
ابن حرب وصهوان بن امية والافرع ابن حارس كل من

سنة

السليمن بن مابه بن ابل واعي عباس بن مرداس دون  
ذالك فقال عباس بن مرداس

ان جعل نبي ونبت العبيد بن عيينة الافرغ  
فما كان بدرو ولا حابره فوقا مرداس في الجمع  
وما كنت دون امرئ منها ومن كبتض اليوم لا يبرغ

قال فاتم له رسول الله صل الله عليه وسلم ما به اخره  
مسلم والغبيد مصغرا اسم فرس عباس وعز جبير بن مطعم  
رضي الله عنه قال مشيت انا وعثمان فقال يا رسول الله  
اعطيت لبي المطلب وترخصتنا وانما نحن وهم منك بمنزلة

واحد فقال رسول الله صل الله عليه وسلم انما اريد  
سبي هاشم وبنو المطلب بغيرنا واحدا اخرج البخاري  
وتروى شيبان بن الميمون وعز كرايم رضي الله عنده ان  
رسول الله صل الله عليه وسلم امر رجلا من بني خزوم  
على الصدقة فقال له رافع الحبيبي حتى ما نصبت منها فقال  
ه حتى لا رسول الله صل الله عليه وسلم فانطلق الي النبي  
صل الله عليه وسلم فسأله فقال ان الصدقة لا تكلن  
وان سوال العم من القسم اخرج الترمذي وصحة ورواه  
مسود العم من القسم وعز سهل بن حماد رضي الله عنه  
ان رسول الله صل الله عليه وسلم واداه ثمان من اهل الصدقة  
عني زيد بن ابي انصار الذي مثل حبيرا اخرج ابو داود مختارا

تخترا لها لها واخرجوه كلهم في القصة المشهورة  
محضرا وضوا وعز عبد الله بن ابي اوفى رضي الله  
عنها قال كان النبي صل الله عليه وسلم اذا انااه فم كعبدقته  
قال اللهم صل على ابي فلان وانا ابي تصدقته فقال  
اللهم صل على آل ابي اوفى اخرجوه اذ الذين وعز  
ابن عباس رضي الله عنهما قال قال جابر بن عبد الله ان  
لك قبيبات ولم يوافق احد عند قال اريت لو كان علي ابيك  
دين الت قاضيته قال نعم قال فدين الله اخن اخرج النسان

فصل عن مزة ابن عبد الله عز ابي مري

لله عند قال ان رسول الله صل الله عليه وسلم قال  
تزال المسئلة باحد لم حتى يلقي الله وليس في وجهه عزم  
كم لظن مسلم وهو مشغوع عليه وعز سالم بن عبد الله عز ابي  
رضي الله عنه ان رسول الله صل الله عليه وسلم كان  
يعرض عمراس الخطاب رضي الله عنه العجا فصول له  
عمر اعرضه رسول الله افقر اليه مني فقال له رسول  
الله صل الله عليه وسلم حذ فتقوله او تصدق به وت  
جارك من هذا المال واس غير مشرف ولا سائل محذ  
وما لا فلا تتعهد نفسك قال سالم من اجل ذلك كان  
ابن عمرد لبيتل احدا شيئا لا يرد شيئا اعصيه اخرج  
مسلم باب صدقة التطوع عز يزيد بن  
ك حبيب ان ابا الخير حدثه انه سمع عفيه بن عمار يقول سمعت

صدقة

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل امرئ في كل  
 صدقة حتى يقبل بين الناس او قال حتى يحكم بين  
 الناس قال يزيد وكان ابو الخير لا يجهد يوم لا يتصدق  
 فيه ولو كعنه او لصد قال الحارث صحح على بشره وسلم  
 ولم يخرجاه وعنك سعيد وهو اخذت رضى الله عنه عن  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال انما مسلك سائما ثوبا  
 على عري كساه الله من خضر الجنة واما مسلك فعم بسلك  
 على جوع الهجد لله من ثمار الجنة واما ما سلم سقى  
 مسلما على ثياب سقاء الله عز وجل من الرقيق مخنوم ارحمه  
 ابو اداد من حديثك خالد وهو الداني عن شيخ وقد  
 ابوا حاتم ابا خالد بن ابي ازرع عن شيخ فقال هو كوفي  
 بعد ان من النبي صلى الله عليه وسلم قال سبعة يظلهم الله يوم  
 يوم دخل الاخرة امام عادل وشاب نشأ عبادة لله  
 عز وجل ورجل قلبه مغلغلة بالمساجد ورجل كان  
 لله اجما عليه وشرقا عليه ورجل دعته امره ذات  
 منصب وجمال فقال له اخاف الله ورجل تصدق بصدقة  
 فاخلفها حتى لا تعلمها الا ما شئت منه ورجل ذكر الله  
 خاليا فاصت حيا والهدى يومه النور وعن ابي عباس  
 رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود  
 الناس بالخير وكان اجود ما يكون في رمضان حين يلقاه

يقف

وعن ابي هريرة عن النبي

والا

بما جريد وان يلقاه في كل ليلة من رمضان فيداره  
 القرآن فكل رسول لله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من  
 الروح المرسله لفظ البخاري وهو متفق عليه وعن ابن عمر  
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابدا العالما  
 خيرا من ابدا السفلى وابد ابر تغول خير الصدقة عرفه  
 غنا ومن لم يستغف لعفد الله ومن لم يستغف لعفد الله عن  
 رجل اخرج به البخاري وعنه انه قال يا رسول الله ان  
 الصدقة افضل فان حمد المفقدا وابداه المفقول  
 اخرج به ابو داود وقال الحارث صحح على بشره وسلم وعند  
 ابى داود من حديثه قال امر النبي صلى الله عليه وسلم  
 بالصدقة فقال جلد يا رسول الله عندك دينار قال  
 تصدق به على نفسك قال عندى اخر قال تصدق به  
 على ولدك قال عندى اخر قال تصدق به على زوجته  
 او زوجته قال عندى اخر قال تصدق به على خادمك  
 قال عندى اخر قال انت البصر اخرج به النسائي ومحمد بن  
 وعنه ابن الخطاب رضى الله عنه قال امرنا رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم ان نتصدق فوافقوا ذلك  
 عندى فقلت اليوم اسبقوا بكر ان سبقته يوما فحيت  
 بصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما  
 البقيت في هلك فقلت مثله قال والى ابو بكر بكل ما عده  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما البقيت في هلك

خير

قال النبي لهم الله ورسوله فليؤا سابقك الى شئ ابدا اخره  
 ابو داود والترمذي وصححه وعن عائشة رضي الله عنها  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا الصدوق  
 الماء من طعم زوجها غير مفسده فان لها اجرها ولزوجها  
 بما كسب وللخازن مثل ذلك احرجه الحاكم وعنده في  
 حديثه عن سعيد الخدري خرج رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في ارض او قطن الى المصلي وفيه فلي صار لا منزله  
 جات زينب اسراء ابن مسعود لتسناذن عليه فالتامى  
 الله اكله امرت اليوم بالصداقة وان عندى حال فاردت ان  
 الصدوقه فزعم ابن مسعود انه وولده اخو من تصدقت به  
 عليهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق ابن مسعود  
 زوجها وولدك اخو من تصدقت به عليهم

البخاري

الاصحاح في  
 كتاب الصيام

**كتاب الصيام** عن ابي هريرة رضي  
 الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 اذا رايتهم المال فصوموا واذا رايتهم فافحروا  
 فان عنم عليهم فصوموا لاني يوم اخرجهم  
 وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
 لغدوا رمضان تصوم لوم ولا لومين الا جبالكم تصوم  
 صوما فابعه معو عليه واللفظه وعن حبيب ان ام الفضل  
 بنت الحارث لعنته ان معاوية بالشام قال فقد من الشام  
 ففقت حاجتها واستهل علي رمضان وانا بالشام فرايت

فما مرحبا بك يا ابن ابي سبل عما شئت فسألته وهو  
 اعمى وحضر وقت الصلاة فقام في ساجه ملتجئا  
 لها كلما وضعتها على منكبه رجع مرفعا اليه من  
 صفة لها ورداوه لاجنبه على المشجب فقلت احببت  
 غير محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سيد محمد  
 الله افعال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت  
 تسبع سنين ثم اذ منعت الناس في العاشرة من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم اليه  
 ليشر كثير كل يوم تلبس ان ياتيهم برسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى اتينا دارا  
 فولدت اسمائت عيسى محمد بن بكر فارسلت برسول  
 الله صلى الله عليه وسلم كذا كذا قال علي بن

خلية

علي بن ابي طالب  
 عليه وسلم في المسجد النبوي  
 حتى سنون ما فنته على اليد فركت من  
 يد من راحته وماش وعن منبه بن عبد  
 الرحمن بن مسعود عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم انه اظهرنا وعلي بن ابي طالب  
 وهو يعرف تاويله وما عهد من شئ علينا به فريد  
 بالتحديد ليات اني ليك لا تترك لك لبيك  
 حروا والعهود لا تترك لك واهل بيتك

الذي هلون به اليوم فلم ير رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عليهم شيئا منه ولزم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ثلثيته قال جابر لسان ثوى الا  
ان لسان تعرف العمرة حتى اذ اتينا البيت معه  
استلم الركن فزمد ثلاثا ومشي اربعاً ثم لقد  
المقام ابراهيم فداوا واخذوا من مقام ابراهيم  
مصلي فحمل المقام منه ومن البيت فكان له يقول  
وداعلمه ذكره الا عن النبي صلى الله عليه وسلم كان  
يقرا في الركعتين قل هو الله احد وقل باها  
الفرقون ثم رجع الى الركن فاستلمه ثم خرج من  
الباب الى الصفا فلما رآ من الصفا قران ان الصفا  
والمروة من شعابها ثم خرج الى البيت ابدأ بما بدأ  
الله به فبدأه فابدا حتى رآى البيت فاستقبل  
القبلة فوجد الله حاضرة وقال والله الا الله  
وحده لا شريك له انتم له واله الحمد وهو على كل  
شيء قدير لا اله الا الله وحده لا شريك له  
عنده خزائن الاثر ووجهه ثم دعاهم ذلك  
قال شيخنا انما الاربعة مرات هم يركعون الى المروة  
حتى انصب قدما على عطف لوادي حتى اذا  
بعدنا مشا حتى اذا كان المروة فخذ على المروة

به ايا كما فعل على الصفا حتى اذا كان اخر حروف  
على المروة قال لولا ان استقبلت من امرى ما استغيب  
لم استق الهدى وجعلت يا عمر في حيا فتعلم ليس  
بعد هدى فليحل و ليحعل يا عمر فقام سرفقه بن  
جعتشم فقال يا رسول الله لو امانت اهدى اهدى  
فسترسون الله صلى الله عليه وسلم اصابه وح  
والخير وقال ادخلت العمرة في حيا فزيت  
سيدة قديم على من اليمن سيد النبي صلى الله عليه وسلم  
فوجد فاصد مح من وبيت بينا وبيننا وحتوت  
فانكر ذلك به يا قول ان امرنا هذا قال فكان  
يقول بالعراق قد ذهبت الى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فاشاعل فاصه للذي صفت مستغيبا  
للنبي صلى الله عليه وسلم فما ذكرت عند فاحيرته  
ان اكرت ذلك عليك فاني ان رقت صدق ما  
دا فلما حين فرضت في و ان للمه اهد  
بما اهل برسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
فان معنى الهدى فاحل قال و ان عده هدى  
الذي قدم به على من اليمن والنور اهد به النبي  
صلى الله عليه وسلم ما قال حتى الناس كلهم  
وقفوا والدا النبي صلى الله عليه وسلم وكان  
بما معه فكان يوم الترويه توجهوا الى مكة و

باح وركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فصال  
 لها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر ثم مكث  
 قليلا حتى طلعت الشمس فامر لقنه من شعر فحزب  
 له بئمه فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يشك  
 قرئش الا انه واقف عند المشعر الحرام كما لا يقرئش  
 لصنع الجاهل الجاهل فجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حتى اتي عرفه فوجد القيد قد ضربت له بئمه فنزل بها  
 حتى اذا زاعت الشمس امر بالقتل فرج له فابى بعض  
 الوادي فحزب الناس وقال اسد ما لكم واموالكم  
 حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا  
 الاكل شي من اهل الجاهل تحت قدمي موضوع  
 ودما الجاهلية موضوع وان اول دم اضع من  
 دمانا دم ابن ربيعة ابن الحارث كان مسترضعا  
 في بني سعد قتله هذيل ورضي الجاهلية موضوعه  
 واول رثا سعد رباح بن عبد المطلب فانه  
 موضوع كعله فانقوا الله في النساء فانه احد توهر  
 تاما الله عز وجل واستحلتم فروجهن والله  
 الله ولكم عابدين الا بولس فرسخم احد انكرهونه  
 فان فعلت ذلك فاضربوهن ضربا عارم مبرح ولهن  
 عليكم رزقهن وكنسوهن بالمعروف وقد برئت  
 فيختم ما لا تصلوا بعد ان اعنتهم لآب الله

في شهر رمضان

الله واسم تسكنون عنى فبا اسم قالوا والشهد  
 انك قد بلغت واديت وتهيوت فبان باصبعه السناه  
 برعها الى السماء ويحكها الى الناس لا يشهد باسم  
 الشهد ثلاث مرات ثم اذن فقام فصل الظهر ثم اقم  
 فصل العصر ولم يوصل بينهما شيئا ثم ركب رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم حتى الى الموقف نحو حزن  
 بافته الفصوص الى المصبرات وجعل جبل المشاه  
 من يده واستقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت  
 الشمس وذهبت الصفرة فملا حتى غاب القرط وادف  
 اسامه خلفه قال ودف رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وقد شق للفصوص الزمام حتى ان  
 اسها ليصب مورك رجليه ولقول سده احمى الها  
 الناس السكيند السكيند كلما اتي حيا من الحار  
 رجا لها قليلا حتى تصعد حتى في المزدلفه فصل  
 بها المغرب والعشاء باذان واقام بين ولم يسبح  
 بينهما شيئا ثم اصطحب رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم حتى طلع الفجر فصل الفجر حين تيسر له لفتح  
 باذان واقام به ركب الفصوص حتى في المشعر الحرام  
 فاستقبل القبلة فدعا وكبر وهلك ووجد  
 فليسرك واقفا حتى انه فرجا فدفن قبل ربعه عشر  
 واربع الفصد ابن عباس وكان رجلا حسن سعرا صر

وسما فلما دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم هرت  
بوصع من حرس وفضل الفصل بنظر النبي فوضع رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يده على وجهه نحو الفصد  
وجهه الى الشق الاخر بنظر حول رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يده من الشق الاخر على وجه الفصل  
فصرف وجهه من الشق الاخر بنظر حتى اتى بجر حرس  
ترك قليلا ثم سلك المرقع الواسع الذي عرج على الجمره  
الكبير حتى كرهه الى عند الشجره فرماها بسبع  
حصيات يكبر مع كل حصاة منها بحرف الخذف  
ربما من بصر الوادي ثم انصرف الى المنخر فخر بلانا  
وستين يده ثم اعطى عليا فخر ما عير واشركه  
في فديته ثم امر من كل يده فحوت في فديته  
وخطت فاكلا من لحمها وشرابا من مرقها ثم  
ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافاض الى  
البيت ففصل مكة الظهر فاتا النبي عبد المطلب على ثوب  
يسقون فقال ابن ابي عمير المطلب قولا اهل حرم  
الناس على سقايهم لئلا يترجموا ولوه دلو واقرب  
منه اخرجهم ساء وفي روايه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال خرجت هاهنا وساءا هاهنا  
فاجروا لي رجالهم ووقفت هاهنا وعرفت هاهنا موف  
ووقفت هاهنا وجمع كل ما موقت وسروا

وفي روايه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قدم  
مكة لبيك الحج فاستلمه ثم مشى على مينه وعن ابى  
ذر قال كانت المنعده في ارجل اصحاب محمد حاصه  
اخرجه مسلم وعنه يافه ان ابن عمر كان لا يقدم  
مكة الا بات يدي موي حتى تصبح ويغتسل ثم يدخل  
مكة فبارأ ويذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انك ففله اخرجوه اذا التزمذي واللفظ مسلم  
ويحوي لفتح الصالحه والاصح ولقال يضيها وقات  
بلسر ساء وعن عابشه رضي الله عنها ان النبي  
صلى الله عليه وسلم اذا دخل بيته دخل من  
اعلاه وخرج من اسفلها اخرجوه اذ بين ما جد وع  
بعلي وهو ابن اسد رضي الله عنه قال خاف النبي  
صلى الله عليه وسلم مصطعبا يريد اخصر لفته  
داود واخرجه ابن ماجه والترمذي ومحمد وليس  
عندها احصر وعندك داود عن ابن عباس ان النبي  
صلى الله عليه وسلم اصبح فاستأفكروا عن ابى  
الصنيد رضي الله عنه قال راي النبي صلى الله عليه  
وسلم يخوف بالكعب على راحته لستلم الركن  
مجتهد ثم لعل لوجه داود واخرجه مسلم وابن ماجه  
وعن ابن عباس رضي الله عنها قال سمع النبي صلى  
الله عليه وسلم واصحابه وقد وهنهم حتى يتر

قال المشركين انه تعلم عليكم غدا قوم قد وهنتهم  
 للحمى ولقوا منها شدة فجلسوا على الحجر فامرهم النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان يرموا آياته اشواك وفتقوا  
 ما بين الدنيتين ليري المشركون جلد لهم اخرجهم مسلم  
 وعن عايته رضى الله عنها قال قال رسول الله  
 لله عليه وسلم انما جعل الطواف بالبيت ومن الصفا  
 والمروة ورمى الجمار لا يامد ذكرا الله اخرج ابو داود  
 والترمذي وصححه وعن عابس ابن ربيعة قال راي  
 عمر لعبد الحجر ولقول الاقلك واعلم انك حجر  
 فلو لا ان راي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قبلك لم اقبلك منى عليه واللفظ لم وعن ابن  
 عباس رضى الله عنهما لما ر رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم استلم غير الدنيتين الجائين اخرجوه الا الذي  
 واللفظ لم وعن ابن جابر رضى الله عنه  
 قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت في حجة الوداع  
 على راحلته استلم الحجر لمجده لان يراه الناس وليشركوا  
 ويكفروه فان الناس عشوه وعندهم حديث عن عايته  
 على لعمري استلم الركن كراهته ان يفرق الناس عنه  
 وعن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال عدونا  
 مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منا الى عرفات  
 منا الملبى ومنا المكة وفي حديث محمد بن ابي بكر قال

في حجة الوداع

قال قلت لاشرايس ما لك عداه عرفه ما تقوله في الله  
 هذا اليوم قال سررت ههنا المسير مع النبي صلى  
 الله عليه وسلم واصحابه فمنا المكبر ومنا المبتد  
 فلا لعب احدنا على صاحب اخرجهم مسلم وعن  
 هشام بن عروة عن ابيه قال سئل اسانه بن عبد  
 كيف لان لسير رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في حجة الوداع فقال كان يسير العنق فاذا وحده  
 نحوه لخص قال هشام والنض فوق العنق رواه مالك  
 واخرج البخاري من حده والعنق سيرة سرعه  
 ليس بالشديد والنض التحريك حتى يستخرج من  
 الناقة اذا قد يسيرها وعن عبد الله هو ابن مسعود  
 رضى الله عنه قال ما راي رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم صلى صلاة الا ليلتها الا الصلاة  
 صلاة المغرب والعشاء جمع وصلى الفجر لم يزد  
 بيتها الفجر مسلم وهو متفق عليه وعن عائشة  
 رضى الله عنها قال كان سوله يراه ضخمه  
 نبطه فاستاذت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان لسير جمع يتكلم فاذن لها الحديث لعمري  
 عند من حديث ابن عباس لعسى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في الثقل او قال في المع  
 من جمع بلك وفي رواية ابن جريح اخبرني عن



ان ابن عباس قال لعيسى بن الله صل الله عليه وسلم بسحر  
من جمع قلب ابلح ان ابن عباس قال لعث بن بلال  
لهويل قال لا الاكثالك بسحر قلت له فقال ابن  
عباس رمينا الجمره وابن صل العجر قال لا الاكثالك  
وعن عاصم بن عيسى عن عمار بن ابي ابي اسلم  
الله عليه نام سلمه ليله التفرقت الجمره قبل الفجر  
ثم مضت فافاضت وكان ذلك اليوم الذي  
يكون فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن عند فها  
اخرجه ابو داود وقال البيهقي هذا اسناد صحيح  
لا غير عليه وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم صعبه اهله  
ملك ويا برهم لعن لا يرمون الجمره حتى يطلع الشمس  
اخرجه ابو داود وروى عاصم بن عاصم وهو الشعبي قال  
اجبت عروه ابن مضر بن الحارث قال اثبت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وهو بالموقف حتى جمع قلبه  
بارسول الله من علي لمي اكلت مطيتي والعبت نفسي والله  
ما نزل من جبل الا وقف عليه فهدى لي سبج فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك معنا  
هذه الصلاة واتى عرفات فقل لعن دال ليل  
او قلنا فقد تم حجه وقضى لعن اخرجه الا  
ومحمد الترمذي والحبل بالحا المهمله والبا

والبا الموحده السائلة ما حال من الرسل ومحمد وقال  
الحبالب دون الجبال وروى عمرو بن ميمون شهد عن عمر  
رضي الله عنه وصل جمع الصبح ثم قال ان المشركه  
لغيبضون حتى يطلع الشمس ولقد ان اشرف تبروا  
التي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم افاض صل ارفع الشمس  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان اسامه بن ردي التي  
صل الله عليه وسلم من عرفه الي المزدلفه ثم اردن الفصل  
من المزدلفه الي منافخا لهما قال لم نزل النبي صل الله عليه  
بيلي حتى رمى حمر العقبه اخرجوه الجعوب وعن ابى الزبير  
انه سمع جابرا يقول رات رسول الله صل الله عليه  
وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لنا لتاخذوا  
عني مناسككم فاني لا ادري لعل لا اجد بعد حتى هذه  
وعنه قال روى رسول الله صل الله عليه وسلم الجمره  
يوم النحر ضحى واما بعد فاذا زالت الشمس وعن  
ام اكصين قال حج مع النبي صل الله عليه وسلم  
حج الوداع فراسا اسامه وبلا لا واحدهما احد  
يضا نافقه رسول الله صل الله عليه وسلم والاخر  
رافع لونه يسترد من الحر حتى رمى حمره العقبه اخرجنا  
رسول الله عن عبد الرحمن بن يزيد انه حج مع عبد الله  
قال رمى الجمره بسبع حصيات رحل الله عن  
يساره ونا عن يمينه وقال هذا نقام الذي ارب

خاتوا

سبح

عليه سورة البقرة لفظ مسلم وعنه سالم بن عبد الله بن عبد الله بن عمر  
كان يرى الحجر للذي يبيع حصيات تكبر على انزل حصاه ثم يقدم  
فيسلم ويعوم مستقبل للقبائل فاما طويلا فمدعو او يربح بل يدوم الحجر  
ذات العصف بن بطن الوادي ولا يفت عندها وليقول  
له احد ارايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل وعن  
زيد ابن جبير قال رايت ابن عمر كعد رجل قد افاح  
بدنته فقال ابعتها فقاما فقيدته ستة محمد عليه  
السلام يسوع عليه وعن نافع ان عبد الله قال خلق رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وخلق طائفة من اهل بيته وقصر  
بعضهم قال عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال رحم الله المحلفين مرة او مرتين ثم قال والقصرين  
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته فحقق  
ناس يستلونه فيقول القائل منهم يا رسول الله لا اذن  
اشعر ان الهى قبل النحر فحرت قبل الرمي فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم فارم ولا حرج قال وحقق  
اخر يقول اني لم اشعر ان النحر قبل احوال محلم قبل  
ان انخر فيقول انخر وارجح قال فما سمعته سدا  
يومئذ عن امر مما ليسا المرثا او محمد الامر بعدهم  
بعض الامر ويدل بعض واشاهها الا قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم افعاوا ذالك ولا حرج لفظ مسلم

لفظ مسلم وعنه من رواه محمد بن ابي حفصه لسند  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا رجل  
لوم النحر وهو واقف عند الحجر فقال يا رسول الله  
لا خلعت فخذ ان ارمي قال ارم ولا حرج وفيه  
واي اخر فقال اني افضت الى البيت قبل ان ارمي قال  
ارم ولا حرج وعند البخاري من حديث ابن عباس قال سئل  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال ارم بعد ما اسيت قال  
لا حرج وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان العباس بن عبد  
المطلب اساد رسول الله صلى الله عليه وسلم ارم  
بعله لنا من اهل سبائت فاذن له لوه سله روك  
مالك من حديث اني البياح ابن عاصم ابن عد عن  
اسم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارخص  
البيوت يوم النحر ورمون الغدا ومن بعد الغدا يوم  
ثم يرمون يوم النفر اخرجهم الا واحد من حديث  
مالك ومعه الزيند وعائشه رضي الله عنها ان  
النبي صلى الله عليه وسلم خطب يوم النحر الحديث  
اخرجه البخاري وعن ابي محم عن اسد عن رجل  
من بني بكر قال راى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
خطب من اوسط اهل التثريق وكمن عند احوال  
وهي خبير رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي خطب  
عنا اخرج ابو داود وروي الحاكم من حديث

او ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لم ير مسلح السبع الذي افاض فيه وقال عطا لا  
 يرسل فيه قال صحيح علي شريهما ولم يخرجاه وعن انس  
 ابن مالك رضي الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه  
 صلى الظهر والعصر والمغرب والعشا ووقد رفته بالمحصب  
 ثم ركب لآل البيت وطاف به اخرجته الحارث والسياسي وعن  
 ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس التحصيت بشي انما هو  
 منزل نزل به رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنه قال  
 امر الناس ان يحشوا ارجلهم بالبيت الا انه خفف عن  
 الحابص موقوف عليهما وعن عاصم رضي الله عنهما انها باب  
 محمد من مازمزم ومحر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يحمله اخرجته الزهد وقال فيه حسرة عن  
 وانما ضم محمد وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم قال صلاه في مسجد هلال احصاه  
 من الف صلاة فيما سواه الا المسجون الكراه اخرجته  
 سلم باب الهدي

عن عبد الرحمن بن ابي ليلى ان علي بن ابي طالب  
 اخبره ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اسرى ان نسبه على  
 يده واسره ان نسبه يده لها كومة وجلودها وحلالها  
 في المسكين ولا يعرض في حزارها منها شيئا وعنه  
 واراد اعرض حزار منها قال ابن ابي عمير من عندنا  
 وعنه

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 طأ الظهر يدى اكلية ثم عاد بيده فاشعرها في صحبه  
 ساقها الا بين ثم سلب الدنيا عنها ثم قلدها بنعلين وعن  
 ابن الزبير قال سألت حاسرا عن ركوب الهدى قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان ليها بالمعروف اذا  
 الحيت اليها حتى تجذبني او عنه قال خرجت به رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم مهلن باح وامرنا رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان نترك في الابد والبقول سعة من اخرج  
 يدنه اخرجها سلم وعن عاصم رضي الله عنه قال قلت  
 لبلد بن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدك ثم قلدها  
 واشعرها واهداهما فما حرم عليه شي كان اطره  
 وعنها قالنا هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البيت  
 غنا بقلدها لخصم فيها وعن ابن عباس رضي الله عنهما  
 ان دوينا في قصه حذسه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم علم ولا يد ان يعض به بالمدن ثم يقول ان عجب من  
 شي محشيت عليه فاخرها واعر لغها في دمها ثم اضر محشيتها  
 ولا يطعمها اب ولا احد من اهل رفقك اخرجته  
 وابن ماجه باب الفوات والاحصار

عن سالم قال كان ابن عمر يقول ليس حرم من  
 نبيكم ان تحبس احدكم عن الخفاف بالسب وما المعاولوة  
 ثم حل من كل شي حرم عاصم قابلا فيهم او ليس

انما يحده هبتا وعن المسور رضي الله عنه ان رسول الله صل  
 لله عليه وسلم خرجت من مكة وانما احببه بذلك  
 اخرجها البخاري وعن نافع ان عبد الله بن عبد الله  
 وسالم بن عبد الله اخبراه انها كانت عند عبد الله  
 ابن عمر لما نزل الجيش بابن الزبير فالا لا يفرق الا  
 في العام فانما كاف ان حال تلك ونس البيت فما اخرجنا  
 مع رسول الله صل الله عليه وسلم محال كفار فرس دون  
 التبت فخرج رسول الله صل الله عليه وسلم هديبه وحوار استه  
 واشهد حرم في فدا ووجبت عمرة ان شالله انطلق فان حال  
 بلوى وبن البيت ضفت وان جيل لي وسلكه هودت كما فرج  
 النبي صل الله عليه وسلم وانا بعد فاهل بالعمرة من ذن الكليفه  
 ثم سار ساعد قال ما شافها الا واحد اشهد لم انه قد  
 اوجبت حجه مع عمر بن قلم على منها حتى حل يوم النحر واهدر  
 وكان يقول لا كل حتى يطوف طواقوا احدنا حين يدخل مكة  
 لوفد الخار وعن عائشه رضي الله عنها قال دخل رسول  
 الله صل الله عليه وسلم على صاعده بنت الزبير فقال لها اودى  
 ابي قالت والله ما احدثني الا وجد قال نعم واشترط  
 وقول اللهم بحلي حيث جئتنني متفق عليه وعن عكرمة عن  
 ابي حنيفة بن عمرو الا لصلاب رضي الله عنه انه سمع رسول  
 الله صل الله عليه وسلم يقول من عرفني او كسر فقد حاد عليه  
 محمد اخرج في سلك ابن عباس ان فرس عن ذلك فلا

في قوله ما شافها الا واحد اشهد لم انه قد اوجبت حجه مع عمر بن قلم على منها حتى حل يوم النحر واهدر

فالا صدق له النسي ورواه عنه من قابل  
**باب الاصحبه**

عن حذوب ابن سفيان رضي الله عنه قال سهر بدر اذ  
 مع رسول الله صل الله عليه وسلم فلما قضى صلاة بالاس  
 نحر ال غنم قد ذبحت فقال من ذبح قبل الصلاة فليذبح  
 شاه سافها ومن لم يذبح ذبح فليذبح على اسم الله تعالى  
 عليه وعن ام سلمه رضي الله عنها ان النبي صل الله عليه  
 وسلم قال اذا رايتهم هلال ذي الحجه واراد احدكم  
 ان يهي فليمسك عن شعره واضفاره اخرجته مسلم وفي  
 رواية من كان له ذبح فاذا اهد لهلال ذي الحجه  
 فلانا خذ من شعره واضفاره شيئا له وعرج حارسه لله  
 عنه قال قال رسول الله صل الله عليه وسلم لا يدعوا الحسنه  
 الا ان يعسر عليكم فتدجوا حاد من اللسان اخرجوه  
 الا البخاري والترمذي وعن عبد بن عامر رضي الله عنه  
 ان النبي صل الله عليه وسلم اعطاه غنما فتحنها على  
 محابته صحابا فتقنعوا فذكر لي النبي صل الله عليه  
 عليه وسلم فقال صحبي به اسلفه البخاري وهو من  
 عليه ورواه مسلم قسم فينا رسول الله صل  
 لله عليه وسلم صحابا فاصابني حذو وعن نافع ان ابن  
 عمر اخبره قال كان رسول الله صل الله عليه وسلم  
 يدع وينحر بالصل اخرج البخاري وعن السن رضي الله

في رواية من كان له ذبح فاذا اهد لهلال ذي الحجه

قال يحيى النبي صلى الله عليه وسلم كبتين المكين فرأيت  
وامنعا قدسه على صفاهما ليسى ويكر فذبحهما بيده  
متفوعليه ورواه الطبري قال ولعلك سم الله واللاه  
وعنده حدث لعائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
اسرى كثر اقرن بجاء سواد وبرك في سواد وينظر  
في سواد فان فيه ليصحيه فقال يا عائشة هل لي المديه  
ثم قال اخذها فخر فمعلت ثم اخذها واخذ الكبتين  
فاضجعه ثم لاحدهم قال بسم الله اللهم لس من محمد وال  
محمد ومن امه محمد ثم يحيى به وعن جابر رضي الله عنه قال  
صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة فتقدم  
رجال فتكروا وكفوا ان النبي صلى الله عليه وسلم قد نحر فامر  
النبي صلى الله عليه وسلم من كان قد نحر قبله فليعيد نحر  
اخر ولا ينحروا حتى ينحر النبي صلى الله عليه وسلم اخرج  
مسلم وعن عائشة رضي الله عنها حدثت وهو عليه السلام  
كنا على ابيات باكم بعض فمعلت ما هذا قالوا يحيى رسول  
لله صلى الله عليه وسلم عن اوجه باليفر وعمر عبد بن  
فيردور قال سالت البراء بن عازب ما لا يجوز في الاضاحي  
قال قام صار رسول الله صلى الله عليه وسلم واصابوا فصر  
من اصابعه وانما سئل اقص من انامله فقال اربع لا حور  
في الاضاحي العوراء البين عورهما والمرئضه ابين من ضها  
والعرجا بين ظمها والخسيرا التي لا سفي قال قلت فاني

قال

فاني اكره ان يكون في السن نقص قال ما كرهت قد عد  
ولا تحربه على احد وعن علي رضي الله عنه قال لسرا رسول  
لله صلى الله عليه وسلم ان تستشرف العين والاذن  
ولا تضي بعور او لا تقابله ولا تدابره ولا خرقا ولا  
شرقا قال زهير وهو ابن معلومه فعلت لان الحق  
وهو السبيعي ذكر عصبيا قال لا قلت فما المقابله  
قال لو طع طرف الاذن فلد فما المدايرة قال لو طع  
موضع الاذن فلد فما الخرقا قال لسرا الاذن فلد  
فما الخرقا قال خرق اذ لها السمه اخرجها الاربعة  
وصحة البرمدي كاتب العقدة

عن الحسن عن سمرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال كل غلام رهينة لعقيدته يد  
عنه يوم سابعه وكفى ولسمي اخرجها الاربعة  
وصحة البرمدي وفي حديث سلمان ابن عمار مع العلام  
عقيدته فاهرتقوا عنه دقا وايضا عند الاذن  
اخرجها الوداد ووصحة البرمدي وعلق في الصحه  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم علق عن الحسن والحسين كبتا كبتا  
اخرجها ابو داود والنسائي وعن ابى هريرة رضي الله  
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم تسمى اباسمي ولا تلبوا

بكتبتني او من كفى بكتبتني فلا يسمى باسمي وعن ام كرز الكعبه

فك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عن  
الغلام ثقاتان كافيان لعني مد وعن الحارثه ثقاته اخرجوه  
ابو داود وصححه الترمذي باب الذقاع

عن عباد بن رفاعه عن جده انه قال يا رسول الله  
لنا مدن قال ما الضر الدم وذكر اسم الله فقلوا  
ليس الضفر والسن اما الضفر فمدر الجبته واما  
السن فحزم وقد نعر فحلبه فقال ان طهده الابد اولد  
كوايد الوحش فيما عليهم منه فاصنعوا به فاحلوا  
لمخروا ايد البخاري ورواه فرماه رجل بسهم فحبسه  
وعنه سعيد بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله  
عليه وسلم قال ذكاه للجنيين ذكاهه اخرجوه انبوا  
طيم بن حبان في صحيحه وعن ابن كعب بن مالك عن ابي  
ان امراه ذهبت شاة ففسد النبي صلى الله عليه وسلم  
من ذلك فامر باكلها اخرجوه البخاري وعن سلاله  
ابن اوس رضي الله عنهما قال ثقتان حريقتان عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ان لله كتب الاحسان  
على كل شيء فاذا قتلتم فاحسبوا القله واذا ذبحتم  
فاحسبوا الذر واجد احدكم شفرته ولبس دبحته  
اخرجوه الا البخاري وعن ابن عمر رضي الله عنهما في حديث  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من اخذ شاة في الربح

الربح غرضاً فهو عليه واللفظ لمسلم وعن جابر رضي  
الله عنه شئ الذي صلى الله عليه وسلم ان يسل سي  
من البهايم صبرا اخرجوه مسلم وعن ابنه الطنبل عامر بن  
واتله قال كره عند علي ابن ابي طالب فاته رجل فقال  
ما كان الذي صلى الله عليه وسلم يسرا اليك قال  
فرضه وقال ما كان الذي صلى الله عليه وسلم يسره  
لا شيا يكتبه الناس غير انه قد حدثتني بكتبت اربع قال  
ما كن يا امير المؤمنين قال لعن الله من لعن والده ولعن  
الله من ذبح كغير الله ولعن الله من اوى محذوا ولعن  
الله من غير سائر الارض اخرجوه مسلم

### باب الصيد

عن ابي بصير رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال من اتي بوعلى الاكل ما يشبه اوصيد  
او ذراع انتقص من اجره كل ثوب قرا له فاني  
داود واخرجوه مسلم والتبريد والسنباي وعن  
عدي بن حاتم رضي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا ارسلت عليه فادرك اسم  
الله فان أمسك عليك فادركه حيا فادعه وان  
ادركه فقتل ولم ياكل منه فكله وان وجدت  
معك كلبا غيره وقد فلك فلا تاكل ما لك لا

تدري انها قتله وان رميت بسهمك فاذا ذكر اسم  
الله فان غاب عك لو كان فيه الاثر سميت  
فكل ان شئت وان وجدته غريقا الما فلا  
تاكل لئلا يرواه طيب وفي رواه ما اسلك عليك  
ولم ياكل منه فكله فان ذكاه اخذ وفي رواية  
قلت فان وجدته معك اخرجها ادرى الهما اخذ  
قال لا فلا تاكل فانما سميت على ذلك ولم تسم  
على غيره وفي حديث لابي داود قلت ارسل علي بن ابي طالب  
اذ سميت فضل والابن تاكل وعنه قال سميت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد المراض  
فقال يا اصاب بحده فكله وما اصابه بغيره فهو  
وقيد وعن ابي يعقوب الكشي رضي الله عنه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت بسهمك فاذا ركد  
فكله ما لم تتشك احرحه مسلم وعند ابي داود  
من حديث ابي يعقوب قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في صيد الحيات اذا ارسلت عليك ودار  
اسم الله فكل وان اكل منه وعلى ما روت  
يك وفي اسناده داود ابن عمر وعاصم واسمك وقد  
ولقه يحيى ابن معين وقال العجاني ليس بالقوي وقال  
ابو احاتم شح وقد جازنا ايضا عندك داود اعني

تدري

علم

اعني الاكل وان اكل من حديث عمرو بن شعيب عن  
اسه عن جده ان اعزما لعل له ابو العلاء قال ما روى  
للله ان كالا ما كله فافتني في صيد لنا لعل النبي  
صلى الله عليه وسلم ان صار لك كالا ما كله فكل  
ما استحسن عليك ذكيا او غير ذكي قال وان اكل  
منه قال وان اكل منه قال ما روى لعل الله افتني  
في قوسى قال كل ما روت عليك قوسك قال ذكيا  
او غير ذكي قال وان لم يغب عنى قال وان لم يغب  
ما لم يضر او محرفه اثر غير سهمك قال افتني  
ابيه المجوس اراضطربنا اليها قال اغسلوا واكل  
فيها وعن عائشة رضي الله عنها انهم قالوا رسول الله  
ان قوما حديث عهد باجاهلبيه ماتوا بنا بلحمان لا  
تدري اذكر والسم الله اوله يذكر وانما كل منه  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا واكلوا  
لئلا يذوقوا اخرجه الطبري والنسائي وابن ماجه  
وعن سعيد ابن جبير ان قريسا لعبد الله ابن مغنك حلف  
قال فنهاه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لم ياكل الخنزير وقال الهالك تصد صدا ولا ياكل  
عدوا ولا كنهات لسر السن ولها كالعز ولا  
تجاد لعل ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لم ياكل لحم الخنزير لا اكلك ابدا لئلا يمسك وهو

وهو رسول عليه باب الاطعمة عن كاهره  
 رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل  
 ذى ناب من السباع فاكله حرلم وعن ابن عباس رضى  
 الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 عن كل ذى ناب من السباع وعن كل ذى مخب  
 من الطير اخرجهما مسلم وعنده من حديث لا ثقيل  
 قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم كرم الاحياء  
 و حديث النس ابى مالك فامر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لا طعمه فتاوى ان الله ورسوله بهما  
 عن لحوم الخمر فانها حرام او حرام وعن جابر بن عبد  
 الله رضى الله عنه قال سأل رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن الصبي فقال هو صبيد وكما فيه كس  
 اذا اصاب المحرم واخرجه الاربعه ومحبة الترمذي  
 وعنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن  
 كرم اللحم ورحض في كرم الخيل اخرجوه الا الترمذي  
 وابن ماجه وعند ابي داود واثر في كرم الخيل وعن  
 عمرو بن شعيب عن اسد بن جده قال نهى رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يوم خيبر عن كرم الاحياء وعن  
 الكماله وعن كوفيها واحل ثمنها اخرج ابو داود  
 والنسائي ورواه الحاكم وقال واحل لحومها وقال ابن  
 جده عبد الله بن عمرو بن عبد بن داود عن ابن عباس رضى

رضى الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبن  
 الجمالاه وعن ابن عمر رضى الله عنهم قال سئل جد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احل الصغار  
 لا اكله ولا احرمه وعن عبد الله بن ابي اوفى  
 رضى الله عنهما قال غزونا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم سبع غزوات ناكل الجراد وعن انس  
 ابن مالك قال مررنا فاستنفتحنا اربنا ببر الطير  
 فسعوا عليه فلقبوا قال فسعيت حتى اذ رختها  
 فانتت لهاك طمحة فذبحها فبعبت لوركيها او فخذها  
 لا رسول الله صلى الله عليه وسلم قبله وكل  
 تنفق عليه وعن جابر رضى الله عنه قال غزونا جبان  
 الخبيث واسر علينا ابو اعبيد فحفظ جوعاً شديداً  
 قال البحر حوثاً مينا لم نر مثله لعال له العبير والنا  
 منه نصف شهر فاخذ ابو اعبيد عظماً من عظامه  
 فمر الراكب تحته رواه البخاري من حديث عمرو  
 عن جابر ورواه مسلم من حديث الزبير في قصة  
 طويته فيها قال ابو اعبيد مسه وقد اضطرت  
 فاكلوا قال فاكلنا عليه شهراً ونحن بلا مابه  
 حتى سمنا وفيه فلقد اخدمنا ابو اعبيد ثلاث  
 عشر جلا فاكلهم في وقت عينه وفيه وروى ما  
 من محمد وسابق فلما اخدمنا المدييد انسا رسول الله



صلى الله عليه وسلم قال فذكرنا ذاك له فقال هو  
رزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه حتى فطعنا  
قال فاسلنا لا رسول الله صلى الله عليه وسلم منه  
فأكله وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله  
عليه وسلم نهي عن قتل اربع من الابل النملة والقة  
والهدهد والصراد اخرجه ابو داود عن رجال الصبي  
وعن علي بن ابي طالب عن ابيه واما الكفري ان طارفت  
ابن سويد الجعفي سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الحمر  
فنهاه او كره ان يصيبها قال انما اصغرها لدواها قال  
انه ليس بدوا ولا لئيمه ذاك اخرجه مسلم باب

### النذر

عن عائشة رضي الله عنها  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يرحم  
الله فليطعمه ومن نذر ان يعطى الله ولا يكفه ارحمه  
الاسلم واللفظ لانه داود وعن ابن عمر رضي الله  
عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهي عن النذر  
وقال انه لا يات بخير وانما يستخرج به من الخيل  
وعن عمه بن عامر رضي الله عنه عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال كفارة النذر كفارة التي ارحمه  
مسلم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال من نذر ان يرحم الله فليطعمه  
لحمه ومن نذر ان يعطى الله فليطعمه لحمه

كفاره لحم ومن نذر ان يرحم الله فليطعمه لحمه  
لحمه اخرجه ابو داود وذكر انه روى في فاعلم  
عباس وعند مسلم في حديثه عن عثمان بن عفان  
لا و قال لنذر في محمية ولا صملا مال العبد وعن عمرو  
بن شعيب عن ابيه عن ابيه ان امراه ائتت النبي صلى الله  
عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان نذرت ان اصيب  
علي رأسك بالدف قال اوف بندرك قالت ان نذرت  
ان اذبح سائر كذا وكذا ما كان ربه قد نذر  
الجاهليين قال لمنم قالت لا قال لو نذرت ان لا اذبح  
بنذرك اخرجه ابو داود وعنده من حديث عائشة  
الفخاري قال نذر رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم  
ان يحرق ابلا يوانه وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم  
كان فيها وثن من اوبان الجاهلية يعبد قالوا الا قال  
هل كان فيها عيد من اعيادهم قالوا لا قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اوف بنذرك الحديث  
وعن عتيق بن عامر قال نذرت اني لن طمس لي البيت  
حافيه فامرني ان اسقي طار رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فاسهينته فقال بشئركم مني  
عليه و حديث ابن عباس عنده ان داود ان اذبح  
عقد ابن عامر نذرت اني لن طمس لي البيت فامرها النبي  
صلى الله عليه وسلم ان يركب ولهدر هديا وعنده ان

من حديثه جازجا لارسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال يا رسول الله ان اختي بدت تفتي ارج ماشية  
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله لا يقضه شقالتك  
شيئا نبي راديه وتكلمينها وعنده من حديثه ايضا  
قال بلغنا النبي صلى الله عليه وسلم يحكي ادهو برجل قام  
في السير فسأل عنه فقالوا اهنا انا رسول الله ابو  
اسرايل نذر ان نعوم ولا يقعد ولبقعد ولبقعد  
واخرجه البخاري وابن ماجه وعنه انه قال استفتي  
سعد بن عباد رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
نذركا على امه فتوفيت قبل ان تقضيه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقضه عنها اخرجوه  
اجموز وعنه حبان بن عبد الله رضي الله عنه ان رجلا  
قام يوم العيد فقال يا رسول الله لا نذرت لك ان  
الله عليك مكة ان اصاب بيت المقدس كعزيم فقال صلى  
الله عليه وسلم اما ان اصابه ما من اسم اعاد عليه  
فقال شأنك اذن الفردي ابو داود وعنه ان هرون  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
تشد الرجال الا بابه مساجد محمد ابراهيم ومحمد  
الرسول وسجد الا قصى لولي البخاري وعمر عمر  
ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال يا رسول الله ان  
نذرت في الجاهلية ان اعلمت ليلة المي الحرام فقال له

اعاد ما ذكره في

له النبي صلى الله عليه وسلم اوف بنزرك فاعتك لياه  
وهو كاذب قله كتاب الجهاد  
عن النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال  
جاهدوا المشركين باموالهم وانفسهم والسنة  
اخرجه ابو داود وعنه ان هرون رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات ولم  
يقر ولم يحرك به نفسه مات عا شعبة من ثقاف  
وعنه اسعيد الخزاز رضي الله عنه ان اعرابيا  
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطهارة فقال  
ويحك ان نشان الهجره لشديد فهل لك من ابد  
قال نعم قال فهل تولى صدقتها قال نعم قال  
فاعمارس ورا البوار فان الله لم يترك من عملك شيئا  
اخرجه مسلم وبنو مسعود التامصوب الرازي  
ينقصك وعنه جرير بن عبد الله رضي الله عنه  
قال لع رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية الى  
حتيم فاعتصم ناس منهم بالسجود فاسترح فصرخ  
القتل فله ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وامر له  
بنصف العتار وقال ان ابري من كل مسلم نعيم بين  
الهم المشركين قالوا يا رسول الله لم قال لا سانا  
بان الهما اخرجوا ابو داود ولا كن عن معا  
انهم يذكروا جريرا قله والذي اسند لقه

عندهم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما  
قال جاز رجل لما النبي صلى الله عليه وسلم فاستأذنه  
في الجهاد فقال ارحم والدك قال نعم قال فعمها فجاهد  
منوع عليه وروى الحارث بن عاص عن ابي سعيد الخدري عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان رجلا هاجر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من اليمن وفيه فقال لك احد باليمن قال ابوي قال  
اذنالك قال لا قال فارجع فاستاذنهما فان اذناك فجاهد  
والا فبرهما وروى الصاعدي عن عبد الله بن ربيعة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم مر باناس من مزينة فاسعد عبدا  
لمراه منهم فلما كان في بعض الطريق سلم عليه قال فلان  
قال نعم قال يا شاك قال اجاهد معك قال اذنتك  
سيدتك قال لا قال ارجع اليها فان مثلك مثلك عند ابي  
ارمت قد ارجع اليها واقبل عليها السلام فرجع اليها  
فاخبرها الخبر فعالت الله لئلا امرك ان امر اهل السلام  
قال نعم يعني قال ارجع فجاهد معه قال صحح الاستدلال  
ولم يخرجاه وعبد البر رضي الله عنه قال لما نزلت لا تسبوا  
الواعدون من المؤمنين كلمة ابن ام مكتوم فنزلت غير اول  
الصدر وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ان  
النبي صلى الله عليه وسلم قال انشدت سجد الله بكم  
كل شي الا الله والخرجهما مسلم في كفيته  
الجهاد واولاده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

قال يعني تمت النبي صلى الله عليه وسلم بسببه عيانا  
ما صنعت غيرك شفتين وعن عبد الرحمن بن كعب بن مالك  
عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد عزوة  
ورى بغرها وكان لهول الحرك خدعه لئلا يداود  
فيها وروى مالك عن يافع عن ابن عمر قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان لسافرا لقران في الارض  
العدو وقال لملك اراه يخاف ان يبالا العدو وعن  
ابن ربه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
تأمنوا لما العرو فاذا التمسوهم فاضربوا الفؤاد مسلما  
وعن سليمان بن بريدة عن ابيه قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اذا امر امر اهل جيش او سرية  
او صاه في خاصته يتقون الله ومن معه من اهل الخير  
ثم قال اعزولي سيد الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا  
ولا تلغوا ولا تعقدوا ولا يمتدوا ولا تقتلوا وليدا ولا  
لقيب عدوك من المشركين فادعوهم الى بلان خصالك  
او خال فانتهمز بالجانوك فاقتل منهم ولذعنهم ثم  
ادعهم الى الاسلام فان اجابوك فاقتل ولذعنهم ثم  
ادعهم الى التحول الى دار المهاجرين واخبرهم انفسهم  
فعلوا ذلك فلهي بالمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين  
فان ابوا ان يحولوا منها فاجبرهم انهم يلهون عن المي  
يجرى عليهم حكم الله الذي حرس على المؤمنين ولا يلهو

لهم في الغنمة والفي شئ الا ان يجاهد وامع المسلمين  
فان لهم ابوا فاصلهم للزينة فان هم اجابوك فاقبل منهم  
وكف عنهم فان لهم ابوا فاستعني بالله وقاقتهم واداء  
حاصرت اهل حيص فازادوك ان جعل لهم ذمة الله  
وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولا  
كن اجعل لهم ذمتك ودمهم اصحابك فانهم ان تخروا  
دمهم ودمه اصحابكم اهون من ان يحروا ذمة الله  
وذمة رسوله واذا حاصرت اهل حيص فارادوك  
ان تنزلهم على حكم الله فلا يرهم على حكم الله ولا  
اتزلهم على حكمك فانك لا تدري الصبح حكم الله فيه  
اولا قال عبد الرحمن هو ابر مهرب هكذا ونحوه وعن  
ابن عوز قال لبيت الزناغ اسئله عن الدعا قد القتال  
قال فكتب لي انما كان ذلك في قول الاسلام قد اعاد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق  
وهم غازور والغامم لسبع على الماقتل تقاقتهم وسبي  
سبيهم واصاب يومئذ قال يحيى احسبه قال كخونة  
او البته اسم الحارث وحدثني هذا الحديث عبد الله  
بن عمرو وكان في ذلك الجيش اخرجهما مسلم  
واخرج عبد الله ابن ك او فارضى الله عنهما قال دعا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاجز ابن فقال  
اللهم منزل الكتاب وسريع الحساب اهزم الاجز

الاجز اب اللهم اهزمهم وذلزلهم وعن قيس بن عباد قال  
كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون  
الصوم عند القتال وعنه عن ابيه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم مثل ذلك اخرج ابو داود وعن  
النعمان بن مقرن قال شهدت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذ الم يقاتل من اول النهار اخر القتال حتى  
ترول الشمس وتب الرياح وينزل النصر لوطي داود  
وعن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر فلما كان  
بحد الوبرة ادركه رجل قد كان تذكرا منه  
جراه وحده ففرح اصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حين راوه قال فلما ادركه قال يا رسول الله  
جيت لا تبغك واصبوعك قال له رسول الله صلى  
الله عليه وسلم تومن بالله ورسوله قال لا فكر  
فارجع فلن استعين لمشرك الحديث اخرجوه  
الا البخاري واللفظ لمسلم وعن البراء بن عبيد الله  
قال لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم المشركين يوم  
حنين نزل عن بعله فترحل اخرج ابو داود  
وهو في الصحيحين في الحديث الطويل وعن  
اياس بن سلمه عن ابيه قال اتى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ابي بكر فخرونا ناسا من المشركين

فبينناهم يقتلهم وكان شعارنا تلك الليالي امت امت  
قال سلمة فقلت بيدي تلك الليالي سبعة ابيات  
من المشركين لفظا لداود وعن علي رضي الله عنه  
قال تقدم لعني عتبة ابن ربيعة وسعة ابنه واحوه  
فنادى من يبادر فاستدرا اليه شاب من الانصار فقال  
من انتم فاجبروه فقال لا حاجة لنا فيكم انما اردنا  
بني عمنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمروا  
حمزة قريبا على قبر عبيد بن الحرث فاهل حمزة  
لا عتبة واقبلت الي يثيبه واختلفت بين عفته  
والوليد ضربتان فاحس كل واحد منهما صاحبه ثم  
ملنا على الوليد فقتلناه واحتملنا عبيده وعن ابن  
عمر رضي الله عنهما وجدت امرأه مقتولة في  
بعض تلك المغازي فنهى النبي صلى الله عليه وسلم  
عن قتل النساء والصبيان اخرجوه الا ابن تاجه  
واللفظ لم وعن سمرة ابن جندب رضي الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا  
شيوخ المشركين واسقوا شرهم اخرج ابو داود  
والترمذي وهو من رواه الحسن بن سمرة وفي القام  
ها هنا خلاف وعن اسلم اي عمران قال كانا لمطينين  
وعلى اهل مضر عتبة بن عامر وعلي اهل الشام  
فضاله بن عبيد فخرج من المدينة صف عظيم من

من المشركين

من الروم فصفا لهم صفة عظيم من المسلمين فحمد  
رجل من المسلمين على صف الروم حتى دخل فيهم ثم  
خرج اليها مقبلا فصاح الناس وقلوا سبحان الله  
العظيم العبيد لا اله الا الله فقتله فقال ابو النور صاحب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ايها الناس انكم  
ناولون هؤلاء الاية على هذا التأويل وانما نزلت  
هذه الاية فينا معشر الانصار انما لما اعز الله  
دينه وكثرتا صوره قلنا بيننا بعضا لبعض سر  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امواتنا قد  
صاعت فلو انا اقمنا فيها واصلحنا ما ضاع منها فزل  
الله في كتابه يريد علينا ما همنا به قال والفقهاء  
سئل الله ولا تلقوا ابدا ركنكم لا تهلكوا وكانت  
التهلكة الاقامة التي اردنا ان نقيم في امواتنا  
فصلحها وامرنا بالفرز فبازال ابو النور غازي  
في سئل الله حتى قبض لفظ النساء واخرجه  
الكافران الحاكم وابن حبان في صحيحهما  
وعن ابن عسك الانصار عن ابنه قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم ان من الغيرة ما يحب الله  
ومنها ما يبغض الله وفنه وان من الخيلاء ما يحب  
الله ومنها ما يبغض الله فاما الخيلاء التي يحب  
الله ان يحل العبد بنفسه عند الفناء وان

سَخِيلَ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الصَّدَقَةِ وَأَمَّا الْخَيْلُ الَّتِي بَعَضَ  
اللَّهُ فَالْخَيْلُ لِعُرِّ الدَّرَسِ لَفْظٌ رَوَاهُ بْنُ حَنَانٍ فِي صِحِّهِ  
وَقَالَ هَذَا أَبُو اسْفَلٍ بْنُ جَابِرٍ بْنِ عَسْكَرٍ النَّعْمَانِ  
الْأَشْهَلِ لِأَسَةِ حَبِيبِهِ وَكَأَنَّكَ كَأَوْدَ السَّكَايِ  
وَعَنْ ابْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ كُلَّ بَنِي النَّظِيرِ وَحَرَّقَ وَلَهَا  
بِقَوْلِ حَسَّانٍ وَهَارِ عَلَى سِرَاهِ بِي لُؤَيٍّ حَرَّبُوا بِالْمَوْبَرِ  
مُسْتَطِيرَةً وَذَلِكَ نَزَلَتْ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ  
لِنِّهِ أَوْ تَرَكَتُمْهَا قَائِمَةً عَلَى أَصْوَابِهَا وَعَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ فَقَالَ أَنْ وَجَدْتُمْ فَلَا مَا وَقَلَانًا  
فَأَحْرَقُوا هَبَالِ النَّارِ أَحْرَجُوا الْأَسْلِمَاءَ وَأَنْ مَاجِهَ  
وَاللَّفْظُ لَأَنَّ كَأَوْدَ فَفَصَّلَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَصَبْتُ جِرَامًا مِنْ شَحْمِ  
لُؤَيٍّ خَيْبَرَ قَالَ فَالْتَزَمْتَهُ فَعَلِمَ لَا أُعْطِيَ الْيَوْمَ لِحْطًا  
مِنْ هَذَا شَيْئًا قَالَ فَالْتَقْتُ فَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَبَسِّمًا وَعَنْ عَوْفِ ابْنِ مَالِكٍ قَالَ  
قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ حَمِيرٍ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَرَادَ  
سَلْبَهُ فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ  
فَلَمَّا رَسُوهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَوْفُ  
ابْنِ مَالِكٍ فَخَبَرَهُ فَقَالَ خَالِدٌ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَوَعِّبَهُ

أَنْ تَوَعِّبَهُ سَلْبَهُ قَالَ اسْتَكْثَرْتَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ فَمَنْ  
خَالِدٌ لِعَوْفٍ فَخَرَّبُوا دَابَّةً بِسَمِّهِ قَالَ هَلْ أَخَذْتَ لَكَ نَا  
ذَكَرْتَ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَنْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْمَنَ قَوْلَ لَا تَوَعِّبُهُ  
بِأَخْلَادِ لَا تَوَعِّبُهُ بِأَخْلَادِ هَلْ اسْمُ بَارِكُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ  
مِثْلَهُمْ وَنَشَلَهُمْ كَمِثْلِ رَجُلٍ اسْتَرَعَ عَلَى إِبِلٍ أَوْ عَمَّا  
فَرَعَا قَدْ اسْمُ كَبِيرٍ سَقِيهَا فَأُورِدَهَا حَوْضًا فَسَرَعَتْ  
عَنْهُ فَشَرِبَتْ صَفْوَةً وَتَرَكَتْ كَدْرَهُ فَمَضَوْهُ لَهُمْ  
وَكَدْرَهُ عَلَيْهِمْ وَرَوَاهُ قَالَ عَوْفُ فَعَلِمَ بِأَخْلَادِ  
مَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالسَّلْبِ  
لِلْمَالِكِ قَالَ لِي وَاللَّيْ اسْتَكْثَرْتَهُ وَرَوَاهُ الْحَافِي  
أَبُو بَكْرِ الْبُرْقَانِيُّ أَنَّ عَوْفَ ابْنَ مَالِكٍ الْأَسْجَعِيَّ قَالَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَحْمَسُ السَّلْبَ  
عِنْدَكَ كَأَوْدَ مِنْ حَرَسِ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَسْجَعِيَّ  
وَخَالِدِ ابْنِ الْوَلِيدِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَضَى بِالسَّلْبِ لِلْمَالِكِ وَلَمْ يَحْمَسِ السَّلْبَ وَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الثَّامِيِيِّ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا أَنَا وَاقِفٌ  
عَنِ الصَّفِّ لِيَوْمِ بَدْرٍ بَكَرْتُ عَنْ مَسِيٍّ وَعَنْ ثَمَالِ بْنِ قَادَةَ  
أَنَا وَاقِفٌ مِنْ غُلَامِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ حُدَّسَهُ أَسْأَلُهَا  
تَمَنَّبُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَصْلِحِ بَنِيهَا فَمَنْزِلَةُ أَحْمَدَ وَوَالِدِ

تاعمر هل تعرف ابا جهل قلت نعم ما حاجتك اليه  
ابن اخي قال اخبرني انه ليس رسول الله صلى الله  
عليه وسلم والذي لعين بيده بين رايته لا تغاروسوا  
سواده حتى يموت الا يعجل منا قال فصعيت لذلك  
فغزى الاخر فقال مثلها قال فلما نشب ان تغرت لا  
اب جهل يروك في الناس فقلت الا ترى ان هذا صاحب  
الذي تسلان عنه قال فابتدراه فضرباه بسيفيها  
حتى قتلاه ثم انصرف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاخبراه فقال ايها قتله قال جعل واحدا منها انا قتلته  
فقال هل مسحتا سيفك كما قال الا فطره السيفين  
فقال كلاهما قتل وقضى بسله لمعاد بن عمرو  
بن الجموح وسعاد بن عبد الحميد وعنده من حديث  
النس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من نظر لنا ما صنع ابوا جهل فانظروا فانظروا  
فوجه قد ضربه ابنا عفر حتى برد فاخذ بالحيتة قال  
انت ابو جهل فقال اهل فوق رجل قتلوه قال  
او قتله قومه قال وقال ابو محرز قال ابو جهل فلو  
غير اركان قتلتني وعن مجير بن جبير بن مطعم عن ابيه  
رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في  
اسارى بدر لو كان المطعم بن عدي جيا ثم لم يني

ثم كلمني ها ولا السائل لركتم له من عليه وعن  
داود لا اطلقيتهم له وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه  
قال لما كان يوم بدر واحد لعني النبي صلى الله عليه وسلم  
الغدا ينزل الله عز وجل ما كان لبي ان تكون له  
اسرى حتى تخزي الارض لما قوله لمسحتم فيما احبتم  
من الفدى ثم احل لهم الغاييم لزيد داود واخرجه  
مسلم في اسنا الحديث الطويل وفيه قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا يكر وعمر ما تزون في هاه  
الاسارى فقال ابو بكر يا بنى الله هم بنوا العم والغنيم  
ارى ان تاخذ منهم فديته قصور لنا فوة على الكفار  
فغنى الله ارهديم الى الاسلام قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يا بنى الخطاب ولد لا والله  
رسول الله يا اري الذي راي ابو بكر ولا كني  
ارى ان يكتا فنصب اعناقهم في كفن علي بن عبد  
فيضر عنقه وملكني من فلان كسنا لير فاضر عنقه  
فان ها ولا ابه الكز وصنا ديد لها فهو رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال ابو بكر ولم له صوت  
قلت فلما كان من الخرجيت واذا برسول الله صلى  
الله عليه وسلم وابو بكر قاعدان يركبان قلت يا رسول  
الله اخبرني من اي شي تبكي انت وما حيك فلو جرت  
سماكت وان لم اجد سماكت لك كما قال رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم ابى للذي عرض علي  
اصحابك من اخذ لهم القدر لقد عرض علي عند اهلهم اذني  
من عذاه الشجرة سحره فربيه من رسول الله صلى الله عليه  
وسلم الحديث وطل النيران مالك رضى الله عنه ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نشا ور حين بلغه اقبال في سفين  
الحديث وفيه قدرت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الناس فان خلفوا حتى نزلوا بدرا وورد عليهم روايا  
قريش وفيهم غلام اسود لبني الحجاج فاخذوه وكان  
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عنك  
سفين وامحابه فيقول ما علم بك سفين ولا در هذا  
ابو جهل وعنه ونشبه وامية ابن خلف فاذا قال  
ذلك ضربوه فقال نعم انا اخبركم هذا ابو سفين  
فاذا تركوه فثأله فقال ما لي منك سفين علم ولا  
لن هذا ابو جهل وعنه ونشبه وامية ابن خلف  
الناس فاذا قال هذا ايضا ضربوه ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم قائم يصلي فلما راي ذلك اوقف  
قال والذي نفسي بيده لتضربوه اذا صدقكم وتزروه  
اذا كذبكم وعن يزيد بن هريرة ان محمدا  
ابن عباس يسله عن كس خال فقال ابن عباس لو  
ان اكنتم علي ما كتبت اليه الحديث وفيه كتبت لثني  
هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء

بالنساء وقد كان يغزو اهل بني الجحاح وحديس  
من العنقه واما بسهم فلم يضرب لمن ولتت لسلي  
عن الحنسر لمن هو وانا لنا نقول لعلنا فلك عطا فوننا  
ذالك وفي روايه وسأله عن المرأة اهل حارها  
سهم معلوم اذا حضروا الناس وانهم لم يرض لهم  
سهم معلوم الا ان محديا من عبايم القوم وروى  
مالك عن نافع عن ابن عمر قال لعث النبي صلى الله  
عليه وسلم سرية وانا فيهم فغنموا الاكثره فون  
سما هم اثني عشر بعيرا او احد عشر بعيرا اولفوا  
بعيرا بعيرا وفي روايه اللث وعبد الله اثني عشر

### كتاب السوع

روى مسلم من حديث سالم ابن ك الحار عن  
جارية قصه لعيرة قال قلت فان لرجل علي اوفيت  
ذهب فهو لك لها قال قد احدثه فسلع عليه  
المدينه الحديث وعن جابر ابن عبد الله رضي الله  
عنها انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو  
يقول عام الفتح وهو بحد ان الله ورسوله حرم  
سبع الحمر والميه والخنزير والاصنام فعمل رسول  
الله ارايت شحوم الميته بطلا لها السفر ويدهر  
لها الجلود وليستصحب لها الناس فقال لا هو حرام  
ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك



قاتل الله اليهود ان الله عز وجل لما حرم عليهم شحومها  
 لجهوه ثم باعوه فاكلوا منه وعنك مسعود الانصاري  
 رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 نهى عن ثمن الكلب وسهر البغي وحوان الكاهن مفي  
 عليهما واللفظ لمسلم وعنك الزبير فانك سالت جابر  
 عن ثمن الكلب والسنور فقال زجر عن ذلك رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اخرجهم مسلم وروى النسائي  
 من حديث حماد بن سلمه عنك الزبير عن جابر ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن السنور والكلب  
 الاكلب صيدا اخرجهم عن جماعه موقوف الا انه ذر  
 انه منكر وعن ال هره رضى الله عنه قال قال رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذا وقع الفاره في السمن  
 فان كان جامدا فالتقوها وما حولها وان كان  
 مائعا فلا تقربوه وعند البخاري من حديث محمد بن  
 ان فاره وقعت في سمن فماتت ففسد النبي صلى الله  
 عليه وسلم عنها فقال العوه وما حولها واكلوه وعن  
 رواه عند البيهقي جامدا وعن اخرى وان هاربا  
 او ما لعالم لو كل وعن جابر قال باع النبي صلى  
 الله عليه وسلم مديبا اخرجهم البخاري لها ذر  
 مختصرا وروى النسائي من حديث ابن جريح قال حدثنا  
 ابو الزبير انه سمع حنظلا يقول كنا نبيع سرارينا

سرارينا امهات الاولاد و النبي صلى الله عليه وسلم  
 لا يركى بذلك باسا وعندك داود من حديث رواية  
 عطاء عن جابر ابن عبد الله قال لعنا امهات الاولاد  
 على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وان يركى  
 كان عمرها نانا فانتبهينا وعن ابن عمر رضى الله عنهما  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع امهات  
 الاولاد وقال لا يبعن ولا يولعن ولا يهونن ولا يمتنع  
 لها سيد لها ما دام حيا فاذا مات فمهي حره اخرج  
 الدرر قطنى والمعروف منه الوقف على عمر رضى الله عنه  
 والذي رفعه لفته قيل ولا يبعهم مسندا وروى  
 البخاري من حديث عبد الواحد ابن ابي عمير  
 قال حدثني علي بن ابي طالب قال دخلت على ابي  
 طالب فماتت فماتت تام المومنين استتريني فان اهل  
 يبيعوني قال نعم قالت ان اهل لا يبيعون حتى  
 ليشتروا ولا ي قال لا حاه لي فيك فسمع ذلك  
 النبي صلى الله عليه وسلم او بلغه فقال ما شان يروه  
 اشتريها فاعتقها وليشتروا ما شاؤا قالت  
 فاشتريتها فاعتقها واشترط اهلها والافها  
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم الولامن اعتق وان  
 اشتروا ما يه شره وعن ابي اس بن عبد صاحب  
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا فضلنا فان

سرارينا امهات الاولاد

التي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع صف الماء وفي رواه ان  
النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن بيع فضل الماء اخرجهما النسائي  
وعنه من حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن  
بيع الماء وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن بيع الخصاه وعن بيع الغز اخبره  
مسلم وعن عمرو بن شعيب قال حدثني ابي عن ابيه عن  
ذکر عبد الله بن عمرو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لا تجلسن مع ولا تشركن مع ولا ترحن ماله  
بفم ولا تسع باليسر عندك اخرجه الترمذي وقال حديث  
حسن صحيح على شرط جماعة من ائمة المسلمين وعن  
ابن ابي عمير رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من اشترى لعمامة فلا يبعه حتى يشاله وعن ابن  
عمير رضي الله عنه انهم كانوا يقرضون على عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا اشترى لعمامة جزا فان  
يبيعها في سبانه حتى يحولوه وعنه قال ابتعت زينة في  
السوق فلما استوجنته ليني رجل فاعطاني به زخما  
جسما فاردت ان اصيرت على يده فاخذ رجلا من خلفي  
بذراعي فالتفت فاذا زيد بن ثابت قال لا يبعه جهنم  
ابتعته حتى تحوزه الريحان فان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم نهي ان يباع السلع حيث تمناع حتى يحورها  
التجار الراحلة في اسناده الى اسكان واختلف

واختلف في الاحتجاج بحديثه واحرجه الحاكم في المستدرک  
وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال هي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن بيع المغانم حتى تقسم وعن الجاهلي ان لو كان  
حتى يفسد ملكه يطوفه من وعن كرم كل ذي ناب من السباع  
اخبره النسائي ورواه الحاكم في المستدرک وفيه زيادة  
قال لا تسق زرع غيرك وعن الحسن بن ابي عمير  
رضي الله عنه قال لب ابيع الابد بالتقني فابيع  
بالدنانير واخذ الدراهم واسع بالدراهم واخذ الدرهم  
اخذ الدرهم من هاهنا واعطى هاهنا من هاهنا فابيع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت حفص  
فقلت يا رسول الله زويدك اسالك اسع الابد  
بالتقني فاسع بالدنانير واخذ الدراهم واسع بالدراهم  
واخذ الدرهم من هاهنا واعطى هاهنا من هاهنا  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا بأس ان ياخذها  
سعر يودعها ما لم يفتقرها وملكها حتى لو حرروا ابني  
داود واخرجه الحاكم في المستدرک وقال صحيح على  
شروط مسلم ولم يخرجاه وعن جابر بن عبد الله قال نهي  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزانية وعن الجاهلي  
وعن الثباني الا ان لو اخبره ابو داود في صحيح مسلم  
عن جابر النهي عن الثباني حديث ذكره وعن ابن  
عمير رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن

عزيع جلا اجله وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم هو  
عزيع الولا وهسته وعنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
لهي عز عسب الفحل رواه البخاري وعند مسلم من  
حديث جابر في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
ضراب الكمل وعن كاهن في رومي الله عنه قال في رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن سفيان بن عيينة في بيعه اخرج له  
الرمزي وقال فيه حسن صحيح وروي ابن شهاب في  
اخبرنا عامر بن سعد بن ابي لهب وقاطن بن سعيد الخدري  
قال في رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سفيان بن عيينة  
سعه وهي عن الملاسة والمناجزة السه والملاسة  
لمس الرجل يوم الاخرى بالليل او بالنهار لا لعله  
الابدالك والمناجزة ان يئيد الرجل في الرجل ثوبه  
ويئيد الاخر له ثوبه وكور ذلك بيعها من غير زجر  
ولا تراض متفق عليه والفقهاء لم يرووا في حديث  
جابر انه باع النبي صلى الله عليه وسلم بعيرا واشترط  
لهمه لا اهله **باب الربوا** عز اخذت  
ابن عبد الله ان ابن مسعود قال اكل الربوا وبوكه  
ويتا هده ادا علمه والواشمة والمستوشمة  
للختمين ولا يورن المدقة والمرند اعراها بعد  
هجرة بلعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم  
يوم القادسية اذ حده ان في صحيحه وفي صحيح

في صحيح مسلم من حديث علقمة عن عبد الله قال لعن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اكل الربوا وبوكه وعز عباد  
ابن الصامت رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر  
والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثله  
سوا يسوا يد ابيد فاذا اختلفت هذه الاصناف  
فبيعوا بغير ثمنهم اذا كان بديا بديا ورواه سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يهي عن مع الذهب  
بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير  
والتمر بالتمر والملح بالملح الا سوا يسوا عينا بوزن  
وعن كاهن في رومي الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والبر بالبر  
والفضة بالفضة والبر بالبر من المثل من راد  
او اسر اذ فهو ربا اخرجها كلها مثل  
وهي حلت لا يسجد البرق عينا ووعده  
قلبي وسمعت اذ ناني رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول لا تتبعوا الذهب بالذهب  
ولا تتبعوا الورق بالورق الا متلا مثل  
لتنهوا بعضها على بعض ولا يتبعوا سوا  
غايامس بل جزا الا بديا بديا وعن ابن عمر رضي  
لله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن

اشترى الذهب بالفضة والفضة بالذهب فقال اذا  
 اخذت واحدا منها بالآخر فلا يفارقك صاحبه وبيك  
 وسه شئ اخرجه احكامه المستينك وقال صحيح على شرط  
 مسلم ولم يخرجاه قلت ومن المنفق عليه قول عمر رضي الله  
 عنه في مصارفة مالك ابن اوس طلحة بن عبد الله والله  
 لا يفارقه حتى تاخذ منه وعن فضالة ابن عبد قال  
 اشترى يوم خيبر قلاية باثني عشر دينار فيها ذهب  
 وخرز ففصلتها فوجدت فيها اثني عشر ديناراً  
 فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لا يتبع حتى  
 تفصل اخرجه مسلم وروى ايضا من حديث سعيد بن  
 المسيب ان ابا بصير روى عن ابي سعيد حدثاه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لعث اخا بني عدي الانصاري  
 فاستجابه على خيبر فقدم عمر حبيب فقال له رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اكلت من خيبر اشد  
 قال لا والله يا رسول الله انا تشتري الصاع بالصاع  
 من الجمع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا  
 تفعلوا ولا تكن مثالا مثل او تشعوا هذا واشروا  
 بتمنه من هذا وهذا لك الميزان وعند البخاري  
 في بعض الروايات الموصلة وروى الصائم حدث محمد بن  
 عبد الله انه ارسل غلامه لصاع فح فقال له  
 ثم اشترى به شعير او ذهب الغلام فاخذ صاعاً وزباده

وزباده لعن صاع فلما جامع احبب يد الكاهن  
 له محرم لم فعلت ذلك انخلق فرداه ولا تاخذن الا  
 مثلاً مثل فانه ليس اسم رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لقول الطعام بالبطعام مثلاً مثل وان  
 طعامنا يومئذ الشعير قيل له فانه ليس مثله قال في  
 اخاف ان يصارع وعن الحسن عن سمرة عن النبي صلى  
 الله عليه وسلم انه نهى عن بيع الكيوان بالكموان  
 لتسم اخوجه الاربعة وقال التريدي حسن صحيح ورواه  
 البزار من حديث ابن عباس وقال وليس في هذا البان  
 حديث اجاب سادامن هلنا قلت وقد علق بالرسول  
 الا ان الذي اسنده ثقوه وروى مالك عن رفيع عن ابن  
 عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة  
 والمزابنة بيع التمر بالتمر كبا وبيع الكرم بالكرم  
 كبا لفظ مسلم وهو منفق عليه ورواه عبد الله  
 عند مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة  
 ببيع تمر النخل بالتمر كبا وبيع العنب بالزبيب كبا  
 وبيع الخنطة بالزبيب كبا ورواه ببيع النخل بالتمر  
 كبا وبيع العنب بالزبيب كبا وعن كل من  
 خرصيد وعزك الزبير قال سمعت جابر بن عبد الله  
 يقول هي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع  
 الصبرة من التمر لا يعلم كبا باللال المسمى من التمر

في  
 كبا

بن التمر اخرج به مسلم **فصل** عن ابن عمر رضي الله  
 عنهما قال في علينا زمان وما نرى احدا منا الله احق  
 بالدينار والدرهم من احيه المسلم ثم قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا الناس  
 تباليعوا بالعين وانبعوا اذئاب البقر وتركوا  
 الجهاد سبيل الله انزل الله لهم بلا فله يرفع  
 عنهم حتى تراحموا بينهم محمد ابو الحسن ابن  
 القوطان وذكر انه نقله من كتاب الزهد لعلي بن ابي  
 ابن حنبل وروى ابن وهب عن عمر بن الخطاب  
 عن القاسم بن ابي امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انه قال من شفع لحيه شفاعه فاهدى له هديه عليها  
 نقدا تانيا عظام الثواب الربوا عمر بن الخطاب  
 له مسلم **فصل** روى مالك عن نافع عن  
 ابن عمر عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 جعل لصاحب العريذات يبيحها خبزها من التمر وعند  
 مسلم من رواته عبد الله بن نافع ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اخبر عن العريذات ان نباع خبزها لا  
 للتمار من حيث سالت احب من عبد الله بن زيد  
 ابن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه  
 رخص بعد ذلك مع العريذات بالربط والتمزق  
 رخص غير ذلك ذلك داود بن حذاف

خارج ابن زيد ابن ثابت عن ابيه ان النبي صلى الله عليه  
 وسلم رخص مع العريذات بالربط والتمزق وروى  
 مالك عن داود ابن الحصين عن ابي سفيان بن  
 ابن ابي احمد عن ابي بصير ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم رخص مع العريذات ان نباع خبزها  
 فيما دور مكة او بين مكة و مكة شك داود قال  
 فيه او دون مكة وفي رواية لشهر ابن لسان  
 عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل  
 ديارهم منهم سهل منهم سهل ابن كحمة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع  
 التمر بالتمر وقال ذلك الدنانير المرابطة كانه  
 رخص مع العريذات الكاه والكنين باحدتها اهل  
 اليب بخرصها لمرانا لوفار طبا

**قَاب سَعِ الْأَصُولِ وَالْتَمَارِ**

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 ابتاع خلا بعد ان توفرت فخرها للذي ناعه  
 الا ان يشره المبتاع وعنه ان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع التمر حتى  
 يبدو صلاحها في البايح والمترجى وعن ابي

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم فخره  
العنب حتى ليسود وعنه حتى بسند ارجه  
ابو داود ثم احكامه في المستدرک وقال صحيح علي  
بن ابي حمزة ولم يخرجاه  
**باب نبع المصراع والرد بالعيب**  
روي مالك عنك الزباد عن الاعمش عن ابي هريرة ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تلعوا الرجان ولا  
يبع بعضكم علي بعض بعض ولا تلتا حنثوا ولا يبع  
حاضر لباد ولا تقروا الغنم ومن اشاعها فهو محر  
الظن من اهلها ان رضىها امسكها وان  
سخرها رقتا وصاعا من ثمر اخرجه البخاري  
وفي رواه عنده لا تقروا الابل والغنم ومن  
اشاعها فهو خير الظن من اهلها وفي رواه عنده  
الضامن ان يثمن عناءه فاقتلها فان رضىها  
امسكها وان سخرها فقتلها صاع من ثمر وعنه  
مسلم من حديث ابي هريرة من اشاع شاه مصراة فهو  
فيها بالخيار بل انه ابان ان اشأ امسكها وان سخرها  
ورد بها صاعا من ثمر وفي رواية من اشاع شاه مصراة  
فهو فيها خير الظن ان اشأ امسكها وان سخرها فقتلها  
من ثمر لا يسمي وفي رواه صاعا من ثمر لا يسمي وعند الشافعي  
من اشاع محامدا او مصراة فهو بالخيار بل انه ابان وعنه ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم علي صبره فعام فاجاب

٢٢٢

فاذخره فيها فالتا صابعه للا فقال يا هذا  
يا صاحب الطعام قال اصامد السما يا رسول الله  
قال اولا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس من  
عشر فليس مني اخرجه مسلم وعنه ان النبي صلى  
الله عليه وسلم قضي ان اخراج بالعمان اخرجه الترمذي  
وصححه **باب المناع** سوي بالقدم  
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال لا يبع بعضكم علي بعض  
بعض ولا يلعوا السلع حتى تهبط الاسواق لغيرها  
داود ولو عند مسلم من غير سياقه لوحد اهل  
على غيره وعند ابن ماجه عن ابي هريرة رضي الله عنه  
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبع الرجل علي  
اخيه ولا السوم علي سوما احد عند مسلم من حديث  
محمد بن ابي وهو عند مسلم من حديث ابي هريرة ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يلعوا الجمل من  
بله فاشترى منه فاذا ايسده السوق فهو احرار  
وعنه البخاري عن ابن عمر قال كنا مع الربيع بن ابي  
منه الطعام منها النبي صلى الله عليه وسلم ان  
تبعد حتى يبلغ سد السوق الفول وعنه عن  
ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يلعوا الرجان ولا يبع حاد بلاد قال فقلت ما

فقلت يا قوله لاسع حاضر لباد قال لا يجوز له سمسار  
وعند مسلم بن حبيب جابر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا سلع حاضر لباد دعوا الناس يوزق بعضهم من بعض  
وعنك ايوب الانصاري رضى الله عنه قال سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول من فرق بين احاريد واولادنا  
فرق الله بينهم ورواه احمد بن حنبل في مسنده  
وقال حسن غريب واخرجه الحاكم وقال صحيح على شرط  
مسلم ولم يخرجاه ورواه عبد الله بن ابي ليلى عن علي بن  
الديلمي قال قدم علي بن ابي طالب رضي الله عنه  
فاهربا بين اخوته فبعثها ووفرت لهما سم الله النبي  
صلى الله عليه وسلم واخبرته فقال ادر كنهما فارتجما  
ولهما مبعثا ولا تفرق بينهما اخرجته الحاكم وقال صحيح  
على شرطهما ولم يخرجاه ورواه الحاكم ايضا من حديث  
ابن الصامت يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان يفرق بين الدم وولده كما قيل يا رسول الله لا تنق  
قال حتى يبلغ العالم ويخيف الجارية قال صحيح الاسناد  
ولم يخرجاه وعن محمد بن عبد الله عن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال لا يحكر الخالي وعن ابن ابي  
الديلمي قال علة السعر على عهد النبي صلى الله عليه  
وسلم فقالوا يا رسول الله سعر لنا فقال ان الله قد  
المسعر العاقب الباسط ولا ربحه ان العرق وليس

١٠

وليس احد منكم يطالبني بطله في دم ولا مال له  
رواه الترمذي وقال هذا حديث حسن صحيح  
واخرجه ابو داود وابن ماجه

### باب الخيار في البيع

ناك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال السعان كل واحد منها بالخيار على  
صاحبه الا سعة الخيار وفي رواية اللب اذا ابتاع  
الخيار فله واحد منها بالخيار بالمسرفا وكان  
جميعا او بجزءها الاخر فارحس احداهما الاخر  
فتساعا عاذا لك فقد وجب البيع وان يفرقا بعد  
ان يابعا ولم يرك واحد منها البيع فقد وجب البيع  
متفق عليهما واللفظ لم يرد في رواية ابن حزم  
اذا ساع المتساعان بالبيع فكل واحد منهما بالخيار  
من يبعه بالمسرفا او يكون ساعا عن خيار فاذا كان  
سعا عن خيار فقد وجب في رواية قال نافع كان  
اذا ساع رجلا فاد ان لا يبعه فام فتمشاهد  
مخرج اليد وعند السع من حديث عمر بن الخطاب  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما جيل  
انتاع من رجل يبعه فان كان واحد منها بالخيار  
بمفرق من كالتصا الا تكون صفه خيار وعن  
عبد الله بن دينار انه سمع ابن عمر يقول قال رسول

منه

رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سبعين لاسع سبها  
 حتى تفرقا الا لاسع الخبار وعنده انه سمع ابن عمر يقول  
 ذكر رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان  
 يخرج في السوء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 من يابعت فقد اخلا به وكان اذا باع قال لا خلابه  
 وعن ابن داود في رواه عن ابن شبيب عن اسد بن عبد  
 الله بن عمرو بن العاص ولا احد له ان يعارق صاحبته  
 خشية ان يستقبله **باب السلم**  
 عن ابن عباس قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة  
 ولهم نسفون في الثمار السنة والسنتين فقال من  
 سلفه لم يفسف في خيل معاهم لا اجل معلوم  
 له مسلم ورواه عند البخاري من اسلف في شي  
 هو كانه معلوم وورث معاهم لا اجل معلوم وعن محمد  
 ابن خالد قال ارسل ابن ابي ربه وعبد الله بن محمد  
 لابن عبد الرحمن بن ابي وعبد الله بن ابي اوفى قتالهما  
 عن السلف في الاثنا لصف المغازم رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم فكان ياتنا ابا بكر من ابناء النشام  
 فنسلفهم في الحظ والرب والسعر لا اجل قال  
 فلما كان لهم زرع اول بكر قال ما كان نسفهم عن الد  
 اخرج البخاري **باب الفرض والديون**  
 عن كاهن بن رضى الله عنه قال صلى الله عليه وسلم

وسلم قال من اخذ اسوال الناس يريد اداها  
 اذ اها الله ومن اخذ يريد اطلاقها انفسه الله  
 اخرج البخاري وعنه عن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم انه ذكر رجلا من بني اسرائيل  
 لبعض بني اسرائيل ان يسلفه فدفعها اليه فد  
 الحديث اخرج البخاري

**باب مدائه العبد**

يروى من حديث ابن عمر رضي الله عنهما  
 قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
 فذكر حديثا فيه ومن ابتاع عبدا فماله الذي  
 باعه الا ان يشتركه المتباع وروى ابو داود  
 من حديث ابن وهب عن ابن ابي عمير والليث بن سعد  
 بسند لا عبد الله بن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من اعتق عبدا وهدم  
 مال العبد له الا ان يشترط السيد ومن عدا  
 له بعد من رجال الصحيح واخرج ابن ماجه  
 من وجهين بترقي احد كفا عن ابن ابي عمير والليث  
 عن الليث وهذه الا ان يشترط السيد ما له  
 فيكون له قال وقال ابن ابي عمير الا ان يستسه  
 السيد وعند ابن حبان في حديث جابر رضي الله



عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اباع عبدا  
وله مال فله ماله وعليه دينه الا ان تشتد المسألة  
كدا وجانه من اباع فليكشف عنه

## كتاب الرهن عريشه

رضي الله عنها قالت اشترك رسول الله صلى الله عليه  
وآله وصحبا من جنودى ورهنه ذرعا له من جلد  
لحم رواه البخارى وعنه كهريره رضي الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرهن بركت  
بنفقته اذا كان من صوتا ولين الدر يشترى بوقت  
اذا كان من صوتا وعلى الذي بركت وللشرب النفس  
الفرديه البخارى وعنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا لعاق الرهن له عهد وعهد عهده  
اخزجه الحاكم في المستدرک تأب  
النفليس عن الزهر عن ابن كعب ابن مالك  
عن انه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم  
معاد ماله وباعه في دين عليه المشهور فيه الارسال  
واخزجه الراقطنى والحاكم في مستدرک وقال  
صحح على شترهما وعن كهريره رضي الله  
عنه قال اصاب جلد في عهد رسول الله صلى  
الله عليه وسلم ما اشاءها فمكرد بنه فقال رسول

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصد فواظله  
فصدق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وقادينه قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرنا به خذوا  
نا وجدتم وليس لكم الا ذلك وعن كهريره  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا  
افلس الرجل فوجد الرجل متاعه لعنه فهو  
احونه وعرواه فهو احونه من العربا لعنه روله  
لمسلم وعنه كهريره رضي الله عنه عن كهريره رضي الله  
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعنه  
وجد عنده المتاع ولم يفرقه انه لصاحب الذي  
باعه وعندك داود من حديث اسماعيل ابن عياش  
عن الزهري عن الزهري فان كان وقد قضاه من  
ماله شافها له فهو اسوه الغنيا واما امرى  
هولك وعند متاع امرى بعينه احصيه  
شها اولم لعنه فهو اسوه العما واسماعيل  
ابن عياش لعنه واخذ الدار ورضي وقال اسماعيل  
ابن عياش مضطرب الحديث ولا تلتك لعلنا الكز  
عن الزهري مسند او انما هو برسل قلب الرطى  
شبه اسماعيل شامى وقد اشتم صحح حديث  
اسماعيل بن عياش عن الشامى الا انه شامى

روى عن الحجازي وروى ابو داود الطيالسي في مسنده  
من حديث كني المعتمر عن عمر بن حنبله قال اننا اقمنا في  
في صاحب لنا اصاب يعني اقلس فاصاب رجل منا  
بعينه قال ابو هريرة هو الذي قضى في رسول الله  
صل الله عليه وسلم ان يمان او اقلس قادر كرجل منا  
بعينه فهو احق بالان يدع الصدوق واخرجه ابو داود  
والحاكم في مستدرک من حديث كني المعتمر مع اخلاقه  
دون قوله الا ان يدع الرجل وقا باب الحرج عن  
نافع عن ابن عمر قال عرض رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يوم احدى السال وانا ابن اربع عشرة  
سنة فلم اخرج وعرض يوم احدى وانا ابن خمس  
عشر سنة فاجازني قال نافع فحدثت علي عمر بن  
عبد العزيز وهو لو سيد خلفه فحدثه بهذا الحديث  
فقال ان هذا كدين الصغير والكبير فليتب الي  
عالمه ان يفرصوا لمركان ابن خمس عشرة سنة  
ومن كان دون ذلك فاجلوه في العيال لهذا روى  
مسلم وعنه عطيبة القرظي قال لب من سوي وراحت  
فما لو انظرون فمن ابنت النضر قتل وسلم بيت  
لم يقتل فليس من بيت اخرج ابو داود وعنه  
الحجازي في حديثه عن عائشة رضي الله عنها

رضي الله عنها ثم ركب نعي النبي صلى الله عليه وسلم فاقته  
فسار حتى بركت عند منجده عليه السلام بالمدني وهو  
يصل فيه رجال يومئذ من المسلمين وكان من تكاليف  
لسهل وسهيل بنهم في حجر سعد بن زرارته ثم  
دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الغلابين فاولهما  
بالمرء لبقاه مسيئا فقال لا بل لبقاه ان رسول الله  
فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لبقاه منهما  
هبة حتى ابتاع منهنهما ثم بناه مسيدا وعن عمرو  
بن شعيب ان اباة اخبره عن عبد الله ابن عمرو ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز لامرأة عطية  
الا باذن زوجها اخرج ابو داود والرازي عن عمرو  
فمن يفتح له هذه النسخة وتصحفا بلزمة تصحيحه  
وفي رواية عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجوز  
لامرأة امرءا مالها اذا ملك زوجها عفتها ورجع  
الحاكم لهذا من حديث حماد عند داود ابن كنفه  
وحبيب المعلم عن عمرو بن ابي اللقمة وقال صحابي الاسن  
ولم يخرجاه قال الصلح روى  
مالك عن ابن شهاب عن الاعرج عن كعب بن  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع احدكم  
جاره ان يفرز حشده في حذاره ثم لعول ابو هريرة

قال اراكم عنها معرضين والله لارمين لها بين  
 اختلفكم الفقاعليه وروى الحاكم في مسنده  
 من حديث كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريره  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلح جابر  
 بين المسلمين في روايه الاصطكا حل حراما او حرم  
 حلالا وفي روايه قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم المسلمون عند شروطهم والصلح جابر بين  
 كثير بلغة المومنين في شروطهم والصلح جابر بين  
 المسلمين وقال في هذا الحديث روايه مدسونه ولم يخاه  
 وذكر ان له شناهذا من حديث انس بن مالك  
 وعائشه واحدهما من روايه عبد العزيز بن عبد  
 الرحمن الجزري عن حميف في روايه عن عروة عن عائشه  
 عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الملوون عبد شروطهم  
 ما وافق الحق **باب الحوائج**  
 عنك لهريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال نزل العني ظلم واداس اخذتم  
 على من فليتنع منق عليه وعندك النبي صلى الله عليه وسلم  
 رجل يتصاها فاغلق له فهم به اصحابه فقال دعوه فان  
 لصاحب الحق تغالا لفظروا انه البخاري **باب**  
**الضمان** عن سلمه بن الكوع رضي الله عنه

عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه  
 وسلم اذ لي نخارزه فقال لواصلي عليها فقال  
 هل عليه دين قالوا لا قال فهل ترك شيئا  
 قالوا لا فصلى عليه ثم لك نخارزه اخرى فقالوا  
 فقالوا يا رسول الله صلى الله عليه فقال هل عليه  
 دين قيل نعم قال فهل ترك شيئا قالوا ثلثه دينار  
 فصلى عليها ثم لك بالثالثه قالوا صلى عليها قال  
 هل ترك شيئا قالوا لا قال فهل عليه دين قالوا  
 ثلثه دينار قال صلوا على صاحبكم قال  
 ابوقا ده صلى الله عليه يا رسول الله وعلى رسده فضلى  
 عليه اخرج البخاري في حديث عبد الله بن  
 محمد بن عجيل عن جابر قال مات رجل فغسلناه  
 وكفنناه وحنظناه ووضعناه لرسول الله صلى  
 الله عليه وسلم حيث نوضع لجنابنا عند مقام جبريل  
 ثم ادنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلواه  
 عليه فجامعنا خطي ثم قال لعل علي صاحبكم دينيا  
 قالوا نعم ديناران فحلف فقال له رجل ما يقال له  
 ابوقا ده يا رسول الله هما علي فحمد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول نعم عليك وفي مالك  
 والميت منها بري فقال نعم فضلى عليه فحمد رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم اذ الة انا قناه ليقولك

صنعت الدينار حتى كان اخر ذلك قال قد  
قضيتها يا رسول الله قال لا خير يردن عليه طرفة  
هذه رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد ولم يخرجاه  
وهذا بنا على قول من يحتج بحديث عبد الله بن عمر  
بن عقيل وعن عمرو بن ابي عمير وعن عكرمة عن  
ابن عباس ان رجلا لزم عن كماله لعسرة دنانير  
فقال والله ما عندي قضاء افضت اليوم  
قال فوالله لا افارقك حتى لقصى او تاتي محمد  
محمد عنك قال والله ما عندي قضا ولا اجد  
مبيلا يحمل عني قال فخره الى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم فقال يا رسول الله هذا لا زني  
واستظرتك شهرا واحدا فاني حتى افضت  
او اتيه يحمل عني والله ما اجد مبيلا ولا عندي  
قضا اليوم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هل استظرتك الا شهرا واحدا قال لا قال فاما تحمل  
لها عنك قال فتحملا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذهب الرجل فانه لقد رما وعده فقال له رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من اين اصبته هذا الذهب  
قال من بيتي قال فادهب فلا حاجة لنا فيها  
لبس فذهب خبير قال فعضاها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لفقير رواه الحاكم وقال صحيح علي

مكرر من كتاب

على شرط البخاري لعمر بن كعمرو والراوردي على شرط  
مسلم ولم يخرجاه **باب الشرك**  
روى ابو داود من حديث ابن جابر التيمي عن ابيه  
عن ابي هريرة رفعه قال ان الله يقول انا بالكلية  
باله من احداهما صاحب فاذا اخانا فخر حبتن  
بينهما ورواه الحاكم مع مستدر كنه من  
هنا الوجه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال **باب الوصاة** عن  
ابن ابي عمير واهب ابن حنبل عن جابر بن عبد  
الله انه سمعه يحدث قال اردت الخروج لا خير  
فانيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلت  
لا اردت الخروج لا خير قال اذا اتيت وكسلي  
في بيته خمسة عشر وسقا فان اسقيت بخا ايه  
فضع يدك على ترقوته اخرج ابو داود  
**باب الاقرار** عن عائشة رضي  
الله عنها قالت كان عنده ابنك وقاص عهد  
لا اخيه سعد ابنك وقاص ابن ولده زوجه  
منى فاقصد اليك قالت فلما كان عام الف  
اخذه سعد ابنك وقاص وقال ان اخي قد كان  
عهدا لي فيه فقال عبد ابن زوجه اخي وابر ولده  
ك ولد علي فراشته فتساوقاه الى رسول الله صلى

ان  
 الله عليه وسلم فقال سعد بن رسول الله اني احق  
 كان عهدا فيه وقال عبد بن زعمه احق واني  
 وليه ان ولد علي فرائشه فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الولد للفراش وللعاهر الحجر ثم قال لسوء  
 النبي زعمه احتجب منه لما راى من شيبه بعثت  
 فمراها حتى له الله عز وجل ارحمه ما لك في المومي  
 واقفا عليه من حديث سفيان بن عمار بن  
 زوى ابو ذر او من حديث اميه بن صفوان بن اميه  
 عن امه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استغار  
 منه اذ رعا يوم خيبر فقلت اعصب يا محمد قال  
 لا بد عاريه مضمونه واخرجه النسائي وذكره الحاكم  
 مستدرجا ولعله علم حال اميه وعن صفوان  
 بن يحيى ابن امه عن امه قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اذا اتت رسل فاء عليهم ثلاثا  
 ذرعا وثلاثا ربعا فقات يا رسول الله اعاريه  
 مضمونه ام عاريه سوداه فقال بل عاريه سوداه  
 اخرجه النسائي وروى الحسن بن علي بن احمد عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال قال علي البدينا اخذت حتى  
 تدي قال قتاده ثم تسيكسيز وقال هو امينك  
 لاضمان عليه لعين الخائف اخرجه الترمذي وقال  
 لهذا حديث حسن صحيح وذكره الحاكم وقال

٤٢

وقال صحيح الاسناد على شرط البخاري وليس حقا  
 قال وانما هو على شرط الترمذي كما نقل  
**كاتب الولد له**  
 هجره رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال انه المناق بلان اذا حدثت ذب  
 واذا ايمت جان واذا وعده اخلف فهو عليه  
 والله للبخاري وعند قال قال رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم ادا امانه الى من ايمت ولا عن  
 من خانك رواه الترمذي من حديث شريك وليس  
 عنك حصين وقال فيه حسن غريب

**كتاب الغصب**  
 ابن ابي عمير رضي الله عنه عن علي بن ابي طالب  
 بن ابي طالب ان الارض صلتا فاه وهو يومئذ  
 اقبلت وعن سالم بن عبد الله بن ابي طالب  
 وسال قال من اعقب عينا من اثنين فكان  
 هو سر افوه علي فعن اخرجه البخاري وعن  
 ابن ابي عمير رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 صار عند لعن لسيابة فارسلت احد من امهات  
 المدينه حادم ليعضه فيها طعام فضربت  
 يدها فكسرت القنعة فقم لها وحمل منها  
 المعام وقال ضلوا وحبس الرسول والفقعة

حتى فرغوا فذبح القعدة الصحيحة وحبس المكسور  
لنكر رواه البخاري وعند الترمذي في حديثه لا نس  
هناك النبي صلى الله عليه وسلم لم يطعم يطعم وانا  
بانا وقال في حسن صحيح وروى ابن اسحاق عن يحيى  
بن عروة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال من احب ارضاً سه ففهي له وعندك لا اودها  
لقد اخبرني الذي حدثني هذا الحديث ان رجلين  
اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن  
احدهما غنائه ارض الاخر ففرضي لصاحب الارض  
بارضه وامر صاحب النخل ان يخرج نخله منها قال  
فلقد ايتها وانما لتقرب اصولها بالهوس والفاول  
عم حتى اخرج منها وفي رواه قال الرجل من اهل  
النبي صلى الله عليه وسلم واكثر طمأنينه ابو سعيد  
الخدري قال انا ارب الجاهل في اصول الفل وعنده  
اليه في هذا الحديث من احب ارضاً سه لم  
قبله ففهي له **باب الشفعة**

عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قضى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل  
بالم يقسم فاد او فعد احدثه وصرف العرق فلا  
سعي اخرج البخاري وعند قال قضى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم في كل شريك لا يقسم ربعه

ربعه او حايك لا كل له ان يسه حتى لو ذر شريكه  
فان شأ احد وان شأترك فاد اباغ ولم يوده فهو  
احق اخرج مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لكار احق بشفعة من شريكه  
وان كان غايباً اذا كان طرفيهما واحداً اخرج  
الترمذي من حديث عبد الملك بن اسلم عن  
عطاء بن جابر وقال وعبد الملك هو الذي يكون  
عند اهل الحديث لا يعلم احداً كما في غيره  
شعب من اجل هذا الحديث وعن ابن اسلم  
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الشريك شفيح والشفعة في  
كل شئ اخرج الترمذي من حديث ابن حمزة  
السكري من فوفاً وحيد المرسل ابي قال الترمذي  
وابو حمزة بعد عن ابن اسلم ان كان من كره  
وقد جاء من حديث الطحاوي عن عطاء بن جابر  
قال قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة  
في كل شئ **باب المساقاة**  
عن يافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم عامل كسيرة خرج من  
ومر الفنا عليه من حديث عبد الله عن ابي  
واللفظ للبخاري وعند مسلم في رواه عن ابن عمر

اهلها

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دفع الى يهود خيبر  
في اخيبر وارضاها على ان يعقلوها من اميرها  
ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شرط ما في  
وترواه ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه اخذ اهل  
والنصارى من ارض احجاز وان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لما فتح على خيبر اراد اخراج اليهود  
منها فلما سأل ارض خيبر ظهر عليها للدولرسوة  
والمسلمين فاد اخرج اليهود منها فسال اليهود  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يقرهم بها  
على ان لا يفتوا عملها او لهم نصف الثمر فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نقرهم لها على ذلك  
باششاقفهم لها حتى اجابهم رضي الله  
عنه ما وارجا تاب ال جاره عن كاهره  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من كتاب له ارض فليرزعه او ليمسحها فان لا فلهما  
ارضه وعن سلمان بن يسار ان رافع ابن خديج قال  
ان بعض عوتمه اتاهم فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ما من كتاب له ارض فليرزعه او ليمسحها  
اخذ ولا يني بها سلم ولا ربح ولا نفعام مسي  
وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال كنا نخابر ولا نتر

نرى بذلك باسًا حتى زعم رافع ان رسول الله صلى  
الله عليه وسلم نبي عتبا فتركتاها من اجل ذلك  
وعن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن  
سعيد فسالتاه عن المزارعة فقال زعم ثابت ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم نبي عن المزارعة وامر بالمواجه  
وقال لا بأس لها اخرجها مسلم وروى بذلك عن  
سعد ابن ابى عبد الرحمن عن حنظله بن قيس انه سأل  
رافع ابن خديج عن كرا الارض فقال نبي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن راء الارض فقال اما الذهب  
والورق فقال اما بالذهب والورق فلا بأس به وفي  
رواه الليث عن سعد عن حنظله رضي رسول الله  
صلى الله عليه وسلم عن كرا الارض بعض ما كره  
منها الحديث وعن رافع ابن خديج عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال من الكلد خبيث ونهر  
البعي خبيث ركس الحام خبيث وعن ابن عباس  
رضي الله عنهما قال حرم النبي صلى الله عليه وسلم  
عبد لبي بن بكاه فاعطاه النبي صلى الله عليه وسلم  
احرا وحكم سيده فحفف عنه من ضربته ولو  
كان سحًا لم لوكم النبي صلى الله عليه وسلم  
لهذا مسلم وعن كاهره رضي الله عنه قال نبي رسول  
الله صلى الله عليه وسلم عن كسب الامار اخرج مسلم



وعند ابن حبان زياده مخافه ان يتغير وعند الخاربي  
وحدث ابن عبد بن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان احبنا احبهم عليه اجر الله **قَالَ**  
**الْكِبَالَةَ** عن ابي سعيد قال انظروا نزلوا من  
النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى  
نزلوا على حتى نزلوا على فاستضافوهم  
قالوا ان يضيفوهم فادع سيدنا الكاكي فاستهووا  
له بجدتي لا ينفعه شيء فقال بعضهم لو ائتممت  
هنا وكبر البرهمة الذين نزلوا ان سيدنا لا يدع وسعنا  
له كل شيء لا ينفعه فهد عند احد منهم من  
شيء فقال بعضهم لا والله لا رقي واه كني  
والله انما استصفناكم فلم تصفونا فيما اتانا  
براق لا حتى جعلوا لنا حمارا فصا كوهتهم  
على قصب من الغنم فانظروا يتقل عليه ولما  
احمد الله رب العالمين فكانوا للشخص فقال فانظروا  
مشتى ومات به قلبه قال فافوههم جعلهم الذي  
صا كوههم عليه فقال بعضهم افسهوا فقال الذي  
زفلي لا لمعوا حتى نزل النبي صلى الله عليه وسلم  
فذكر الذي كان منكم ما يوم بعدوا  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا  
له قال وماذا ادا انما رقيتم قال قد اصبتم

اصبتم فاقسموا واضربوا الى بركم سهما ففحك  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرج الخاربي  
**قَالَ** **الْمَسَاقِفَةَ** روى مالك عن نافع عن ابن  
عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساق  
بين الخيل التي اضرت من اكنافها وكان امدها  
تبيد الورداع وسابق بين الخيل التي لم تقم من النسخ  
لا مسجد بني زريق وان عبد الله بن عمر كان من  
سابق فمنا اخرجاه من حديثه في رواه سفين  
اجرى الخيل المخره من الحفيا لا تبيد الورداع وبيها  
سته اميال بمالم يقم من ثننه الورداع الى مسجد  
بني زريق وبنهما ميل وكنت من اجرب وعنه  
ان النبي صلى الله عليه وسلم ساق من الخيل فحل  
بدها الفرج الغاد وعند ابن حبان ان النبي صلى  
الله عليه وسلم ساق من الخيل وحول بينهما سقا  
وحول بينهما محلا وقال لا سبق الا حافر  
او نصل وعن نافع بن لا نافع عن كهره قال  
قال النبي صلى الله عليه وسلم لا سبق الا  
في حين او حافر او نصل ونافع عن يحيى بن عوف  
انه لقيه وعن سفين ابن حبان عن الزهري  
عن سعيد ابن المسيب عن كهره عن النبي صلى



اللّه عليه وسلم من ادخل فرسايين فرسين ويهود  
يوسن ان لسبق فلسس بشار ومن ادخل فرساين فرسين  
وهو قد امن ان يسبق وهو فجار اخر حد ابو داود  
وسيفين لهذا الفه اخرج له سلم الا انه قد استغف  
في حديث الزهري وقد اجتهه ابو داود برواه  
سعيد بن كثير عن الزهري بحلاء ان باقبله وسعيد  
ولعه لا حيم باب احيا الموات  
عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من اعمر ارضا ليست له احد فهو احق قال عروة  
قصيدة عن خلافة النبي وعن سعيد بن جابر  
النبي صلى الله عليه وسلم قال من احيا ارضا مائة  
دهي له وليس لعرق عالم حتى اخر حد ابو داود وبنيت عن  
اسماء ان رضى قالت لب الفل النور من ارض  
التي التي ارفع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
على راسي وعن الصعب بن حنيفة رضي الله عنه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حيا الا  
حيا الله ورسوله يفتو عليه ورواه الحاكم بن ناه  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حيا النبي وقال  
لا حيا الا الله وعروة عن عبد الله  
ابن الزبير حيا ان رجلا من الانصار خاصم

الزبير عن النبي صلى الله عليه وسلم في سراج الكره الى  
يسهون بها النخل فقال الانصار ينزح الماء فاني  
عليه فاخصموا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
الا رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير اسبق  
يا زبير سم ارسى لما الى حمارك فعصفت الانصار  
وقال ان كان ابن عمك فكون وجد رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ثم قال اسبق يا زبير ثم  
اجلس الما حتى يرحح لا الجدر فقال الزبير والله  
ان احب لئله الا انه نزلت في ذالذ فلا يورثك  
لا لو منون حتى كركموك فيما شكر لله وعن  
ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا لقم احدكم اخاه ثم جلس في مجلس  
وعن الهرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال اذا قام احدكم من روضة فاد  
من جلسه سم رح الله فهو حتى يداخرهما سلم  
وعن عكرمة قال سمعني الهرة قال هو رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اذا التا حواك الطريق  
بسم الله اذرع اخر حد البخاري وعن الهرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ليس للنساء وسط الطريق من حديث مسلم بن خالد

عز بن عبد الله بن عبد الله ابن ابي مسلم وثور وصف  
وروى مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه ان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ضرر ولا  
ضرار وهو في سنن اسننه الحاكم يذكر ان  
سعيد اخذ ربي فموت وعنه انه صحح الاسناد واه  
خرجاه وروى مالك عن ابيه عن ابن عمر ان رسول  
الله صلى الله عليه وسلم قال لا جليل احدهم ماشية  
اخي غير ادنه احدث احدكم ان توفي مشركا  
واخيه حرا منه فقتل فعليه فانما تخزن لهم  
صروع موافقهم وعنه ان سعيد الخدري روى الله  
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا التفتل  
راع فناده ثلاث مرات فان اجابك ولا فاشرب في  
غير ان تفسد واذا التفتل على حاجك لسان فاد  
صاحب اللسان ثلاث مرات فان اجابك والا  
فكف في ان لا تفسد اخرج ابن ماجه وعنه ان  
ابن عمر روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال لا تفسد فضل المالىع به الكلاوعن  
ابن حبان في رواه ان سعيد بن جبير قال قال  
صفت لك اهل بيتك يقول سمعت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم يقول لا تفسدوا فضل الله ولا تفسدوا  
الكلا في منزل المال وخوف العيال وفي روايه

وفي روايه لا تفسد فضل المالىع به الكلا  
باب الهبة روى مالك  
عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الرحمن ومحمد بن  
النعيم بن بشير انها حدثنا عن النعمان بن بشير ان  
اباه ان له لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقال ككحت ابني لهذا غلاما فقال اكل ذلك  
كله مثله قال لا قال فارجم وعند مسلم في  
روايه عن الشعبي قال اتوا الله واعدوا اولادكم  
فرجع في فرد تلك الصدقة وفي روايه قال لا تسهد  
اذا فلك لا تشهد على حور وفي روايه فاشهد على  
لهذا غيري وفي اخرى افكلم اعطيت مثل  
ما اعطيتة قال لا قال فليس يصلح لهذا وان  
لا تشهد الا على حق وعن جابر بن عبد الله  
المخزومي في حديث طويل فلما كان العشاء اتانا جابر  
فسلم علينا وقال انا رسول رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اليكم لعل ان لكم ان تاكلوا حتى  
تشيحوا او كلوا حتى تستوفوا الحديث وعن  
ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم العايد  
في هبة كالكاتب تقام لعودته في ذلك الخار  
ولعمري من عله وفي روايه مثل الذي يصدق  
لصدقة لعودته صدقة مثل الكاتب لعمري

يعود في فيه وعن ابن عمر وابن عباس عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لا تحل لرجل يعطي عصبه أو يهتبه  
بغيره فيها إلا الوالد فيها يعطى ولده أحدث أجد  
أبؤا أو لأب ثم أحكامه مستدر كنه وعن الحسن عن  
سمره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنتأهيه  
لدي رحم محرم لم يرحم فيها قال شيخنا علي بن شريك البخاري  
وليس كما قال ولو قال على سرور الرومذي كان  
أقرب وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله  
الله صلى الله عليه وسلم يعقل الهدية ويشت عليها وعن  
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من وهب هبة  
هو أحق بها ما لم يشتر منها قال عبد الحق رواه  
أما لا كنه جلد وفيها قال والصبوب ابن عمر عن  
عمرو له وعن كنه هيريه أن رجلا أهدى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم شيئا فأنابه عليها بسبب أن  
فسيخها الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وآله  
من يعذرني من فلان أهدى الخ حقه فكان في أرضها  
في بعض أهل فاشهد عليها لست بحكران فيسبح فيها  
لقد همت إلا أقبل هدية أهدى فرشي أو لقيمي أو  
دوسي وعن خالد بن عبد العزيز عن ابن عمر عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال من جاهد من أجد يعرف  
بغيره سؤال ولا يراه بعد فليبدله فانما

فانما هو رزق ساقه الله إليه أخرجه أبو العزم الحافظ  
في معرفة الصحابة واللفظ له وأخرجه البخاري في مسند  
وفيه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
من بلغه معروف من أخيه من غير مسئلة وضع فليبدله  
ولا يردده وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه وأخرجه  
ابن حبان في صحيحه وعن كنه هيريه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال العهرى جائزه مضموع عليه وعن  
ابن الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم استسوا عليهم أبوكم ولا تقسروا لها  
فانه من أمر عيرى فهي للذي أمرها حيا ومسا ولعنه  
وعن كنه سلمه عن جابر قال إنما العهرى التي أجاز رسول  
الله صلى الله عليه وسلم أن يقول هي لك ولعنتك  
فانما إذا قال هي لك ما عشت فإها رجع إلى صاحبها  
قال يعرو وكان الزهري يفتي به وعن جابر قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرهبوا ولا  
تعمروا فمن أعمر شيا أو أرق فهو له وشرويه  
مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنما  
جل أمر عيرى فانما للذي أعطيها لا يرجع  
الذي أعطاها لانه أعطاه وأعطت منه لموات  
وعن كنه هيريه رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لا تقم امرأة ولعلها شاهدت

ولا تأذنه بيته وهو شأهد الأباذنه وما الفقتصر  
 كسب من غير امره فان نصف أجره له وسكان  
 في حديث لا في إمامه في باب الوصية وروى مالك  
 عن نافع عن ابن عمر عن الخياط رضي الله عنه  
 حمل على فرسه في سبيل الله فوجد سباع فارادان  
 يتاعه فقال رسول الله صل الله عليه وسلم عن ذلك  
 فقال لا تبغوه ولا تعبدوه صدقك لفظ رواه  
 ابن مهزيب الوجه وعن عفته ابن عباس قال قلنا للنبى  
 صلى الله عليه وسلم انك تبتغى فتقول لا تقربنا  
 فما ترى فيه فقال لنا ان نزلتم بقوم فامر لكم بما  
 ينبغي للضيف فاقبلوا فان لم تفعلوا فخذوا منه حتى  
 الضيف يتفق عليه واللفظ للخيارى فان  
 اللفظ عن عياض رجم قال قال رسول الله صل  
 الله عليه وسلم من وجد فليتبهد ذاعدا وادون  
 عدك ولا يلبتم ولا يفتب فان وجد صاحبها لم يرد لها  
 عليه والافه هو مال الدعز وحده يومه من ثمن الخرجه  
 ابو داود وروى ما لا عن ربه عن عبد الرحمن بن  
 يزيد بن سويلب المصعب عن زيد بن خالد قال حار جلال  
 رسول الله صل الله عليه وسلم فسا له عن اللفظ  
 مال اعف عفاصها ووخاها هم عرفها سب  
 جاحا حياها الامساك ما قال فضاله الغنم قال

قال فضاله الغنم قال هريك اول اخيك اول للذئب قال  
 فضاله ابيك قال مالك ووخاها سبنا ووخاها  
 نرد الماء واكل الشجر حتى يلقاها رها الفعاظه من  
 حديث مالك وهما رواه البخارى ورواه اسماعيل  
 ابن جعفر عن ربه عند مسلم وفيه عرفها سبنا ثم اعرف  
 ووخاها وعفاصها ثم استنفقها ووه فقال بار رسول  
 الله فضاله الغنم فقال حذها فانك في ذلك اول اخيك اول لبي  
 وفي روايه لسليمان ابن ابى الازهر عن ربه فان لم تجي صاحبها  
 فاب ود بعد عدك وفي روايه يحيى بن سعيد عن ربه  
 سبيل رسول الله صل الله عليه وسلم عن المنزعه الذهب  
 او الورق فقال اعرف ووخاها وعفاصها ثم عرفها  
 سبه فان لم تعرف فاستنفقها لغيره ود بعد عدك  
 وفي روايه حماد بن سلمه عن مسيا فان جاحا حيا  
 فوه عفاصها وعدد ذاد ووخاها فاعصها اباد  
 والافه لك وعدد الضامن حدث سند ورواه  
 ابن ابي شييبه وحماد بن سلمه عن سلمه بن كهيل  
 في حديث اخر فان جاحا حيا فاعصها اباد  
 ووخاها فاعصها اباد وفي روايه والافه كسند  
 ما لفت وروى ابو داود من حديث عمرو بن شعيب  
 عن ابيه عن حماد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول  
 الله صل الله عليه وسلم انه سئل عن التمر العواى

فقال من اصاب بغيره من ذي خاله غير مسجد خيبر  
فلا تنق عليه ومن خرج لسق منه فعليه عزامه تنليه  
والعقوبة ومن سرق منه شيئا بعد ان اوووا بالدين  
فلم يمس المخرج عليه القطع وقنه وسئل عن اللقمة  
فقال ما لان منها في طريق الميما والقربة اكلها  
في فيها سنة فارحها طالها فادفعها اليه والاخرى  
لك وما كان في الخراب يعني فقينها في الرضا  
الخميس رواته من حديث محمد بن يحيى عن عمرو وعنه  
النس ابن مالك روى الدعوى قال من صلى الله  
عليه وسلم بثمن في الخريف قال لو كان احاف ان  
تكون من الصدقة لا كلفتها اخرجها البخاري روى  
يوسف ابن يعقوب الزمعي عن ك حاتم عن سهل بن  
سعد اخبره ان علي ابن ك طالب دخل فالحية  
وحسن وحسين بيخيان فقال ما سكت في ما قالت  
الجوز فخرج علي هو جاد دينار في السوق فحالي  
فالكيد فاحبها فقالت اذهب الي فلان اليهودي  
يخذ لنا دينقا فحا اليهودي فاشترت به دينقا فقال  
اليهودي ان حسن فلانا الذي يزعم انه رسول الله  
قال محمد دينارك ولك الدينق فخرج علي حتى حابه  
فاطى فاحبها فقالت اذهب الي فلان الجزار  
يخذ لنا دينق فاحبها فلان الدينار بدرهم فحبا

فحبا فحمت ولفيت وخبزت وارسلت الي ايمنها  
فما هم فقالك يا رسول الله اذكر لك فان رايه  
حالا ااكلناه واكلت من شاة كذا قال فقال  
يا رسول الله فادعوا الحديث اخرج الود اود  
ويوسف ابن يعقوب قال حتى روى ابو الدوري  
لقد وقال النسائي باب اللقمة  
عن ك هريرة روى الدعوى قال قال رسول الله صل  
الله عليه وسلم ما من مولود الا يولد على الفطرة  
قالوا له يهودا انه ويضرانه ويشرانه حال جد  
يا رسول الله ارايت لو مات فلان قال  
الله اعلم بما تاتوا عاملين ورواية ما من مولود  
الا وهو على فطرة الفطرة ورواية الاعل هذه  
الملة حتى يبرع عند لسانه ورواية اخرى حتى يوسر  
عند لسانه ورواية العلاء عن ابن ك هريرة  
كل انسان يولد على الفطرة ابواه يمجسونه  
او يمجسانه او يمجسانه فان داسا شلبي

**باب الوقف** عن ك هريرة روى الدعوى  
عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
ما ات الانسان الفطحة عمله الا من ثلاث الامن  
معرفة حاربه او علم سقعه او ولد صاح يدعوا  
له اخرجته مسلم وعنه روى الدعوى قال اما